

تقرير  
المجلس الاقتصادي والاجتماعي  
لعام ١٩٩٠

الجمعية العامة  
الوثائق الرسمية : الدورة الخامسة والأربعون  
الملحق رقم ٣ (A/45/3/Rev.1)



الأمم المتحدة  
نيويورك ، ١٩٩٢

## ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام .  
ويعني إيراد أحد هذه الرموز الاحالة الى إحدى وثائق  
الأمم المتحدة

المحتويات

المفحة

|    |                                                                                                                      |
|----|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ن  | مذكرة خاصة بالتحضير .....                                                                                            |
| ١  | تصدير .....                                                                                                          |
| ٥  | المسائل التي تتطلب من الجمعية العامة اتخاذ إجراءات أو التي يوجه انتباهها إليها .....                                 |
| ٢٢ | المناقشة العامة للسياسة الاقتصادية والاجتماعية الدولية ، بما في ذلك التطورات الاقليمية والقطاعية .....               |
| ٥١ | المسائل التي نظر فيها المجلس مباشرة في جلسة عامة .....                                                               |
| ٥١ | ألف - تنفيذ برنامج عمل العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري .....                                          |
| ٥٤ | باء - تنشيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي .....                                                                        |
| ٥٩ | جيم - السيادة الدائمة على الموارد الوطنية في الاراضي الفلسطينية والاراضي العربية المحتلة الاخرى .....                |
| ٦٠ | دال - التعاون الدولي في إزالة الاثار الناجمة عن حادثة محطة تشيرنوبيل للطاقة النووية .....                            |
| ٦٥ | هاء - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين .....                                                           |
| ٦٦ | واو - تنفيذ الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية ..... |
| ٦٨ | المسائل التي نظرت فيها اللجنة الاولى (الاقتصادية) .....                                                              |
| ٦٨ | ألف - التعاون الاقليمي .....                                                                                         |
| ٧٢ | باء - التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي .....                                                                        |
| ٧٢ | ١ - التجارة والتنمية .....                                                                                           |
| ٧٤ | ٢ - الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع .....                                          |

### المحتويات

| الصفحة |                                                                                                                                   |
|--------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ٧٥     | ٣ - مجلس الاغذية العالمي .....                                                                                                    |
| ٧٦     | ٤ - الشركات عبر الوطنية .....                                                                                                     |
| ٧٩     | ٥ - تنمية واستغلال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة في البلدان النامية .....                                                        |
| ٧٩     | ٦ - تنمية موارد الطاقة في البلدان النامية .....                                                                                   |
| ٨٠     | ٧ - التعاون الدولي في المسائل الضريبية .....                                                                                      |
| ٨٠     | جيم - التعاون الدولي في ميدان المعلوماتية .....                                                                                   |
| ٨٢     | الخامس - المسائل التي نظرت فيها اللجنة الثانية (الاجتماعية) .....                                                                 |
| ٨٢     | ألف - مسائل حقوق الإنسان .....                                                                                                    |
| ٩٨     | باء - النهوض بالمرأة .....                                                                                                        |
| ١٠٥    | جيم - التنمية الاجتماعية .....                                                                                                    |
| ١٠٩    | دال - المخدرات .....                                                                                                              |
| ١١٢    | السادس - المسائل التي نظرت فيها اللجنة الثالثة (البرنامج والتنسيق) ...                                                            |
| ١١٢    | ألف - الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية .....                                                                                      |
| ١١٤    | باء - مسائل التنسيق .....                                                                                                         |
| ١١٨    | جيم - المسائل البرنامجية .....                                                                                                    |
| ١١٩    | دال - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتعلقة بالامم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ...        |
| ١٢٢    | هاء - الحد من الكوارث والإغاثة منها .....                                                                                         |
| ١٢٣    | واو - المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الإنسانية .....                                                                        |
| ١٣٦    | السابع - الانتخابات والتعيينات لعضوية هيئات المجلس الفرعية والهيئات المتعلقة به ، وإقرار تعيين ممثلين في اللجان الفنية والترشيحات |
| ١٣٩    | الثامن - المسائل التنظيمية ومسائل أخرى .....                                                                                      |
| ١٣٩    | ألف - مكتب المجلس .....                                                                                                           |

## المحتويات

### المفحة

|     |                                                          |        |
|-----|----------------------------------------------------------|--------|
| ١٤٠ | برنامج العمل وجدول الاعمال .....                         | باء -  |
|     | عقد دورة عادية ثانية مستأنفة لعام ١٩٩٠ للمجلس الاقتصادي  | جيم -  |
| ١٤٧ | والاجتماعي .....                                         |        |
|     | تقديم مساعدة طارئة إلى ساموا ، وساموا الامريكية ، ونيوي  | دال -  |
| ١٤٧ | وتوكيلاو ، وتونغا ، وتوفالو ، وفوتنا .....               |        |
|     | مواعيد الدورة الثامنة لفريق الخبراء العامل الحكومي       | هاء -  |
| ١٤٨ | الدولي المعني بالمعايير الدولية للمحاسبة والإبلاغ .....  |        |
|     | الدورة السادسة والاربعون للجنة الاقتصادية والاجتماعية    | واو -  |
| ١٤٩ | لآسيا والمحيط الهادئ .....                               |        |
|     | الدورة الاستثنائية المستأنفة للجنة المعنية بالشركات      | زاي -  |
| ١٤٩ | عبر الوطنية .....                                        |        |
|     | تنفيذ قراراي المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٧/١٩٨٨         | حاء -  |
| ١٤٩ | و ١١٤/١٩٨٩ .....                                         |        |
| ١٥٠ | إدراج ليبيريا في قائمة أقل البلدان نموا .....            | طاء -  |
|     | دعوة مقرر اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية  | يباء - |
|     | والثقافية إلى حضور دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي      |        |
| ١٥٠ | العادية الاولى لعام ١٩٩٠ .....                           |        |
| ١٥١ | تقديم المساعدة الطارئة إلى الصومال .....                 | كاف -  |
| ١٥١ | إحياء مكتبة الاسكندرية القديمة .....                     | لام -  |
| ١٥٢ | عقد اجتماع دولي معني بالسكان في عام ١٩٩٤ .....           | ميم -  |
| ١٥٢ | عقوبة الإعدام .....                                      | نون -  |
| ١٥٤ | طلبات استماع مقدمة من منظمات غير حكومية .....            | سين -  |
|     | تقرير مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته    | عين -  |
| ١٥٥ | الاستثنائية الثانية .....                                |        |
|     | مذكرة شفوية مؤرخة في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ موجهة إلى      | فاء -  |
| ١٥٥ | الامين العام من الممثل الدائم لاثيوبيا لدى الأمم المتحدة |        |
| ١٥٥ | مواعيد الدورة الثانية والثلاثين للجنة التنمية الاجتماعية | صاد -  |
|     | مواعيد انعقاد اجتماع الخبراء العاشر المعني ببرنامج       | قاف -  |
| ١٥٦ | الأمم المتحدة للإدارة العامة والمالية العامة .....       |        |

المحتويات

المفحة

المرفقات

- الاول - جدول أعمال الدورة التنظيمية لعام ١٩٩٠ والدورتين العاديتين  
الاولى والثانية لعام ١٩٩٠ ..... ١٥٧
- الثاني - تكوين المجلس وهيئاته الفرعية والهيئات المتملة به ..... ١٦١
- الثالث - المنظمات الحكومية الدولية التي سماها المجلس بموجب المادة ٧٩  
من النظام الداخلي للاشتراك في مداولات المجلس بشأن المسائل التي  
تدخل في نطاق أنشطتها ..... ٢١٦
- الرابع - بيان رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتعلق بالتبادل غير  
الرسمي لوجهات النظر بشأن مسألة أثر تطور العلاقات بين الشرق  
والغرب في الآونة الأخيرة على نمو الاقتصادي العالمي ..... ٢١٩
- الخامس - قائمة القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس في عام ١٩٩٠ ..... ٢٢٤

مذكرة خاصة بالتحضير

يشمل التقرير الحالي أعمال المجلس في دورته التنظيمية لعام ١٩٩٠ ودوراته العادية الأولى والثانية والثانية المستأنفة لعام ١٩٩٠ .

ويتضمن التقرير موجزا للإجراءات التي اتخذها المجلس ولجان الدورة التابعة له في إطار كل بند من بنود جدول الأعمال ، بما في ذلك تسجيلات الأصوات .

وستصدر المحاضر الموجزة لجلسات المجلس في "الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٩٠ ، الجلسات العامة" . وقد أوقف منذ عام ١٩٨٢ توفير محاضر موجزة للجان الدورة التابعة للمجلس (مقررات المجلس ١٠٥/١٩٨٢ و ١٨٤/١٩٨٣ و ٣٠٠/١٩٨٥ و ١٧٩/١٩٨٧ و ١٧٤/١٩٨٩) .

وقرارات ومقررات المجلس وتقارير هيئاته ولجانه الدائمة تصدر بوصفها "ملاحق" لـ "الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي" . وترد أدناه قائمة "الملاحق" الخاصة لعام ١٩٩٠ .

| رقم الملحق | رمز الوثيقة                                                                                                |
|------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ١          | القرارات والمقررات المعتمدة أثناء الدورة التنظيمية لعام ١٩٩٠ والدورة العادية الأولى لعام ١٩٩٠<br>E/1990/90 |
| ١ ألف      | القرارات والمقررات المعتمدة أثناء الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٠<br>E/1990/90/Add.1                      |
| ١ باء      | المقررات المعتمدة أثناء الدورة العادية الثانية المستأنفة لعام ١٩٩٠<br>E/1990/90/Add.2*                     |
| ٢          | تقرير لجنة حقوق الإنسان عن أعمال دورتها السادسة والأربعين<br>E/1990/22 and Corr.1                          |
| ٢ ألف      | إضافة لتقرير لجنة حقوق الإنسان عن أعمال دورتها السادسة والأربعين<br>E/1990/22/Add.1                        |

---

\* صدر بمصفة أولية في الوثيقة E/1990/INF/Add.1 .

| رمز الوثيقة             | رقم الملحق                                                                                    |
|-------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------|
| E/1990/23<br>and Corr.1 | ٣<br>تقرير اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية<br>والثقافية عن أعمال دورتها الرابعة |
| E/1990/24               | ٤<br>تقرير لجنة المخدرات عن أعمال دورتها الاستثنائية<br>الحادية عشرة                          |
| E/1990/25<br>and Add.1  | ٥<br>تقرير لجنة مركز المرأة عن أعمال دورتها الرابعة<br>والثلاثين                              |
| E/1990/26<br>and Add.1  | ٦<br>تقرير اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية عن أعمال<br>دورتها السادسة عشرة                |
| E/1990/27<br>and Corr.1 | ٧<br>تقرير لجنة التخطيط الانمائي عن أعمال دورتها السادسة<br>والعشرين                          |
| E/1990/28               | ٨<br>تقرير المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة                                       |
| E/1990/29               | ٩<br>تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي                                           |
| E/1990/31<br>and Add.1  | ١٠<br>تقرير لجنة منع الجريمة ومكافحتها عن أعمال دورتها<br>الحادية عشرة                        |
| E/1990/40               | ١١<br>تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط<br>الهادئ                             |
| E/1990/41               | ١٢<br>تقرير اللجنة الاقتصادية لأوروبا                                                         |
| E/1990/42               | ١٣<br>تقرير اللجنة الاقتصادية لأفريقيا                                                        |
| E/1990/43               | ١٤<br>تقرير اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة<br>البحر الكاريبي                      |

كانت التطورات البالغة الأهمية التي حدثت في أوروبا الشرقية والوسطى ، والتي لم تكتمل فصولها بعد ، بمثابة الخلفية لدورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي العادية الثانية لعام ١٩٩٠ . وكان طابع هذه الدورة إيجابيا . وبرهنت جميع الوفود والمجموعات على وجود اتجاه بنّاء وتوفيقي ، مما جعل في الإمكان التوصل الى توافق في الآراء بشأن عدد من القضايا الهامة . وهكذا أثبت المجلس أنه يواكب روح العصر مما يبشر بالنجاح فيما يتعلق بأهمية وإنعاش دوره في السنوات القادمة .

وتميزت المناقشة العامة التي جرت هذا العام بوجود تقارب كبير في وجهات النظر واتباع نهج عملي خال من المواجهة . وعكست المناقشة التغييرات الداخلية التي طرأت على العالم منذ انعقاد الدورة العادية الثانية لعام ١٩٨٩ . وكان أحد الملامح الجديرة بالذكر للدورة هو وجود اتجاه للتركيز على عدد قليل من القضايا الرئيسية في المجالين الاقتصادي والاجتماعي . ومن بين القضايا التي حظيت باهتمام على نطاق واسع ما يلي : (أ) حالة الاقتصاد العالمي ومسألة نقل الموارد والتدفقات المالية بأبعادها المتسعة ؛ (ب) تنفيذ الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية الذي اعتمدته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الثامنة عشرة ، والأعمال المتعلقة بالاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع ؛ (ج) تطور العلاقات بين الشرق والغرب والتحول في أوروبا الشرقية والاتحاد السوفياتي والآثار الخارجية ولاسيما بالنسبة للبلدان النامية ؛ (د) الظروف البشرية وما للعامل البشري من مكانة مركزية في التنمية ؛ (هـ) حماية البيئة بوصفها عنصرا ضروريا من عناصر التنمية المطردة والقبالة للإدامة ؛ (و) دور منظومة الأمم المتحدة في عالم التسعينات ، وفي هذا السياق إنعاش المجلس ذاته .

وما فتئت الحالة الاقتصادية الحرجة في البلدان النامية ولاسيما في افريقيا وأمريكا اللاتينية وفي أجزاء من آسيا تشير قلقا بالغا . وبينما جرى الإعراب عن وجهات نظر متباينة بشأن الاحتمالات المقبلة والتوجيهات السياسية كان هناك اتفاق عريض على أن انعاش النمو والتنمية في البلدان النامية ينبغي أن يظل هدفا ذا أولوية للتعاون الاقتصادي الدولي .

وكان هناك تسليم بأن تسوية مشكلة الديون في وقت مبكر وعكس الاتجاهات السالبة في نقل الموارد هما قضيتان رئيسيتان . أما القرارات التي اتخذتها قمة

تورنتو لمجموعة البلدان السبعة ، وخطة برادي والمبادرات المتخذة من طرف واحد بواسطة حكومات بعض البلدان الصناعية فقد رثي أنها تطورات إيجابية ، ولو أنه جرى الإعراب عن القلق بشأن اتجاه تدفقات المساعدة الانمائية الرسمية نحو الهبوط . وأعيد تأكيد الرقم المستهدف للمساعدة الانمائية الرسمية وقدره ٠,٧ في المائة . وبالنسبة لاقبل البلدان نموا ، اعتبر أن تحقيق الرقم المستهدف للمساعدة الانمائية الرسمية وقدره ٠,١٥ في المائة ، ومواصلة العمل في مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا المقرر عقده في باريس في أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ أمور حيوية لتمكين هذه البلدان من الخروج من حلقة الركود والتهميش المفرغة .

والاتجاه نحو نزع السلاح وتخفيض النفقات العسكرية نتيجة إنهاء الحرب الباردة قد خلقا توقعات بأن الحكومات ستكرس المزيد من الموارد لتمويل التنمية السلمية داخليا وعن طريق التعاون الإنمائي الدولي المعزز على حد سواء . وكان هناك أمل بأن يؤدي المناخ السياسي الدولي الأكثر استرخاء بصورة نسبية الى مواصلة تسهيل تسوية النزاعات الإقليمية مما ينبغي بدوره أن يساعد البلدان النامية على تخفيض نفقاتها في مجال الدفاع .

وكان هناك تسليم إجماعي بأن توافق الآراء العالمي الذي ظهر في الإعلان الذي اعتمدته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الشامنة عشر يمثل خطوة للأمام في مجال التعاون الاقتصادي الدولي . كما ينبغي أن يوفر إطارا للاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع والمفاوضات التي ستجرى في عدد من المؤتمرات المقبلة . وفي هذا الصدد ، رثي أن تنفيذ الالتزامات المتضمنة في الإعلان ذو أهمية حيوية ، وجرى التأكيد على ضرورة رصد التقدم المحرز .

وكرس المجلس لأول مرة يوما كاملا ، ١٢ تموز/يوليه ، لإجراء تبادل غير رسمي لوجهات النظر بشأن التحول في أوروبا الشرقية والوسطى شارك فيه عدد من الشخصيات البارزة . ورثي أن هذا التحول ، باعتباره تغييرا أساسيا له أشار هامة بالنسبة للاقتصاد العالمي ، يطرح تحديا مزدوجا : أولا ، كيفية ضمان اندماج هذه البلدان ، بطريقة سلسة في الاقتصاد العالمي ، وثانيا كيفية التقليل الى أدنى حد ممكن من الآثار السالبة الممكنة للعملية في المدى القصير وتحويلها الى حافز رئيسي للنمو والتنمية العالميين . وبينما جرى الإعراب عن القلق بشأن إمكانية تحويل الاهتمام والموارد المالية من البلدان النامية ، قدمت تأكيدات بأن هذا لن يحدث . وعلى المدى الطويل ، كان هناك توقع بأن يكون لإدماج أوروبا الشرقية والوسطى في الاقتصاد العالمي بنجاح آثار مفيدة .

وجرى التأكيد من جديد على أن إدخال تحسينات على الظروف البشرية هو المقصد الرئيسي للتنمية . فالمبشر يعتبر مصدر التنمية وهدفها على حد سواء . وجرى التأكيد على المشاركة الشعبية وعلى التعددية وحقوق الإنسان . ورثي أن تنمية الموارد البشرية واتباع سياسات سكانية فعالة أمران ضروريان للنمو المطرد وتحقيق توازن أفضل بين السكان والموارد والبيئة .

وما فتئت البيئة وعلاقتها بالتنمية تجتذب اهتماما واسع النطاق . وكان هناك ترحيب بالتقدم المحرز أثناء مؤتمر لندن وبرغن . وكانت هناك وجهة نظر حظيت بقبول عام مفادها أن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية المقرر عقده في عام ١٩٩٢ ينبغي أن يكون ذا وجهة عملية . وكان هناك تسليم بالحاجة إلى تحقيق تعاون عالمي . وجرى توجيه الانتباه إلى حاجة البلدان النامية إلى مساعدات مالية إضافية والوصول إلى التكنولوجيات السليمة بيئيا .

واعتبر تعزيز التعاون المتعدد الأطراف ودور الأمم المتحدة أمران حيويان للعالم في التسعينات . وفي هذا السياق ، فإن انعاش المجلس الاقتصادي والاجتماعي اعتبر ذو أهمية خاصة وأحاط الجميع علما بالتقدم الذي أحرز بالفعل . بيد أنه كان هناك شعور عام بأن عملية الإنعاش في حاجة إلى متابعتها بمزيد من الحنكة والتصميم لصالح تعزيز الدور المركزي للمجلس حسبما حدده ميثاق الأمم المتحدة ، وهو تقديم توجيهات في مجال السياسة العامة ورصد وتنسيق الأنشطة على نطاق المنظومة في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية .

وأعرب أعضاء المجلس عن سرورهم لنجاح التبادل غير الرسمي لوجهات النظر الذي جرى هذا العام بشأن تطور العلاقات بين الشرق والغرب في الفترة الأخيرة ، وأشره على الاقتصاد العالمي ، ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية . وكان مستوى المناقشة الرفيع وما أشارته من اهتمام شديد شهادة بليغة لصالح النهج الجديد الذي يتبعه المجلس في التصدي لمواضيع السياسة العامة الرئيسية استنادا إلى برنامج عمل متعدد السنوات . وينبغي الآن أن يركز المجلس انتباهه على التنفيذ التام للقرارات التي اتخذها فعلا بشأن الانعاش .

ورحب المجلس بمشاركة الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة . بيد أنه ينبغي أن أعرب عن خيبة أمني لأن تمثيل الأغلبية الساحقة من الوكالات لم يكن على مستوى رؤسائها التنفيذيين . فأننا مقتنع بأن مشاركتهم ستساعد مساعدة كبيرة في إعادة

تحديد دور الأمم المتحدة ، من خلال المجلس ، في القطاعات الحيوية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية .

وبالمثل ، أود أن أعرب عن أمني في أن ترد الحكومات بالإيجاب على الاقتراح المقدم من الأمين العام بشأن مشاركة الوزراء في دورات المجلس .

ومن خبرتي كرئيس للمجلس أرى أنه قد يكون من المفيد دراسة إمكانية عقد اللجنة الثالثة (لجنة البرنامج والتنسيق) في الدورة العادية الأولى فضلا عن الدورة العادية الثانية بغية تناول بعض المسائل الرئيسية . وقد وجدت أيضا أن النظام الداخلي للمجلس بعض الثغرات . وقد يكون من المفيد استعراض النظام الداخلي بغية استكماله وتحسينه .

ومع دخول العالم عصرا جديدا ، علينا أن نتعلم كيف نجابه التغير ونوجهه لفائدة جميع البلدان ، وهذا لا ينبغي ألا نستهيئ به . لا يجب علينا ، ونحن نترك الاستقطاب الشنائي بين الشرق والغرب وراءنا ، أن نسمح للاستقطاب الشنائي بين الشمال والجنوب بأن يواصل التفرقة بيننا . وقد أدى التوسع السريع في التجارة العالمية إلى تكامل الاقتصاد العالمي مما خلق المزيد من الترابط فيما بين البلدان . وفي الوقت ذاته ، فإن النظام التجاري أخذ يتسم بمزيد من التقييد وقد يتعرض لخطر التجزئة . ونجاح جولة أوروغواي حيوي بالنسبة لعكس آثار هذه الاتجاهات . ولكن إذا تجاوزنا هذا الأمر ، فإن النظم التجارية والمالية والنقدية الدولية يجب أن تتطور استجابة للاحتياجات المتغيرة للاقتصاد العالمي وأن تتجه نحو المزيد من الاتساق والمشاركة وأن تخضع لمزيد من المراقبة .

وقد تكلم ونستون تشرشل ذات مرة عن الستار الحديدي الذي أقيم في القارة الأوروبية في أعقاب الحرب العالمية الثانية مباشرة . ولربما يكون هذا الستار قد بدأ يرتفع الآن كي يُخلق أوروبا جديدة ، ولكن علينا أن نرفع الستار الذي يفرق بين الأغنياء والفقراء كي يُخلق عالم جديد . وعلى المجتمع الدولي والأمم المتحدة الآن أن يلتفتا بطريقة جديفة إلى هذه المهمة من أجل ضمان مستقبلنا المشترك .

س . ر . غاريخان

رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي

## الفصل الاول

### المسائل التي تتطلب من الجمعية العامة اتخاذ اجراءات أو التي يوجه انتباهها اليها

١ - اتخذ المجلس في دورته التنظيمية لعام ١٩٩٠ وفي دورتيه العاديتين الأولى والثانية قرارات ومقررات تتطلب من الجمعية العامة اتخاذ اجراءات . ويرد أدناه ملخص للفقرات ذات الصلة من تلك القرارات والمقررات .

### المناقشة العامة للسياسة الاقتصادية والاجتماعية الدولية ، بما في ذلك التطورات الاقليمية والقطامية

اتجاهات نقل الموارد الى البلدان النامية ومنها وتأثير ذلك  
على النمو الاقتصادي واطراد التنمية في تلك البلدان (١)

في القرار ٥٦/١٩٩٠ ، طلب المجلس الى الأمين العام ، بعد الاشارة الى قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٤٤ ، أن يدرج في ، تقريره الذي ينبغي أن يقدمه الى الجمعية العامة جوابا على الفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٤٤ ، استعراضا وتحليلا للقضايا والمشاكل على الصعيدين الوطني والدولي التي أشارتها ظاهرة نقل الموارد الى البلدان النامية ومنها .

إدراج ليبيريا في قائمة أقل البلدان نموا (٢)

في المقرر ٢٦١/١٩٩٠ ، قرر المجلس أن يوصي الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين بالموافقة على إدراج ليبيريا في قائمة أقل البلدان نموا وأن يطلب الى الأمين العام اتخاذ التدابير المناسبة لاشتراك ليبيريا في مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا .

---

(١) انظر الفصل الثاني ، الفقرات ٧٠ - ٧٤ .

(٢) انظر الفصل الثاني ، الفقرات ٥٧ - ٦٠ .

تنظيم المشاريع كوسيلة لاجتذاب تدفقات رأس المال  
التي لا تترتب عليها ديون (٣)

قرر المجلس في مقرره ٢٦٥/١٩٩٠ ، أن يوصي بأن تنظر الجمعية العامة في دورتها الخامسة والاربعين في مشروع القرار الوارد في مرفق ذلك المقرر وأن تتخذ الاجراء المناسب بشأنه مع مراعاة المشاورات غير الرسمية التي جرت بشأن مشروع القرار .

### السيادة الدائمة على الموارد الوطنية في الاراضي الفلسطينية والاراضي العربية المحتلة الاخرى

الممارسات الاقتصادية الاسرائيلية في الاراضي الفلسطينية  
والاراضي العربية المحتلة الاخرى (٤)

طلب المجلس في القرار ٥٣/١٩٩٠ ، الى الامين العام ، بعد الاشارة الى مقرر الجمعية العامة ٤٣٣/٤٠ وقرار المجلس ٨٦/١٩٨٩ ، إعداد تقرير عن السياسات والممارسات الاسرائيلية المتعلقة بالاراضي والمياه في الاراضي الفلسطينية والاراضي العربية المحتلة الاخرى ، واضعاً في اعتباره الممارسات الاستيطانية الاسرائيلية ، وتقديم هذا التقرير الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والاربعين عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

### التعاون الدولي في إزالة الاثار الناجمة عن حادثة محطة تشيرنوبيل للطاقة النووية

التعاون الدولي من أجل معالجة النتائج المترتبة على  
حادثة محطة تشيرنوبيل للطاقة النووية وتخفيف وطأتها (٥)

طلب المجلس الى الامين العام ، في القرار ٥٠/١٩٩٠ ، بعد الاشارة الى قرار الجمعية العامة ٣٢٤/٤٤ ، اعداد تقرير شامل لتقديمه الى الجمعية العامة في دورتها

(٣) انظر الفصل الثاني ، الفقرات ٧٥ - ٧٨ .

(٤) انظر الفصل الثالث ، الفقرات ٣١ - ٣٤ .

(٥) انظر الفصل الثالث ، الفقرتان ٤٦ و ٤٧ .

الخامسة والأربعين ، عن التدابير الجاري اتخاذها حاليا أو المعتمزم اتخاذها داخل منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بحادثة تشيرنوبيل ونتائجها وخاصة فيما يتصل بالاتفاق بين حكومة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والوكالة الدولية للطاقة الذرية لدراسة الآثار الإشعاعية للحادثة والاتفاق بين حكومة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ومنظمة الصحة العالمية بشأن الجهود الرامية الى تخفيف الآثار الصحية للحادثة ، مشفوعا بتوصيات لاتخاذ مزيد من التدابير داخل منظومة الأمم المتحدة .

#### مغوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

زيادة عدد أعضاء اللجنة التنفيذية لبرنامج مغوض  
الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين<sup>(٦)</sup>

أوصى المجلس الجمعية العامة في القرار ٥٥/١٩٩٠ ، بعد الإشارة الى قرارات الجمعية العامة ١١٦٠ (د - ١٣) ، و ١٩٥٨ (د - ١٨) ، و ٢٢٩٤ (د - ٢٣) و ١٣٠/٤٣ ، باتخاذ مقرر في دورتها الخامسة والأربعين بشأن مسألة زيادة عدد أعضاء اللجنة التنفيذية لبرنامج مغوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين من ٤٣ الى ٤٤ عضوا .

#### تنفيذ الاعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي ، وبصفة خاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية<sup>(٧)</sup>

في القرار ٥٤/١٩٩٠ ، قرر المجلس ، بعد الإشارة الى قرار الجمعية العامة د - ٣/١٨ ، أن يوصي الجمعية العامة بإدراج بند بعنوان "تنفيذ التزامات وسياسات التعاون الانمائي الدولي المتفق عليها في الاعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي ، وبصفة خاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية" في جدول أعمال دورتها الخامسة والأربعين ، بغية الاسراع بالخطوات الكفيلة بانفاذ الالتزامات والسياسات المتفق عليها في الاعلان وضمان ترجمة تلك الالتزامات والسياسات الى تدابير ملموسة .

(٦) انظر الفصل الثالث ، الفقرات ٥٠ - ٥٥ .

(٧) انظر الفصل الثالث ، الفقرتان ٦٠ و ٦١ .

## التعاون الاقليمي

مستقبل المعهد الافريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط<sup>(٨)</sup>

في القرار ٧٣/١٩٩٠ ، طلب المجلس من الجمعية العامة ، بعد الاشارة الى القرار ٦٦٩ (د - ٢٤) الصادر عن المؤتمر الوزاري للجنة الاقتصادية لافريقيا بشأن تمويل المعهد الافريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط مستقبلا والاشارة الى المذكرة الخاصة الصادرة عن ادارة المعهد الافريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط ، الموافقة ، على مبدل الاستعجال ، على ادراج أربع وظائف رئيسية للمعهد في الميزانية العادية للأمم المتحدة وهي وظائف المدير ورئيس الشؤون الادارية والمالية واثنين من كبار المحاضرين تمشيا مع التوصية الواردة في قرار المجلس ٦٣/١٩٨٥ لتمكين المعهد من الانطلاق ببرنامج عمله المعتمد واختصاصاته المقررة بمصفة مستمرة ودائمة على النحو المنصوص عليه في النظام الاساسي .

تغيير وتعزيز مراكز البرمجة والتنفيذ المتعددة البلدان  
التابعة للجنة الاقتصادية لافريقيا<sup>(٩)</sup>

في القرار ٧٦/١٩٩٠ ، حث المجلس الجمعية العامة بقوة ، بعد الترحيب بقرار الجمعية العامة ٣١٦/٤٣ وبعد أن لاحظ بالارتياح قرار الأمين العام القاضي بتعيين فريق للمراجعة تهدف ولايته ، في جملة أمور ، الى فحص هيكل وتنظيم مراكز البرمجة والتنفيذ المتعددة البلدان التابعة للجنة الاقتصادية لافريقيا لتقرير مدى ملاءمتها لتنفيذ مهامها ، على تزويد المراكز بموارد بشرية ومالية اضافية لتمكينها من الاستجابة بصورة أكثر فعالية للاحتياجات من البرمجة المتعددة البلدان والقطاعات على أساس الاولويات المحددة من جانب الدول الاعضاء ، وعلى القيام فورا بتوفير نواة من هذه الموارد تمثل الحد الأدنى اللازم وحث الجمعية العامة والجهات المانحة والمنظمات التي تقدم المساعدة التقنية على تزويد المراكز بالموارد الكافية لوضع وتنفيذ برامج ترمي الى اشراك النساء بصورة فعالة في عملية التنمية كل في منطقتها دون الاقليمية .

---

(٨) انظر الفصل الرابع ، الفقرات ٣ - ٦ .

(٩) انظر الفصل الرابع ، الفقرتان ١٣ و ١٤ .

## التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي

### التجارة والتنمية<sup>(١٠)</sup>

في القرار ٥٧/١٩٩٠ ، طلب المجلس الى الأمين العام ، بعد أن أحاط علماً بتقرير مجلس التجارة والتنمية عن الجزء الثاني من دورته السادسة والثلاثين ، أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩١ ، تقريراً عن التطورات المؤسسية المتعلقة بتعزيز المنظمات الدولية في مجال التجارة المتعددة الاطراف ، واضعاً في اعتباره أحكام الفقرة ٣٢ من الاعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي ، وبصفة خاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية ، الذي اعتمدته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الثامنة عشرة .

### الشركات عبر الوطنية

تقرير اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية عن دورتها  
الاستثنائية المستأنفة بشأن حالة المفاوضات حول مدونة  
قواعد السلوك للشركات عبر الوطنية<sup>(١١)</sup>

في المقرر ٢٧٤/١٩٩٠ ، أحاط المجلس علماً بتقرير اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية عن دورتها الاستثنائية المستأنفة المتعلقة بحالة المفاوضات الجارية بشأن مدونة قواعد السلوك للشركات عبر الوطنية ، وقرر احالة التقرير الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ، مشغوفاً بالورقة المتعلقة بمدونة قواعد السلوك التي تم الاتفاق على أن يقدمها الرئيس الى المجلس ومذكرة الأمانة العامة التي تتضمن بعض القضايا الرئيسية المعلقة في المفاوضات المتعلقة بمدونة قواعد السلوك ، فضلاً عن الوثائق الأخرى ذات الصلة ، كي تتخذ الجمعية العامة مقرراً بشأن سير العمل في المستقبل .

---

(١٠) انظر الفصل الرابع ، الفقرتان ٢٤ و ٢٥ .

(١١) انظر الفصل الرابع ، الفقرة ٤٨ .

## مسائل حقوق الانسان

### المبادئ التوجيهية لاستخدام ملف البيانات الشخصية المجهزة الكترونيا (١٣)

اعرب المجلس في قراره ٢٨/١٩٩٠ ، واضعا في اعتباره قرار الجمعية العامة ١٣٣/٤٤ ، عن تقديره للمقرر الخاص للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات ، السيد لويس جوانييه ، لاعداده النسخة المنقحة من المبادئ التوجيهية لتنظيم استخدام ملفات البيانات الشخصية المجهزة الكترونيا الواردة في تقريره ، وقرر احالة التقرير النهائي للمقرر الخاص الى الجمعية العامة لكي تتخذ بشأنه الاجراء المناسب واوصى بأن تنظر الجمعية العامة ، على سبيل الاولوية ، في مسألة اعتماد ونشر المبادئ التوجيهية لاستخدام ملفات البيانات الشخصية المجهزة الكترونيا .

### العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الانسان (١٣)

في القرار ٤٥/١٩٩٠ ، قرر المجلس ، بعد الاشارة الى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، وبعد التاكيد من جديد على أن جميع حقوق الانسان وحياته الاساسية مترابطة وغير قابلة للتجزئة وان تعزيز وحماية فئة من هذه الحقوق لا ينبغي أبدا أن يستثني الدول أو يعفيها من تعزيز وحماية الحقوق الأخرى ، أن يحيل تقرير اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين للنظر فيه في اطار البند المعنون "العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الانسان" .

(١٣) انظر الفصل الخامس ، الفقرة ٨ .

(١٣) انظر الفصل الخامس ، الفقرة ١٥ .

(١٤) التطورات ذات الصلة بأنشطة مركز حقوق الانسان

بعد الاشارة الى قرار الجمعية العامة ١٣٥/٤٤ وقراري لجنة حقوق الانسان ٤٦/١٩٨٩ و ٣٥/١٩٩٠ ، أحاط المجلس علما ، في قراره ٤٧/١٩٩٠ ، بتقرير الامين العام عن الحالة والتطورات فيما يتعلق بالدعم السوقي والدعم بالموارد البشرية المقدمين الى أنشطة مركز حقوق الانسان ، وأحاط بمضة خاصة بالخلاصة التي تم الانتهاء اليها بأن عبء العمل في المركز قد ازداد بينما عجزت الموارد عن مسايرة الزيادة في المسؤولية ، وطلب الى الامين العام أن يدرج في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٣ مقترحات بشأن البرامج والموارد ترمي الى ايجاد حلول طويلة الاجل للمشاكل الناجمة عن هذه الحالة وطلب كذلك الى الامين العام أن يحيل الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والاربعين تقريراً موجزاً عن الاجراءات التي تم اتخاذها في عام ١٩٩٠ والاجراءات المقرر اتخاذها لعام ١٩٩١ بوصفها حلولاً مؤقتة لهذه المشاكل وقرر أن يحيل تقرير الامين العام عن الحالة والتطورات المتعلقة بالدعم السوقي والدعم بالموارد البشرية المقدمين الى أنشطة مركز حقوق الانسان الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والاربعين والى لجنة حقوق الانسان في دورتها السابعة والاربعين والى رؤساء الهيئات التعاقدية لحقوق الانسان في اجتماعهم المقبل وذلك للخطر فيه .

(١٥) السنة الدولية للسكان الاصليين في العالم

قرر المجلس في المقرر ٣٤٨/١٩٩٠ ، أن يومي الجمعية العامة باعلان سنة دولية للسكان الاصليين في العالم في عام ١٩٩٣ ، وذلك وفقاً للاجراءات المقررة النازمة لاعلان السنوات الدولية .

---

(١٤) انظر الفصل الخامس ، الفقرتان ١٧ و ١٨ .

(١٥) انظر الفصل الخامس ، الفقرة ٥٢ .

### الحالة في الجنوب اللبناني (١٦)

أيد المجلس في المقرر ٢٥٥/١٩٩٠ ، ، وقد أحاط علما بقرار لجنة حقوق الإنسان ٥٤/١٩٩٠ ، طلب اللجنة إلى الأمين العام بأن يوجه انتباه الحكومة المعنية إلى ذلك القرار وبأن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين بشأن نتائج جهوده في هذا الشأن .

### النهوض بالمرأة

### تحسين مركز المرأة في الامانة العامة (١٧)

إن المجلس ، وقد أحاط علما بالتقرير الشفوي الذي قدمه إلى لجنة مركز المرأة في دورتها الرابعة والثلاثين ، الموظف المعين كمنسق لشؤون المرأة في مكتب تنظيم الموارد البشرية بالامانة العامة للأمم المتحدة ، وقد أحاط علما ، منع التقدير ، بالتدابير التي اتخذها الأمين العام لبلوغ الهدف المتمثل في تحقيق معدل مشاركة إجمالية للمرأة يمل إلى ٣٠ في المائة من مجموع الوظائف بحلول عام ١٩٩٠ وفقاً لما طلبته الجمعية العامة في الفقرة ٣ من القرار ٢٥٨/٤٠ بآء ، طلب إلى الأمين العام أن يضمن أن تحال إلى الجمعية العامة المعلومات الواردة في تقريره السنوي عن التقدم المحرز واستراتيجيات المستقبل لتنفيذ برامج العمل المتعلقة بمركز المرأة في الامانة العامة وعن القرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي للتعليق عليها في إطار مسألة تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة .

### المؤتمر العالمي المعني بالمرأة في عام ١٩٩٥ (١٨)

أشار المجلس إلى قراره ٣٠/١٩٨٧ الذي أوصى فيه بأن تعقد مؤتمرات عالمية لاستعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض

(١٦) انظر الفصل الخامس ، الفقرتان ٦١ و ٦٢ .

(١٧) انظر الفصل الخامس ، الفقرتان ٦٨ و ٦٩ .

(١٨) انظر الفصل الخامس ، الفقرتان ٧٩ و ٨٠ .

بالمراة خلال عقد التسعينات وفي عام ٢٠٠٠ ، في موعد تحدده الجمعية العامة في وقت لا يتجاوز عام ١٩٩٠ ، ثم أوصى بموجب قراره ١٢/١٩٩٠ بعقد مؤتمر عالمي معني بالمراة في عام ١٩٩٥ .

### التنمية الاجتماعية

#### (١٩) منع الجريمة والقضاء الجنائي

إن المجلس ، بعد أن أشار إلى قرار الجمعية العامة ٧٣/٤٤ المؤرخ في ٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ، دعا في قراره ٢٧/١٩٩٠ ، الجمعية العامة في دورتها الخامسة والاربعين إلى اتخاذ تدابير ملائمة ، لدى النظر في تقرير المؤتمر الثامن لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين لضمان تنفيذ التوصيات الواردة فيه في الوقت المناسب ومتابعتها على الوجه الملائم .

#### (٢٠) الانشطة التنفيذية من أجل التنمية

طلب المجلس بموجب قراره ٨٢/١٩٩٠ ، إلى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والاربعين جدولاً دقيقاً وشاملاً عن تنفيذ جميع أحكام قرار الجمعية العامة ٣١١/٤٤ التي تتطلب أن تتخذ منظومة الأمم المتحدة إجراء مع التركيز على تلك الانشطة التي تحتاج ، في رأيه ، إلى الاهتمام على سبيل الاولوية .

---

(١٩) انظر الفصل الخامس ، الفقرة ١٠٥ .

(٢٠) انظر الفصل السادس ، الفقرة ٧ .

مسائل التنسيق

الوقاية من متلازمة نقص المناعة المكتسب  
(الإيدز/السيدا) ومكافحتها (٢١)

إن المجلس ، بعد أن أشار إلى قراره ١٠٨/١٩٨٩ ، وإلى قرار الجمعية العامة ٢٢٣/٤٤ وإلى القرارات ذات الصلة ، دعا الجمعية العامة ، بموجب قراره ٨٦/١٩٩٠ ، إلى النظر في تقرير المدير العام لمنظمة الصحة العالمية وفي استجابة منظومة الأمم المتحدة لوباء الإيدز وإلى اتخاذ قرار مناسب بشأن مواصلة العمل ، أخذاً قرار المجلس ٨٦/١٩٩٠ في الاعتبار .

خطة عمل الأمم المتحدة على نطاق المنظومة  
بشأن مكافحة إساءة استعمال المخدرات (٢٢)

إن المجلس ، بعد أن أشار إلى قرار الجمعية العامة ١٤١/٤٤ ، أيد ، بموجب قراره ٨٧/١٩٩٠ ، الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق والمتعلقة بخطة عمل الأمم المتحدة على نطاق المنظومة بشأن مكافحة إساءة استعمال المخدرات ، وشدد على ضرورة تنقيح خطة العمل في وقت مناسب قبل انعقاد الدورة الخامسة والأربعين للجمعية العامة بقصد إدراج جميع الولايات والأنشطة الواردة في برنامج العمل العالمي إدراجاً كاملاً ، والالتزام بالمبادئ التوجيهية التي وضعتها الجمعية العامة في قرارها ١٤١/٤٤ .

مسائل التنسيق (٢٣)

أوصى المجلس بموجب مقرره ٢٨١/١٩٩٠ الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين بأن تطلب إلى لجنة البرنامج والتنسيق إعداد مشاريع مبادئ توجيهية تحكم

(٢١) انظر الفصل السادس ، الفقرة ١١ .

(٢٢) انظر الفصل السادس ، الفقرتان ١٢ و ١٣ .

(٢٣) انظر الفصل السادس ، الفقرة ١٥ .

إعداد وتنقيح خطط العمل على نطاق المنظومة والخطط المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة والعلاقات بين الخطة المتوسطة الأجل للأمم المتحدة وهاتين الأدوات .

باء - تقرير رئيسي لجنة البرنامج والتنسيق  
ولجنة التنسيق الإدارية عن السلسلة  
الخامسة والعشرين من الاجتماعات  
المشتركة بين اللجنتين (٢٤)

في المقرر ٢٩٠/١٩٩٠ ، أيد المجلس النتائج والتوصيات الواردة في تقرير رئيسي لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الإدارية عن السلسلة الخامسة والعشرين من الاجتماعات المشتركة بين اللجنتين ، وقرر أن يحيل التقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين للنظر فيه في إطار البند المناسب من جدول الأعمال .

#### المسائل البرنامجية

##### المسائل البرنامجية (٢٥)

أحاط المجلس علما ، بموجب قراره ٨٣/١٩٩٠ ، بتقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن الجزء الأول من دورتها الثلاثين ، وأيد ما ورد فيه من الاستنتاجات والتوصيات ذات الصلة على اعتبار أن الجمعية العامة ستواصل النظر في دورتها الخامسة والأربعين في الخطة المتوسطة الأجل المقترحة .

تنفيذ برنامج العمل العالمي المعتمد من الجمعية  
العامة في دورتها الاستثنائية المخصصة لمسألة  
التعاون الدولي لمكافحة المخدرات وعرضها وطلبها  
والإتجار بها وتوزيعها بشكل غير مشروع (٢٦)

إن المجلس ، بعد أن أشار إلى قرار الجمعية العامة ١٤١/٤٤ ، ومقررها ٤١٠/٤٤ ، أكد بقوة في قراره ٨٤/١٩٩٠ ، ضرورة التنفيذ الكامل لجميع الولايات

---

(٢٤) انظر الفصل السادس ، الفقرة ٢٢ .

(٢٥) انظر الفصل السادس ، الفقرتان ٢٥ و ٢٦ .

(٢٦) انظر الفصل السادس ، الفقرة ٢٧ .

والأنشطة المتضمنة في برنامج العمل العالمي المعتمد من الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية السابعة عشرة ، وضرورة المتابعة الفعالة لبرنامج العمل العالمي ، وطلب إلى الأمين العام أن يقدم ، في الحين الملائم ، بياناً عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية عن جميع الولايات والأنشطة المتضمنة في برنامج العمل العالمي إلى اللجان المختصة للجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ، وذلك لتزويد الدول الأعضاء بوصف مفصل ودقيق للولايات والأنشطة التي تظلع بها وحدات الأمم المتحدة المعنية بمكافحة المخدرات ، وبمدى ونوع الموارد التي تحتاج إليها لكي تنفذ مسؤوليتها كاملة .

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتمثلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني (٢٧)

إن المجلس ، بعد أن أشار إلى قرار الجمعية العامة ٢٣٥/٤٤ وقرار المجلس ٩٦/١٩٨٩ ، طلب ، بموجب قراره ٥٩/١٩٩٠ ، إلى المجتمع الدولي ، ومنظومة الأمم المتحدة ، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية مواصلة وزيادة مساعدتها إلى الشعب الفلسطيني بالتعاون الوثيق مع منظمة التحرير الفلسطينية ، ودعا إلى القيام ، على الفور ، برفع القيود والعقبات الاسرائيلية التي تعوق تنفيذ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والهيئات التابعة للأمم المتحدة وغيرها من الهيئات التي تقدم المساعدة الاقتصادية والاجتماعية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة ، لمشاريع المساعدة ، وكرر دعوته إلى تنفيذ مشاريع التنمية في الأرض الفلسطينية المحتلة ، بما في ذلك المشاريع المذكورة في قرار الجمعية العامة ٢٢٣/٢٩ ، وطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً كاملاً إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، عن التقدم المحرز في تنفيذ قرار المجلس ٥٩/١٩٩٠ .

(٢٧) انظر الفصل السادس ، الفقرتان ٣٠ و ٣١ .

## الحد من الكوارث والاعاشة منها

تقديم المساعدة في حالات الكوارث الطبيعية  
وغيرها من حالات الكوارث : مكتب الأمم المتحدة  
لتنسيق عمليات الاعاشة في حالات الكوارث (٢٨)

أحاط المجلس علما ، مع التقدير ، في قراره ٦٣/١٩٩٠ ، بتقرير الأمين العام عن أعمال مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاعاشة في حالات الكوارث ، وأعاد تأكيد ولاية المكتب بوصفه مركز التنسيق في منظومة الأمم المتحدة للمسائل المتعلقة بالاعاشة من الكوارث وتخفيف أثرها ، ورحب بالتعاون الوثيق بين المكتب وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي فيما يتعلق بمواجهة الكوارث ، وأكد ضرورة قيام أمانة العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية بالعمل بمشاركة وثيقة مع المكتب وفقا للأحكام ذات الصلة الواردة في قرار الجمعية العامة ٣٣٦/٤٤ ، وشجع جهود المكتب الرامية الى زيادة تعزيز تعاونه مع المنظمات غير الحكومية ، وكذلك مع خدمات الاعاشة الطارئة الحكومية ، وأكد ضرورة قيام عمل المكتب على أساس مالي سليم وضرورة استمراره على ذلك ، وناشد الحكومات أن تقدم تبرعات الى الصندوق الاستئماني لتعزيز المكتب وتمكينه من تغطية نفقاته فيما يتعلق بزيادة عمليات الاعاشة في حالات الكوارث والمساعدة على تخفيف أثر الكوارث ، وناشد الحكومات أن تقدم تبرعات عاجلة توجه بصورة مباشرة أو من خلال الصندوق الاستئماني لتمكين المكتب من تغطية النفقات الطارئة المتمثلة بعمليات الاعاشة في حالات الكوارث ، وناشد الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تساهم في الصندوق الاستئماني للعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية ، وطلب الى الأمين العام تزويد المكتب بالدعم اللازم له للنهوض بولايته ومواصلة الاستجابة للطلبات المتزايدة من البلدان النامية للحصول على مساعدة غوثية وتقنية ، وطلب أيضا الى الأمين العام أن يدرج معلومات عن تنفيذ قرار المجلس ٦٣/١٩٩٠ في تقرير فترة السنتين القادم الذي يعده عن المكتب والذي سيقدم الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين عن طريق المجلس في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٣ .

(٢٨) انظر الفصل السادس ، الفقرة ٣٩ .

تقديم مساعدة خاصة للاغاثة من الكوارث  
الى جمهورية إيران الإسلامية (٢٩)

طلب المجلس في قراره ٦٤/١٩٩٠ ، الى الامين العام بعد أن أشار الى قرار الجمعية العامة ٢٤٢/٤٤ ، مواصلة تكثيف مساعيه لتعبئة كل مساعدة ممكنة لإعانة حكومة وشعب جمهورية إيران الإسلامية في جهودهما الرامية الى إصلاح وتعمير المناطق المنكوبة ؛ وناشد جميع الحكومات ، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، والمنظمات التطوعية تقديم كل مساعدة ممكنة الى حكومة جمهورية إيران الإسلامية لإصلاح وتعمير المناطق المنكوبة ؛ وطلب الى الامين العام تضمين تقريره الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والاربعين تقييما للاضرار واحتياجات اصلاح وتعمير المناطق المتضررة .

المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الانسانية

عملية شريان الحياة للسودان (٣٠)

أعرب المجلس في قراره ٦٧/١٩٩٠ ، عن تقديره التام للامين العام وللمؤسسات منظومة الأمم المتحدة على فعالية حشد الموارد من أجل عملية شريان الحياة للسودان وعلى إنجاح تنسيق هذه العملية ودعمها ؛ وطلب من الامين العام أن يواصل ، بالتعاون الوثيق مع حكومة السودان ، تنسيق الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة لمساعدة السودان في برامج الاغاثة والاصلاح والتعمير لديه ، ولتعبئة الموارد من أجل تنفيذ تلك البرامج ، ومواصلة إعلام المجتمع الدولي باحتياجات ذلك البلد ؛ كما طلب من الامين العام ، في سياق تقريره عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٣/٤٤ المقرر عرضه على الجمعية العامة في دورتها الخامسة والاربعين ، أن يقدم معلومات مع اشارة خاصة الى الأنشطة المذكورة في التقرير الذي عرضه الممثل الخاص للامين العام لعمليات الطوارئ والاغاثة في السودان على اللجنة الثالثة (لجنة البرنامج والتنسيق) في جلستها الاولى المعقودة في ١١ تموز/يوليه ١٩٩٠ .

---

(٢٩) انظر الفصل السادس ، الفقرتان ٤٠ و ٤١ .

(٣٠) انظر الفصل السادس ، الفقرتان ٥٠ و ٥١ .

مسائل تنظيمية

تقديم مساعدة طارئة الى ساموا ، وساموا الامريكية ، ونيوي ،  
وتوكيلاو ، وتونغا ، وتوفالو ، وواليس وفوتنا (٣١)

١ - طلب المجلس في قراره ١/١٩٩٠ ، وبعد أن أعرب عن بالغ القلق إزاء الدمار الذي لحق بساموا ، وساموا الامريكية ، ونيوي ، وتوكيلاو ، وتونغا ، وتوفالو ، وواليس وفوتنا ، من جراء الإعصار "أوفا" ، الى الامين العام أن يقوم ، بالتعاون مع المؤسسات المالية الدولية ، والهيئات والمؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة ، بمساعدة حكومات البلدان والاقاليم المتأثرة على تحديد احتياجاتها في الاجليين المتوسط والطويل وعلى تعبئة الموارد ، وبمد يد العون لإنجاز مهمة تعمير البلدان والاقاليم المتأثرة والتي تفضلع بها حكوماتها ، وطلب أيضا الى الامين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والاربعين عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ قرار المجلس ١/١٩٩٠ .

٢ - وكذلك اعتمد المجلس القرارات والمقررات التالية التي يُوَجَّه إليها انتباه الجمعية العامة :

| القرارات |                                                                                                                 |
|----------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ٢٦/١٩٩٠  | تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين                                                                                      |
| ٦٠/١٩٩٠  | تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة |
| ٦٥/١٩٩٠  | تقديم المساعدة الى الجمهورية اليمنية                                                                            |
| ٦٦/١٩٩٠  | المساعدة في تعمير لبنان وتنميته                                                                                 |

(٣١) انظر الفصل الثامن الفقرات ٤٣ الى ٤٥ .

| القرارات |                                                                                                                      |
|----------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ٦٨/١٩٩٠  | اجتماع المجلس الاقتصادي والاجتماعي الاستثنائي الرفيع المستوى في عام ١٩٩١                                             |
| ٦٩/١٩٩٠  | إنعاش المجلس الاقتصادي والاجتماعي                                                                                    |
| ٧٠/١٩٩٠  | أنشطة الشركات عبر الوطنية في جنوب افريقيا                                                                            |
| ٧٥/١٩٩٠  | الاستعراض والتقييم النهائيان لبرنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانعاش الاقتصادي والتنمية في افريقيا للفترة ١٩٨٦-١٩٩٠ |
| ٧٨/١٩٩٠  | اللاجئون ، والمشردون ، والعائدون                                                                                     |
| ٧٩/١٩٩٠  | ادارة برنامج الاغذية العالمي                                                                                         |
| ٨٠/١٩٩٠  | الترتيبات الادارية المقبلة لمؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الانمائية                                    |
| ٨١/١٩٩٠  | تكاليف دعم الوكالات                                                                                                  |
| ٨٨/١٩٩٠  | العقد العالمي للتنمية الثقافية                                                                                       |
| المقررات |                                                                                                                      |
| ٢١٢/١٩٩٠ | الانتخابات والترشيحات للهيئات الفرعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والهيئات المتعلقة به                               |
| ٢٢٧/١٩٩٠ | فعالية أداء الهيئات المنشأة عملا بصكوك الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الانسان                                          |
| ٢٦٢/١٩٩٠ | عقد اجتماع دولي معني بالسكان في عام ١٩٩٤                                                                             |
| ٢٦٤/١٩٩٠ | عقد دورة عادية ثانية مستأنفة لعام ١٩٩٠ للمجلس الاقتصادي والاجتماعي                                                   |

المقررات

- ٢٧٧/١٩٩٠ انضمام ايطاليا الى عضوية اللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية ومنطقة  
البحر الكاريبي وتعديل اختصاصات اللجنة
- ٢٨٨/١٩٩٠ تقديم مساعدة طارئة إلى ساموا ، وساموا الامريكية ، ونيوي ،  
وتوكيلاو ، وتونغا ، وتوفالو ، وواليس ، وفوتونا
- ٢٩١/١٩٩٠ الانتخابات والترشيحات

## الفصل الثاني

### المناقشة العامة للسياسة الاقتصادية والاجتماعية الدولية ، بما في ذلك التطورات الإقليمية والقطاعية

١ - أجرى المجلس الاقتصادي والاجتماعي مناقشة عامة للسياسة الاقتصادية والاجتماعية الدولية ، بما في ذلك التطورات الإقليمية والقطاعية ، وذلك في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ (البند ٢ من جدول الأعمال) . وقد أدلى رئيس المجلس والأمين العام ببيانين استهلاليين في الجلسة ١٦ ، المعقودة في ٤ تموز/يوليه ١٩٩٠ . وقد دارت المناقشة العامة في الجلسات ١٧ الى ٢٦ ، المعقودة من ٤ الى ١١ تموز/يوليه ، ويرد بيان بهذه المناقشة في المحاضر الموجزة ذات الصلة (E/1990/SR.17-26) .

٢ - وكان المجلس قد قرر في دورته التنظيمية ، أن يركز مناقشته العامة على مسألة الموارد اللازمة للتنمية والديون الخارجية للبلدان النامية (المقرر ٢٠١/١٩٩٠ ، الفقرة ١٤) .

### البيانان الاستهلاليان

٣ - لاحظ الرئيس ، عند افتتاحه الدورة ، أن تطورات هامة قد حدثت على الصعيد الدولي منذ انعقاد الدورة العادية للمجلس لعام ١٩٨٩ ، لا سيما في بلدان أوروبا الشرقية . وقال إن تحول تلك البلدان الى الديمقراطية يستحق تأييد الجميع . بيد أن التعاون الإنمائي الدولي مع البلدان النامية مازال مسألة ذات أولوية .

٤ - وقال إن النمو الاقتصادي العالمي اتسم بالركود بدرجة كبيرة في عام ١٩٨٩ على النحو الموثق في "دراسة الحالة الاقتصادية في العالم ، ١٩٩٠" (١) . وعلى الرغم من احتفاظ البلدان المتقدمة النمو ذات الاقتصاد السوقي بنمو مطرد خلال السنة ، لم تكن البلدان النامية محظوظة بنفس القدر . وظل العديد من البلدان النامية يعاني من مشاكل الديون ، وانخفاض حصة الصادرات ، وتضاؤل تدفقات الموارد . وكان الأمل في حدوث تغيير في الحالة الاقتصادية غير المواتية في افريقيا وأمريكا اللاتينية ضئيلا . ويتعين على الأمم المتحدة ، وخاصة المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الاضطلاع بدور هام

---

(١) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.90.II.C.1 والتصويبات .

في تشجيع التعاون الدولي والتضامن ، في الوقت الحالي . ولذلك فمن يمن الطالع أن المجلس اختار مسألة الموارد اللازمة للتنمية والديون الخارجية للبلدان النامية موضوعا رئيسيا لمناقشته العامة . بل إن عبء الديون الذي يبلغ حاليا نحو ١,٣ تريليون دولار من دولارات الولايات المتحدة مازال يسبب قلقا بالغا . ويلزم توسيع نطاق وتغطية مبادرات مثل خطة برادي . وفي هذا الصدد ، قال إن تعيين الأمين العام السيد بيتينو كراكسي لمعالجة مشكلة الديون كان مبادرة مشكورة .

٥ - وينبغي للمجلس أن يشجع ، بصورة عامة ، التدابير العملية والتنفيذية ، لا سيما فيما يتصل بانعاش أعماله وزيادتها فعالية . وكانت الاتفاقات التي تم التوصل إليها بشأن برنامج العمل الإرشادي المتعدد السنوات خطوات في الاتجاه الصحيح . وكان قرار إجراء مناقشة متعمقة ، في عام ١٩٩١ ، لتأثير التطور الذي حدث مؤخرا في العلاقات بين الشرق والغرب بشأن آفاق التنمية في البلدان النامية ملائما للغاية .

٦ - وذكر الأمين العام ، في خطابه إلى المجلس ، أن هناك ما يشير إلى تفاؤل متجدد في مواجهة تحدى التنمية . فقد أدت الدورة الاستثنائية الثامنة عشرة للجمعية العامة إلى تشجيع فهم أفضل لتباين مفاهيم القضايا الاقتصادية والاجتماعية ، وأذنت بتجديد الحوار بين الشمال والجنوب . وتضاءلت الخلافات الأيديولوجية بين الشرق والغرب بصورة بالغة ، مما قد يؤدي إلى زيادة التوافق في العلاقات الاقتصادية والاجتماعية الدولية .

٧ - بيد أن العلاقات بين الشرق والغرب تتغير بسرعة كبيرة بحيث مازال يتعين تحليل نتائج ما يحدث تحليلًا كاملاً . وقال إنه لا يمكن أن تتحقق فوائد السلم إلا بدعم العمليات السياسية الجارية ورصد نزع السلاح وتيسير تحويل الانتاج العسكري إلى الاستعمال المدني . وكذلك سيترتب على ادماج بلدان أوروبا الشرقية في الاقتصاد العالمي آثار على عملية التنمية ، مثل احتمال تحويل اتجاه التدفقات المالية نحو تلك البلدان وكذلك زيادة التجارة والطلب على السلع الأساسية .

٨ - وقال إنه في الوقت الذي نرحب فيه بالتطور السياسي الذي يجري ، لا ينبغي تناسي أن أغلبية سكان العالم مازالوا يواجهون الحرمان والإفقار . ويجب تعزيز النمو والتنمية من أجل القضاء على الجوع والفقر والمرض . وفي هذا الصدد ، يعتبر التدهور المستمر في الحالة الاقتصادية في افريقيا من دواعي القلق البالغ . وتتطلب الجهود التي تبذلها البلدان الافريقية نفسها زيادة الدعم المقدم من المجتمع الدولي لزيادة

كبيرة ، لا سيما من خلال زيادة في التدفقات المالية ، بما في ذلك الاعفاء من الديون ، وتحرير التجارة وتدابير تحقيق الاستقرار لأسعار السلع الأساسية .

٩ - ولم تأت الثمانينات بالتحسن الاقتصادي بالنسبة للعديد من البلدان النامية ، التي اتسمت اقتصاداتها باستمرار الركود أو انخفضت بالفعل . ففي حالة استمرار الاتجاهات الحالية ، سيزداد تهمة تلك الاقتصادات ويضاف الملايين الى السكان الذين يعيشون عند مستوى أدنى من مستوى الكفاف والبالغ عددهم بليون نسمة . وتلك التطورات تبرز التفاوت الواضح بين هؤلاء وبين مستويات الرخاء المتواصل التي تتمتع بها البلدان المتقدمة النمو .

١٠ - وكانت من أهم قضايا الثمانينات ، مشكلة الديون الخارجية للبلدان النامية ، التي تخنق تطلعاتها الإنمائية وتحول دون استفادتها من زيادة فرص التنمية . وقد قصرت الجهود المستمرة التي يبذلها الدائنون من القطاع الخاص والرسمي ، والمؤسسات المالية المتعددة الاطراف ، عن التأثير على أزمة الديون تأثيرا جادا .

١١ - ومما له أهمية بالغة وجود الارادة السياسية الصادقة لضمان التقدم فيما يتصل بتدفقات الموارد التي تهم الحاجة اليها الى البلدان النامية ولايجاد نظام منصف للتجارة الدولية . وكانت الصعوبات التي صودفت في جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الاطراف مصدر قلق بالغ . وكان من المحتمل أن تؤدي تلك المفاوضات الى اتفاقات تسمح للبلدان النامية بمواصلة تنمية قطاعات الصناعة والزراعة والخدمات في تلك البلدان . وسيساعد وجود أسواق في الشمال أقل حماية البلدان النامية على القضاء على الفقر والجوع والمرض وزيادة مشاركتها في أنشطة حماية البيئة .

١٢ - وهناك وعي متزايد بأن حماية البيئة العالمية أمر أساسي لمستقبلنا المشترك ولتعزيز تنمية البلدان النامية . ويتعين على مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، المقرر عقده في عام ١٩٩٣ ، أن يجد اجابات موشوق بها لاثار الاستهلاك المفرط والفقر والنمو السكاني السريع على البيئة والتنمية . ويتعين على استراتيجيات المستقبل أن تضمن سبل الوصول الى ما يلزم البلدان النامية من تكنولوجيا وموارد لتحقيق التنمية السليمة بيئيا .

١٣ - ويجب النظر الى التاكيد الجاري مؤخرا على الاقتصادات السوقية المفتوحة من المنظور الصحيح . ونظرا للنمو السكاني السريع والقيود من ناحية الموارد تزداد الحاجة في البلدان النامية إلى إدارة اقتصادية حريصة من أجل ضمان مستوى ملائم من الرعاية الاجتماعية . وتقتضي العلاقات الاقتصادية الرصد والتوجيه عن كثب . ولا يجوز تركها لقوى السوق فقط .

١٤ - وقد جرى توسيع مفهوم الأمن بحيث يشمل الآن أيضا العوامل الاقتصادية والاجتماعية . وبالتالي فعلى الأمم المتحدة أن تعالج بصورة متكاملة المسائل الاقتصادية والاجتماعية ، بما في ذلك الآثار السياسية المترتبة عليها . وعلى المنظمة جمع وتحليل المعلومات المتعلقة بالتطورات الاجتماعية والاقتصادية فضلا عن دراسة آشارها من وجهة نظر سياسية . ومن شأن هذا أن يساعد المجتمع الدولي على التوصل إلى اتفاق بشأن التدابير الملائمة للحد من خطر النزاع ، ويمكن أن يقوم المجلس الاقتصادي والاجتماعي بدور هام في هذا الصدد .

١٥ - ومما يعزز سلطة المجلس عقد اجتماعات على المستوى الوزاري لمعالجة قضايا محددة . وهذا يمكن المجلس من اتخاذ قرارات على مستوى سياسي رفيع والخذ بنهج موضوعي بصورة أكبر إزاء عمله . ومع تضيق الخلافات القائمة على مذاهب اقتصادية مختلفة ، يبدو الوقت ملائما لتنظيم اجتماعات على المستوى الوزاري . وسوف يعيد هذا النهج إقرار المجلس كمسبر حيوي للمناقشة الموضوعية للقضايا الصعبة والمتشابكة في الوقت الحاضر ، ويمكن الدول الاعضاء من استخدام المجلس على نحو أفضل في حل المشاكل الاقتصادية والاجتماعية العالمية وما يتصل بها .

#### المناقشة العامة

١٦ - رأى البعض أن نهاية الحرب الباردة والتغيرات التاريخية الجارية تمثل تطورات إيجابية هامة . ومع ذلك ، رأى عدد كبير من المتحدثين أن هذه التقلبات سياسية أساسا ، وأنه ينبغي إحراز تقدم مماثل في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي . وبالرغم من أن إضفاء طابع شامل على اقتصاد العالم وزيادة الترابط فيما بين البلدان سيعودان بالفائدة على الجميع ، فهناك أيضا أوجه غموض وأخطار تشمل خطر زيادة تهيش البلدان النامية ، لا سيما في عملية اتخاذ القرارات على الصعيد العالمي .

١٧ - وأشارت وفود عديدة الى "دراسة الحالة الاقتصادية في العالم ، ١٩٩٠" ، وأعربت عن القلق العميق إزاء تباطؤ النمو في البلدان النامية في عام ١٩٨٩ . فمما يبدو أن الاقتصاد العالمي لم ينجح في الخروج عن أنماط الثمانينات . وتواصل الأحوال الاقتصادية في معظم البلدان النامية ركودها بل انخفاضها . وقد انخفض معدل النمو في تلك البلدان انخفاضا حادا من ٤,٥ في المائة في عام ١٩٨٨ الى ٣,٤ في المائة في عام ١٩٨٩ . ومن دواعي القلق بصورة خاصة ، الاتجاهات السائدة في افريقيا وأمريكا اللاتينية ومناطق في آسيا ، حيث انحدر دخل الفرد انحدارا حادا خلال العقد الماضي . ومن جهة أخرى ، كان النمو قويا نسبيا في البلدان المتقدمة النمو ذات الاقتصاد السوقي التي حافظت على أكبر توسع حققته بعد الحرب . ولا يجوز السماح لهذا النمط ذي الشقين في النمو بالاستمرار ، مع هدوء المناقشات الايدولوجية والنزاعات الإقليمية في الوقت الحالي ، فإن التحدي الذي يواجه المجتمع الدولي متمثل في التنمية وفي مصير البلدان النامية .

#### الموارد اللازمة للتنمية والديون الخارجية للبلدان النامية

١٨ - فيما يتعلق بالموضوع الرئيسي للمناقشة العامة ، أولي الجزء الأكبر من الاهتمام لمشكلة الديون الخارجية . وكانت القضية الوشيقة الملة بهذا الموضوع المتمثلة في التحويل الصافي للموارد من البلدان النامية الى البلدان المتقدمة النمو أيضا موضع فحص دقيق من جانب عدد كبير من الممثلين .

١٩ - فقد بلغت الديون ما يقرب من ١,٣ تريليون دولار من دولارات الولايات المتحدة ، وهي تفرض عبئا ثقيلا ، بل غير محتمل في بعض الاحيان على البلدان النامية . وأشار عدد كبير من المتكلمين الى أن البلدان النامية تدور في حلقة مفرغة متمثلة في انخفاض الاستثمارات وركود الانتاج وناشئة عن مصيدة الديون الخارجية . واتفقت عدة وفود على أن تخفيض الديون أسلم من زيادة القروض ، ورحب عدد كبير منهم بخطة برادي وباتفاق قمة تورونتو على الرغم من قصورهما عن التوقعات ومن أنهما لم يؤديا الى التقدم السريع المرجو . ورحب البعض أيضا بمبادرة الرئيس بوش الاخيرة لكنهم قالوا إنها تحتاج الى مزيد من الدراسة .

٢٠ - ولاحظ البعض أيضا أن عددا كبيرا من أقل البلدان نموا قد استفاد من الشروط الخاصة بالديون الشائبة الرسمية ، ولكن ينبغي بذل الجهود للتوصل الى حل فيما يتعلق بالمدينين الآخرين . واقترحت عدة وفود جعل شروط تورونتو تشمل جميع البلدان المؤهلة للحصول على قروض من المؤسسة الانمائية الدولية . وذكر عدد من الوفود أنه

ينبغي إعادة النظر في معيار الاهلية للحصول على الإعفاء التساهلي من الديون بحيث يتضمن جميع فئات البلدان المتأثرة بأزمة الديون . وعلى سبيل المثال ، فإن الشريحة الدنيا من البلدان المتوسطة الدخل التي تدين بجزء صغير من ديونها للمصارف التجارية لا تحمل على فائدة كبيرة من خطة برادي . فالديون المستحقة للمؤسسات المالية المتعددة الاطراف تعتبر جزءا هاما من عبء الديون بالنسبة لعدد كبير من البلدان النامية الفقيرة نسبيا . وبالتالي تلزم موارد إضافية لتخفيض تلك الديون ومدفوعات الفوائد . وأعرب بعض المتكلمين عن الأمل في أن تنفذ التوصيات الواردة في التقرير الذي أعده السيد كراكسي . وكان الشعور السائد بصورة عامة أن استراتيجية الديون المحسنة تمثل خطوة في سبيل تخفيف عبء خدمة الديون وإن كانت تتطلب مشاركة أنشط من جانب الحكومات الدائنة .

٢١ - وأكد عدد كبير من الممثلين على أهمية تحقيق تخفيض ملموس في المديونية ، إذ أن ذلك سيؤثر تأثيرا كبيرا على التحويل الصافي للموارد من البلدان النامية الى البلدان المتقدمة النمو . وأوردوا على سبيل المثال ، أن أمريكا اللاتينية عانت من تحويل صافي عكسي للموارد قيمته نحو ١٧٧ بليون من دولارات الولايات المتحدة ، فيما بين عامي ١٩٨٣ و ١٩٨٩ . وإن الوقت قد حان لعقد اتفاق جديد بين الحكومات المدينة والحكومات الدائنة يؤدي بالفعل الى حل مشكلة الديون لا تنظيمها فحسب . إذ أن خدمة الديون الخارجية المرتفعة الفائدة تستوعب جزءا كبيرا من المدخرات المحلية وتقيد الاستثمار . وبذلك فإن تمويل تحويل الموارد قد تسبب في تخفيض جهود الاستثمار المحلية عن جهود المدخرات المحلية . ومع ضغط الاستثمار يتضاءل الأمل في استئناف النمو الاقتصادي .

٢٢ - ولاحظت عدة وفود ، أنه يجب على المجتمع الدولي أن يؤيد الجهود التعاونية المبدولة لمواجهة تحدي الديون ، ولكن ستظل تدابير تخفيف عبء الديون مسكنات قصيرة الأجل إذا لم توضع برامج سليمة للتكيف الهيكلي موجهة نحو النمو في البلدان المدينة . وينبغي ، من أجل كسب ثقة المجتمع الدولي ، اعتماد سياسات محلية ترمي الى إيجاد بيئة اقتصادية تجتذب مزيدا من الموارد عن طريق القروض التجارية والاستثمار الاجنبي المباشر وعكس مسار هروب رأس المال . وهذا ينطوي على التحكم في التضخم المحلي ، ورفع معدل المدخرات والاستثمارات المحلية ، وتنويع هيكل الصادرات ، وتنشيط القطاع العام .

٢٣ - وأوضح عدة ممثلين ، مع ذلك ، انه قد تم الاضطلاع بجهود مالية ناجحة بتكلفة باهظة للهيكل الاساسية الاجتماعية والاقتصادية ، بيد أن المساعدة الخارجية لم تقدم في الوقت المناسب ، وأنها لم تكن ملازمة لبرامج التكيف الهيكلي . وذكر على سبيل المثال ، انه ، على الرغم من جهود الإصلاح الكبيرة المبذولة في البلدان الافريقية ، فإن برنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في افريقيا لم يحصل على موارد مالية كافية لدعم برامجه . وكانت زيادة انخفاض المساعدة الانمائية الرسمية من ٠,٢٦ في المائة في عام ١٩٨٨ الى ٠,٣٣ في المائة فقط في عام ١٩٨٩ ، أمرا مخيبا للآمال بدرجة أشد ، وذلك رغم تصريحات البلدان المتقدمة النمو التي التزمت ببلوغ الهدف المتمثل في نسبة ٠,٧ في المائة من الناتج القومي الإجمالي و ٠,١٥ في المائة من الناتج القومي الإجمالي لأقل البلدان نموا . ولاحظت بعض الوفود أن نمو المساعدة الانمائية الرسمية سيكون محدودا نظرا للضغوط المالية في البلدان المتقدمة النمو . ومع ذلك ، وعلى الرغم من أن المساعدة الانمائية الرسمية تجاوزت قليلا نسبة ٠,٣ في المائة من الناتج القومي الإجمالي للدول الاعضاء في لجنة المساعدة الانمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ، فقد كانت مساهمة قيمة للتنمية ، لا سيما في البلدان الفقيرة التي لم تنجح في اجتذاب رأس المال الخاص المناسب .

٢٤ - وفيما يتصل بالموارد اللازمة للتنمية أو الاموال الانمائية ، رحب عدة متكلمين بالزيادة الأخيرة في رأس المال العام للبنك الدولي ، والتفذية التاسعة للمؤسسة الانمائية الدولية ، وزيادة حصة صندوق النقد الدولي ، وزيادة موارد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للدورة الخامسة . وأكدت عدة وفود أن زيادة حصة صندوق النقد الدولي تعني أنه الآن في وضع أفضل لتوسيع دوره .

٢٥ - وفيما يتصل باحتمالات عكس اتجاه هروب رأس المال ، وإعادة المال الى وطنه الأصلي ، كانت الآراء أقل تفاؤلا ، إذ أن الأمر يحتاج ، أولا ، الى تحقيق الاستقرار على صعيد الاقتصاد الكلي ، والنمو الاقتصادي الحقيقي على أساس دائم . وانسحب ذلك أيضا على الاستثمار المباشر الأجنبي ، الذي يمكن زيادته بشكل ملموس ، ويتم ذلك فقط بعدد تحسن الاحتمالات الطويلة الأجل بصورة قاطعة . وكذلك لا تبدو احتمالات القروض الأجنبية الجديدة مبشرة بالخير ، إذ أنه ما زال هناك شكوك كبيرة فيما إذا كانت تخفيضات الديون وخدمة الديون كافية .

### التطورات في أوروبا الشرقية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية

٢٦ - رحبت جميع الوفود بالتطورات الأخيرة في أوروبا الشرقية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية . وارتأى بعضها أن التغييرات تخلق آمالا جديدة لبداية عهد بدون كتل وانقسامات ايديولوجية . ورأى عدد من المتكلمين أن الإصلاحات في أوروبا الشرقية والاتحاد السوفياتي ترسي الأساس لدينامية جديدة في أوروبا فضلا عن أنها تؤدي إلى بروز اقتصاد عالمي متكامل بحق . وأشار عدد كبير إلى أن التغييرات السياسية المفاجئة ستكون لها نتائج اجتماعية واقتصادية بعيدة المدى وهي تخلق تحديات جديدة للتعاون الدولي في التسمينات .

٢٧ - وفي نفس الوقت دعا عدة ممثلين إلى توخي الحذر . ولوحظ أن التغييرات السياسية في أوروبا الشرقية والاتحاد السوفياتي اتسمت بالسرعة ، ولكن عمليات التكيف الاقتصادي كانت بطيئة في مسيرتها للأحداث وأن مهام فترة الانتقال وإعادة التشكيل جسيمة . وتبدو آفاق المستقبل على الأمد القصير بالنسبة لهذه البلدان التي تتجاذر مرحلة انتقالية حادة وهشة وهي تتطلب مساعدة خارجية كبيرة .

٢٨ - ولاحظ العديد من الوفود أن الانجازات في المجال السياسي لم يمح بها تقدم في المجال الاجتماعي - الاقتصادي . ورغم إزالة الجدار بين الشرق والغرب ، فإن الخط الفاصل بين الشمال والجنوب ما زال قائما كما أن عدم التوازن بين الاثنين ما زال أخذ في التفاقم . والشعور بالتفاؤل إزاء التغييرات في أوروبا الشرقية والاتحاد السوفياتي يختلف تماما عن آفاق البلدان النامية . وأعرب عدد كبير من الوفود عن القلق إزاء إمكانية تحويل المساعدة الإنمائية إلى أوروبا الشرقية والاتحاد السوفياتي . ورغم أن تلك الوفود لا تعارض زيادة المساعدة المقدمة إلى هذه البلدان ، فهي ترى أن تلك المساعدة ينبغي ألا تكون على حساب البلدان النامية بل ينبغي أن تقوم على موارد إضافية . وأشار البعض إلى أن المساعدة المقدمة إلى أوروبا الشرقية والاتحاد السوفياتي كانت سريعة في حين تميز تمويل برنامج الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في إفريقيا والصندوق المشترك ، على سبيل المثال ، بالشح والبطء . ولاحظوا أن المصلحة الذاتية التي توجه تقديم المساعدة إلى أوروبا الشرقية والاتحاد السوفياتي ينبغي أن تنطبق أيضا على البلدان النامية .

٢٩ - وسعى عدة ممثلين من البلدان الدائنة إلى طمأنة البلدان النامية على أن المساعدة لن تحول عنها . فلن تقلل مساعدتهم لبلدان أوروبا الشرقية والاتحاد

السوفيياتي ، من تدفقات الموارد الى البلدان النامية . وما يعطى لعمرو ليس هو ما يؤخذ من زيد : فمع تزايد سرعة التكامل في الاقتصاد العالمي ستنشأ فرص جديدة بما في ذلك اتساع نطاق السوق بالنسبة للبلدان النامية . وستستفيد البلدان النامية ، على الامد الطويل ، من التحول الذي تشهده أوروبا الشرقية والاتحاد السوفيياتي حيث سينشط ذلك الاقتصاد العالمي وميزيد من سرعة خطى النمو .

٣٠ - وأشارت وفود عديدة الى أرباح السلم . فالمبلغ الذي كان العالم ينفقه على الأغراض العسكرية يساوي تقريبا مجموع الديون الخارجية للبلدان النامية . وقد كانت تلك حالة لا تحتل ويمكن الآن عكس اتجاهها بعد أن انخفضت حدة التوترات . وينبغي الاستفادة من حالة الانفراج كما ينبغي استخدام أرباح السلم الناتجة عن ذلك لتحقيق التقدم الاجتماعي والتخفيف من المحنة الاجتماعية الاقتصادية للبلدان النامية . وينبغي توجيه المبالغ الناتجة عن التخفيض في النفقات العسكرية لأغراض إنمائية في البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو على حد سواء .

#### الاعلان الصادر عن الدورة الاستثنائية الثامنة عشرة للجمعية العامة

٣١ - اعتبر عدد كبير من المتكلمين الإعلان الذي اعتمدته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الثامنة عشرة حدثا هاما في مجال التعاون الاقتصادي الدولي . فقد وفر اطارا أساسيا لإعداد الاستراتيجية الإنمائية الدولية الجديدة ومهد السبيل أيضا لعدد من الاجتماعات الأخرى مثل مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا ، ومؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل ، والدورة الثامنة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، ومؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والاجتماع الدولي المعني بالسكان . ومن شأن كل هذه الاجتماعات أن تساهم في زيادة تنفيذ الاستراتيجية .

٣٢ - وأكد العديد من الممثلين على أن توافق الآراء حول البرنامج الإنمائي أخذ في النمو ، وأن الإعلان أظهر تطابقا متزايدا للآراء فيما يتعلق بالسياسات الاقتصادية . ولاحظت عدة وفود أيضا أن نطاق الإعلان فسيح ويشمل ليس فقط المواضيع التقليدية للتعاون الاقتصادي الدولي مثل الديون الخارجية والتدفقات المالية والتجارة ، وإنما أيضا التنمية البشرية وحماية البيئة . ووجه كثيرون النظر الى أهمية اعتماد سياسات وطنية سليمة ، حيث أن المسؤولية الأساسية عن تحقيق النمو والتنمية تقع على كاهل البلدان ذاتها . وفي نفس الوقت سلم بأن النجاح ليس ممكنا إلا في ظل بيئة اقتصادية دولية مواتية . ومع أن جميع المتكلمين أكدوا التزاماتهم كما تم التعبير عنها في الإعلان ، فإن الأهم من ذلك هو كيفية ترجمتها الى سياسات محددة تستجيب

للتحدي الرئيسي للتسعينات - وهو انعاش النمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية في البلدان النامية .

### التجارة الخارجية

٣٣ - ذكر كثير من المتحدثين أن وجود نظام تجاري متعدد الاطراف مفتوح أمر ضروري للنمو الاقتصادي في جميع المجالات بالبلدان كافة . واعتُبرت التجارة أداة إنمائية هامة وأحد أهم عناصر التنمية . فهي تتسم بأهمية حاسمة بالنسبة للتعاون الدولي وتغوق أهميتها بكثير أهمية المعونة ومآثر التدفقات المالية . لذلك ، رحب كثيرون باتجاه النمو في التجارة العالمية ، الذي أخذ يتسع في مطلع التسعينات بمعدل أكبر مما كان عليه قبل عقد من الزمن . بيد أنه لوحظ أن هذا النمو كان موزعا على نحو غير متساو وأن نظاما تجاريا أكثر حرية يشكّل دائما ضمانة للنمو والتنمية في كل بلد ، لاسيما في تلك البلدان النامية التي تعتمد على السلع الأساسية الرئيسية أو التي تعاني من أعباء مديونية ثقيلة وتشهد صافي تدفق سلبي للموارد .

٣٤ - ورغم ما تتسم به التجارة المفتوحة والحرّة من أهمية معترف بها عالميا ، لاحظت وفود عديدة أن هنالك اتجاها نحو زيادة توجيه التجارة ، وزيادة مستويات الحماية ، والممارسات التمييزية ، والحواجز غير الجمركية . وقد أصبح النظام التجاري العالمي بالفعل أكثر تقييدا وأقل تحررا . فالاعتماد المتزايد على القيود التجارية الطوعية يؤثر تأثيرا معاكسا في المصادرات ، لاسيما من البلدان النامية . وينبغي التقيد بمزيد من الحزم بالالتزامات الرسمية بالتجميد والتخفيض ، كما ينبغي للبلدان المتقدمة النمو أن تفتح أسواقها بصورة أوسع لمصادرات البلدان النامية ، على أساس مبدأ المزايا النسبية . وأكد عدد من المتحدثين أهمية إزالة تدابير الحماية الزراعية والحاجة إلى إلغاء اتفاقات المنسوجات المتعددة الألياف تدريجيا .

٣٥ - وأعرب العديد من الممثلين عن القلق إزاء الاتجاه الهابط الطويل الأمد في أسعار السلع الأساسية وتدهور معدلات التبادل التجاري الدولية ، التي تفاقمت أكثر بفعل ارتفاع مستوى الحماية في البلدان المتقدمة النمو . وأشاروا إلى ضرورة رفع مستويات الأسعار الثابتة والمجزية ، وكذلك زيادة مستوى التجهيز والتسويق والتوزيع من جانب البلدان المنتجة . ورحب كثيرون باتفاقية لومي الأخيرة التي يتوقع أن تزيد فرص وصول المنتجات الزراعية إلى أسواق البلدان المتقدمة النمو . وفي الوقت ذاته ، فإن زيادة تنويع المصادرات أمر ضروري ويساهم في زيادة فعالية عمل الصندوق المشترك . وفي هذا السياق ، لاحظ بعض المتحدثين فشل الاتفاقات الدولية للسلع الأساسية في

تشبعت أسواق هذه السلع حيث لم تسفر تدابير مواجهة التقلبات الدورية عن النتائج المنشودة .

٣٦ - وأشارت جميع الوفود إلى جولة الأوروغواي المقبلة ، التي يتوقع أن يعز نجاحها تدابير تحرير التجارة وأن يكون بمثابة إشارة لوقف التراجع عن النه المتعدد الأطراف . وذكر أن هذه الجولة تبعث الأمل في انعاش الاقتصاد العالمي وفس المجال أمام نمو اقتصادي ثابت ، لا سيما في البلدان النامية ، من خلال تعزيز صادراتها . بيد أن العديد من المتحدثين أعربوا عن القلق إزاء عدم كفاية التق المحرز حتى الآن ، كما أبدوا شكوكا جدية حيال ما قد تتمخض عنه جولة أوروغواي م نتائج وخاصة فيما يتعلق بالوصول إلى الأسواق . ولاحظ بعضهم أوجه الاختلال ع التماثل في المفاوضات الجارية التي تركز على الخدمات أكثر من تركيزها ع الميادين التقليدية التي تهم البلدان النامية . ومع ذلك ، فقد أعرب كثيرون ع أملهم في أن تخرج الجولة بنتائج متوازنة تتناول اهتمامات جميع البلدان ، لا سيما البلدان النامية .

٣٧ - وفيما يتعلق بالتطورات الأخيرة في مجال تكوين الكتل الإقليمية ، لا سيما الاتحاد الأوروبي في عام ١٩٩٣ والاتفاقات الأخيرة المعقودة بين كندا والولايات المتحدة الأمريكية وبين هذه والمكسيك ، أبدى العديد من الوفود ردود فعل متباينة . وذكر أن لا ينبغي السماح للتكامل الإقليمي فيما بين البلدان المتقدمة النمو بأن يفت النظام التجاري المتعدد الأطراف ، بل يجب أن يسهل هذا التكامل زيادة ح التجارة العالمية . وأبدت مخاوف من إمكان أن يؤدي التكامل الإقليمي إلى مزيد م السياسات المركزة على الداخل . وحاول عدة ممثلين تبديد هذه المخاوف مشيرين إلى أن التكامل الإقليمي ليس شكلا من أشكال الحمائية بل يتيح مزيدا من الزخم لتحرير التجارة .

#### العامل الإنساني

٣٨ - أكد عدد من الوفود أهمية المشاركة الشعبية والتوجه الديمقراطي والتعددي وحقوق الإنسان بالنسبة للتنمية . وذكر أن النمو ينبغي أن يقوم على المشاركة الشعبية التي تُعتبر قوته المحركة الأساسية . وينبغي أن تظل الحريات المدنية وسيادة القانون وحماية حقوق الإنسان أحد محاور الاهتمام الرئيسية . وينبغي للمجتمع الدولي ألا يقبل أي بلد لا يضمن حقوق الإنسان . ولوحظ وجود تحرك قوي نحو الديمقراطية الآن وأن الحكم القائم على الرضا يشكل أساسا لتوسيع خيارات الشعب . وفي ه

السياق ، أشارت عدة وفود إلى الميثاق الأفريقي للمشاركة الشعبية في التنمية والتحول الذي اعتمد مؤخرا في أروشا بوصفه تطورا يبعث على الاغتناب .

٣٩ - وفيما أقرّ العديد من ممثلي البلدان النامية بأن المشاركة الشعبية والتوجه الديمقراطي وحماية حقوق الإنسان تشكل جزءا لا يتجزأ من التنمية ، أشاروا أيضا إلى حاجتهم إلى المساعدة في هذا المسعى . ولاحظ بعضهم أن من الصعب المحافظة على الحرية والديمقراطية في مواجهة الفقر المتفشي وأن الركود بل والتقهقر الاقتصادي في العديد من البلدان ، لا سيما في افريقيا وأمريكا اللاتينية ، قد أدى إلى اضطرابات اجتماعية وسياسية جعلت من بعض البلدان عمليا بلدانا يتعذر حكمها .

٤٠ - وأشارت وفود عديدة إلى أنه لا يمكن فصل البُعد الاقتصادي للتنمية عن البعدين الاجتماعي والإنساني . فالنمو الاقتصادي يجب أن يتوازن بتقدم اجتماعي وتحسن في رفاه الشعب . فانعدام التوزيع العادل للدخل يؤدي إلى ظهور حالات من عدم الاستقرار . ويستوجب تحسين الأوضاع البشرية مشاركة جميع القطاعات السكانية مشاركة تامة في عملية التنمية . فليس النساء والرجال هم من تتحقق التنمية بأيديهم فحسب ، وانما هم أيضا المستفيدون منها . وفي هذا الصدد ، لا داعي للإفاضة في تبيان ما للمرأة من دور في التنمية . فقد تحدث ممثلون من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) والبنك الدولي ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة العمل الدولية ومجلس الأغذية العالمي وصندوق الأمم المتحدة للسكان والصندوق الدولي للتنمية الزراعية عمّا لتنمية الموارد البشرية من أهمية في مساعدة البلدان النامية . واعتُبر تقرير التنمية البشرية الصادر مؤخرا عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مساهمة هامة في هذا المجال . ومع أنه تم احراز بعض التقدم خلال الثمانينات ، لا سيما من حيث تقليل معدلات وفيات الرضع وزيادة متوسط العمر المتوقع لدى الولادة ، لا يزال هنالك ما يزيد على بليون من السكان ما يرحوا يعيشون في الفقر و ٨٠٠ مليون آخرين ما فتئوا يعانون من الجوع وسوء التغذية .

٤١ - وأعربت عدة وفود عن قلقها إزاء معدلات النمو السكاني الحالية التي تفرض ، في رأيها ، قيودا متزايدة على التنمية القابلة للاستمرار . والنمو السكاني يشكّل أيضا خطرا على البيئة ، ولذلك حثّ بعض الوفود على ادراج المسائل السكانية في السياسات الإنمائية .

### البيئة والتنمية

٤٢ - أكدت جميع الوفود تقريبا الامة التي يتسم بها تحقيق التنمية القابلة للاستمرار والسليمة بيئيا . فخطر التدهور البيئي يشغل العالم أجمع بصورة متزايدة ويبيّن بوضوح مدى اعتماد الدول بعضها على بعض والحاجة الى التعاون الدولي . ولم يعد بالامكان التطرق الى المسائل البيئية بمعزل عن المجالات الاخرى ، إذ ينبغي إدماجها في سياسة التنمية . كما ينبغي أن تنعكس الاعتبارات البيئية في نظم المحاسبة القومية . ورحب عدد من المتحدثين بالاتفاق الذي تم التوصل اليه مؤخرا في لندن بشأن التدابير اللازمة لحماية طبقة الاوزون وكذلك النتائج التي خرج بها مؤتمر برغن . وركز كثيرون على الامة التي يتسم بها مؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية المقرر عقده في عام ١٩٩٢ معربين عن أملهم في أن يتوجه المؤتمر توجهها عمليا .

٤٣ - وفي حين اجتمعت الآراء حول وجوب تقاسم البلدان لمسؤولية مكافحة التدهور البيئي ، لاحظ كثيرون أيضا أن المسؤولية الرئيسية تقع على عاتق البلدان المتقدمة النمو . إذ أن أجسام العقبات التي تحول دون حماية البيئة في معظم البلدان النامية تنحصر في الافتقار الى التنمية والفقر . لذلك كان من المهم ألا تؤثر الاعتبارات البيئية تأثيرا سلبيا في النمو الاقتصادي أو تفرض أškالا جديدة من الشروط على البلدان النامية . واعتُبرت المساعدة المالية والوصول الى التكنولوجيا السليمة بيئيا عاملا أساسيا في تحقيق التنمية القابلة للاستمرار . والبلدان النامية ليست وحدها المستفيدة من هذه المساعدة وإنما تستفيد منها أيضا البلدان المتقدمة النمو . وتم التأكيد على أن حماية البيئة ، وإن ترتبت عليها تكاليف في المدى القصير ، تعود بفوائد جمة على المدى الطويل لجميع الامم لان التدهور البيئي لا يعرف الحدود . وأيد عدد من المتحدثين فكرة إنشاء صندوق للبيئة أو أية آلية من آليات التمويل ؛ واقترح تخصيص واحد في المائة من الناتج القومي الاجمالي لأغراض حماية البيئة .

### انعاش المجلس

٤٤ - أشار عدد من المتحدثين ، إلى التغييرات الخطيرة الحاصلة في العالم ، فذكروا أن المناخ الدولي في مطلع التسعينات يتيح فرصا جديدة وي طرح في الوقت نفسه تحديات جديدة . وقالوا إن المهمة التي تواجه المجلس هي ايجاد نهج أكثر تكاملا وتنسيقا في العمليات التي تخطط بها مختلف عناصر الامم المتحدة ، لاسيما في الميدان الاقتصادي والاجتماعي وكذلك في المجال البيئي .

٤٥ - ورات بعض الوفود أن شمة ازدواجية مكلفة للغاية في العمل ، وأن المناقشات المطولة أصبحت بديلا عن العمل ، وأن المجلس ليس على مستوى التحدي الذي يفرضه عمله وأنه ليس على اتصال بالتطورات الأخيرة . ولم تعالج حتى الآن إلا المسائل الاجرائية في حين أن المسائل الموضوعية مازالت بحاجة الى معالجة . وقد تم التوصل الى بعض التقدم المتواضع على نحو ما يشهد عليه التبادل غير الرسمي لوجهات النظر بشأن أثر تطور العلاقات بين الشرق والغرب في الآونة الأخيرة في نمو الاقتصاد العالمي ، لاسيما في النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية ، وكذلك في التعاون الاقتصادي الدولي .

٤٦ - وذكرت وفود عديدة أن المجلس يتمتع بولاية واسعة بموجب ميثاق الأمم المتحدة ، لكنه بحاجة الى تحوّل أساسي ليتسنى له القيام بالمهام المعهود بها إليه . ورأى بعض الممثلين أن المطلوب هو اصلاح لكل من المجلس وهيئاته الفرعية . وأشار بعض الوفود أيضا الى ضرورة المضي في تعزيز الأنشطة التنفيذية ودور التنسيق الذي يقوم به في هذا المجال المدير العام للتعاون الاقتصادي الدولي والتنمية والمنسقون المقيمون في الميدان .

٤٧ - وأدلى ببيانات ، خلال المناقشة العامة ، ممثلو ايطاليا (بالنيابة عن الدول الاعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الاقتصادي الأوروبي) والجزائر وجمهورية ألمانيا الاتحادية واليابان والجمهورية الديمقراطية الألمانية وفرنسا واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية وتايلند ويوغوسلافيا وفنزويلا وجزر البهاما وتشيكوسلوفاكيا وغانا وتونس وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية وهولندا والسويد (بالنيابة عن بلدان الشمال الأوروبي) والهند والصين وبوركينا فاسو ونيوزيلندا واندونيسيا والبرتغال واكوادور وبلغاريا وكوبا وجامايكا ورواندا والبرازيل وكندا وزامبيا والولايات المتحدة الأمريكية والمكسيك وكولومبيا والعراق وباكستان وكينيا وتايلند وترينيداد وتوباغو وجمهورية ايران الاسلامية .

٤٨ - كما أدلى ببيانات المراقبون عن بوليفيا (بالنيابة عن الدول الاعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة ال ٧٧) وتركيا وفييت نام وبيرو وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية وبولندا وشيلي والمغرب وجمهورية كوريا وماليزيا وموريتانيا والسنغال واستراليا ونيجييريا وسري لانكا وجمهورية تنزانيا المتحدة وبنغلاديش والفلبين ومصر .

٤٩ - وأدلى ببيان كل من وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية ووكيل الأمين العام للتعاون التقني لأغراض التنمية .

٥٠ - وأدلى ببيانات الأمناء التنفيذيون للجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية لأوروبا واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا .

٥١ - وأدلى ببيانات أيضا مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة والمدير التنفيذي لمجلس الأغذية العالمي والمدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للسكان والأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية .

٥٢ - وأدلى ببيانات ممثلو البنك الدولي ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ومنظمة العمل الدولية والأمين العام للمنظمة البحرية الدولية والمدير العام لمنظمة الصحة العالمية ورئيس الصندوق الدولي للتنمية الزراعية والمدير العام لصندوق النقد الدولي .

٥٣ - ووفقا للمادة ٧٩ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، شارك في المناقشة العامة مراقب عن كل من المنظمات الحكومية الدولية التالية : الاتحاد الاقتصادي الأوروبي ومجلس التعاضد الاقتصادي والمركز الدولي للمؤسسات العامة في البلدان النامية .

٥٤ - وأدلى ببيان المراقب عن كل من المنظمات غير الحكومية التالية ذات المراكز الاستشاري لدى المجلس من الفئة الأولى : الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة وغرفة التجارة الدولية والاتحاد البرلماني الدولي والاتحاد العالمي للعمل .

#### الوشائق

٥٥ - كان معروضا على المجلس الوشائق التالية :

- (أ) تقرير الأمين العام عن دور منظمي المشاريع الوطنيين في التنمية الاقتصادية (A/45/292-E/1990/82) ؛
- (ب) رسالة مؤرخة في ٢ تموز/يوليه ١٩٩٠ وموجهة الى الأمين العام من القائم بالاعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لغنزويلا لدى الأمم المتحدة (A/45/334) ؛
- (ج) تقرير لجنة التخطيط الإنمائي عن أعمال دورتها السادسة والعشرين (E/1990/27) (٢) ؛
- (د) موجز الدراسة الاستقصائية الاقتصادية لأوروبا ، ١٩٨٩-١٩٩٠ (E/1990/51) ؛
- (هـ) موجز الدراسة الاستقصائية الاقتصادية والاجتماعية لآسيا ومنطقة المحيط الهادئ ، ١٩٨٩ (E/1990/52) ؛
- (و) ملخص الدراسة الاستقصائية للأحوال الاقتصادية والاجتماعية في افريقيا ، ١٩٨٨-١٩٨٩ (E/1990/53) ؛
- (ز) موجز للدراسة الاستقصائية للأوضاع الاقتصادية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لسنة ١٩٨٩ (E/1990/54) ؛
- (ح) دراسة الحالة الاقتصادية في العالم ، ١٩٩٠ (E/1990/55) و (٢) (Corr.1) ؛
- (ط) موجز الدراسة الاستقصائية للتطورات الاقتصادية والاجتماعية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا في عام ١٩٨٩ (E/1990/56) ؛
- (٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٩٠ ، الملحق رقم ٧ .
- (٣) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.90.II.C.1 .

(ي) تقرير الأمين العام عن مقترحات لتحسين أعمال الأمم المتحدة في مجال تعيين التطورات الاقتصادية العالمية وتحليلها والتنبؤ بها في وقت مبكر (E/1990/80) ؛

(ك) تقرير الأمين العام عن نتائج البحوث الرئيسية في المنظومة بشأن الاتجاهات والسياسات الاقتصادية والاجتماعية العالمية الرئيسية والقضايا الناشئة (E/1990/81) ؛

(ل) مذكرة من الامانة العامة عن التقارير المقدمة من الوكالات المتخصصة عملا بالفقرة ١١ من قرار المجلس ١١٤/١٨٩ (E/1990/INF/7/Rev.1) ؛

(م) بيان مقدم من الاتحاد البرلماني الدولي ، وهو منظمة غير حكومية ذا مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي من الفئة الاولى (E/1990/NGO/5) .

#### الإجراء الذي اتخذه المجلس

٥٦ - نظر المجلس في المقترحات المقدمة في إطار البند ٢ في جلساته ٢٨ و ٣٠ و ٢ الى ٢٤ و ٢٦ المعقودة في ١٣ و ١٦ و ١٨ و ١٩ و ٢٤ و ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ . ويرد في المحاضر الموجزة ذات الصلة سرد للمناقشة (E/1990/SR.28 و 30 و 32-34 و 36) .

#### ادراج ليبيريا في قائمة أقل البلدان نموا

٥٧ - في الجلسة ٢٨ المعقودة في ١٣ تموز/يوليه ، عرض المراقب عن موريتانيا بالنيابة عن ليبيريا وموريتانيا<sup>(٤)</sup> ، مشروع مقرر (E/1990/L.33) بعنوان "ادراج ليبيريا في قائمة أقل البلدان نموا" .

٥٨ - وفي الجلسة ٢٣ ، المعقودة في ١٩ تموز/يوليه ، قام نائب رئيس المجلس السيد جون أ. بيرك (ايرلندا) بإبلاغ المجلس بنتائج المشاورات غير الرسمية التي جرت بشأن مشروع المقرر .

(٤) وفقا للمادة ٧٢ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي .

٥٩ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمد المجلس مشروع المقرر . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٣٦١/١٩٩٠ .

٦٠ - وبعد اعتماد مشروع المقرر ، أدلى ممثل ليبيريا ببيان .

دور الأمم المتحدة في تعيين التطورات الاقتصادية العالمية وتحليلها والتنبؤ بها في وقت مبكر

٦١ - في الجلسة ٣٠ ، المعقودة في ١٦ تموز/يوليه ، عرض ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية مشروع قرار (E/1990/L.36) بعنوان "دور الأمم المتحدة في تعيين التطورات الاقتصادية العالمية وتحليلها والتنبؤ بها في وقت مبكر" ، نصه كما يلي :

"إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

"إذ يشير إلى قراراته ٧٥/١٩٨٨ المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٨ و ٨٥/١٩٨٩ المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩ ،

"وإذ يعترف بأن التحليل الشامل لمجموعة واسعة من التطورات العالمية والإقليمية والوطنية والقطاعية في الاقتصاد العالمي ووضع نماذج لها والتنبؤ بها هو عنصر هام في تعزيز قدرة المنظمات الدولية والسلطات الوطنية على التصدي للمشاكل الناشئة على نحو كاف ،

"وإذ يدرك الحاجة إلى الاستمرار ، على أساس منسق على كل من المعنيين الدولي والوطني ، في تحسين وسائل وآليات تجميع المعلومات ذات الصلة بتعيين الاتجاهات الاقتصادية الرئيسية الناشئة وتحليلها بصورة منهجية وتبادلها بانتظام ، وأثرها المحتمل على التوقعات القصيرة والطويلة الأجل للتطورات الاجتماعية - الاقتصادية العالمية ،

"١ - يثني على الأمين العام للدراسة الاستقصائية لأنشطة تحسين عمل الأمم المتحدة بشأن تعيين التطورات الاقتصادية العالمية وتحليلها والتنبؤ بها في وقت مبكر (E/1990/80 ، المرفق) ؛

٢" - يوافق على أنه بغية تحسين الأنشطة التحليلية والتنبؤية على أساس منسق ، ينبغي لهيئات الأمم المتحدة ومنظماتها القيام بما يلي :

"(أ) أن تتفاعل على نحو أوثق بـتقاسم قواعد البيانات التحليلية المشتركة والوصول المباشر الى بيئات نماذج بعضها بعضا من خلال استخـ  
مراقق اتصال أكثر تقدما ووصلات أفضل تصميمها ، والوثائق المحسنة والحصول  
عند الاقتضاء ، على تدريب خاص لاستعمال تلك الادوات التحليلية ؛

"(ب) أن تعزز آليات التبادل بين النماذج القائمة بغية تقييم  
المشاكل الناشئة في الاقتصاد العالمي تقييما متسقا ، بما في ذلك القضايا  
المتعددة التخصصات ، والآثار البيئية ، وعواقب التغير التكنولوجي ، وتواف  
الموارد ، وتوزيع الدخل والمؤشرات الاجتماعية الأخرى ؛

"(ج) أن تنتفع الى أقصى حد ممكن من قدرات جامعة الأمم المتحدة  
ومعهداتها العالمي لبحوث اقتصاديات التنمية ومعاهد الأبحاث للأمم المتحدة  
المشتغلة بدراسة التطورات الاقتصادية والاجتماعية الناشئة ؛

٣" - يرجو من الأمين العام أن يقوم ، بالتشاور مع لجنة التنسيق  
الإدارية ، بتسمية فرقة العمل المعنية بالاهداف الإنمائية الطويلة الأجل  
والتابعة للجنة التنسيق الإدارية بوصفها مركز تنسيق لتبادل تقييم  
التطورات المحتملة في الميدان الاقتصادي والاجتماعي بين الوكالات بغية تحسين  
الآليات القائمة لنشر التنبؤات والمشاريع الاجتماعية - الاقتصادية بشكل شامل  
ومتيسر ؛

"٤ - يرجو من الأمين العام أن يقدم كل سنة الى المجلس الاقتصادي  
والاجتماعي في دورته التنظيمية معلومات موجزة عن الاتجاهات والمشاكل الناشئة  
في الاقتصاد العالمي كجزء من مذكرته عن حالة الاقتصاد العالمي ، وأن يواصل  
تحليل القضايا والمشاكل الاقتصادية والاجتماعية الناشئة والتي لها أهمية  
عالمية في التقارير الدورية ، بما في ذلك دراسات الحالة الاقتصادية في  
العالم والدراسات الإقليمية ، والدراسات عن الاحتمالات الاجتماعية - الاقتصادية  
الشاملة حتى سنة ٢٠٠٠ ."

٦٢ - وفي الجلسة ٣٤ ، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه ، عرض نائب الرئيس ، السيد بيرك (ايرلندا) ، مشروع قرار (E/1990/L.45) قُدِّم استنادا الى مشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار E/1990/L.36 .

٦٣ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمد المجلس مشروع القرار E/1990/L.45 . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٥٢/١٩٩٠ .

٦٤ - وقبل اعتماد مشروع القرار ، أدلى ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ببيان .

٦٥ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار E/1990/L.45 ، سُحب مشروع القرار E/1990/L.36 .

#### تعزيز التعاون المتعدد الاطراف في الشؤون الاقتصادية الدولية

٦٦ - في الجلسة ٣٠ ، المعقودة في ١٦ تموز/يوليه ، عرض المراقب عن بوليفيا (٤) ، بالنيابة عن الدول الاعضاء في الامم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة ال ٧٧ ، مشروع قرار (E/1990/L.37) بعنوان "تعزيز التعاون المتعدد الاطراف في الشؤون الاقتصادية الدولية" ، ونصه كالتالي :

"إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، إذ يحيط علما بالتقرير الشفوي

الذي قدمه المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي عن تعزيز التعاون المتعدد الاطراف في الشؤون الاقتصادية الدولية ، يقرر أن يدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورته العادية الثانية لعام ١٩٩١ بندا عنوانه 'تعزيز التعاون المتعدد الاطراف في الشؤون الاقتصادية الدولية' يجري النظر فيه استنادا الى تقرير يعده الامين العام وفقا لقرار المجلس ١١١/١٩٨٩ المؤرخ في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ ."

٦٧ - وفي الجلسة ٣٤ ، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه ، عرض نائب رئيس المجلس ، السيد بيرك (ايرلندا) مشروع مقرر (E/1990/L.48) قُدِّم استنادا الى مشاورات غير الرسمية التي أُجريت بشأن مشروع المقرر E/1990/L.37 .

٦٨ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمد المجلس مشروع المقرر E/1990/L.48 . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٦٣/١٩٩٠ .

٦٩ - وفي ضوء اعتماد مشروع المقرر E/1990/L.48 ، سحب مشروع المقرر E/1990/L.37 .

اتجاهات نقل الموارد الى البلدان النامية ومنها وتأثير ذلك على النمو الاقتصادي واطراد التنمية في تلك البلدان

٧٠ - في الجلسة ٣٢ ، المعقودة في ١٨ تموز/يوليه ، عرض المراقب عن بوليفيا<sup>(٤)</sup> ، بالنيابة عن الدول الاعضاء في الامم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة ال ٧٧ مشروع قرار (E/1990/L.39) بعنوان "النقل الصافي للموارد من البلدان النامية" ، ونصه كالتالي :

"إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير الى قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٤٤ المؤرخ في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ بشأن اتجاهات نقل الموارد الى البلدان النامية ومنها وأثرهما على النمو الاقتصادي والتنمية المطردة في تلك البلدان ،

وإذ يشير أيضا الى قرار المجلس ١١٢/١٩٨٩ المؤرخ في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ بشأن النقل الصافي للموارد من البلدان النامية وأثره على نموها وتنميتها الاقتصاديين ،

١" - يحيط علما مع التقدير بـ 'دراسة الحالة الاقتصادية في العالم ، ١٩٩٠' وخاصة الفصل الرابع المعنون 'التمويل الدولي والنقل الصافي للموارد' ، الذي يتضمن إحصاءات وتحليلات للأسباب والعوامل الكامنة وراء ظاهرة النقل الصافي للموارد من البلدان النامية ؛

٣" - يرجو من الأمين العام تقديم تقرير الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩١ ، يتضمن مقترحات وتوصيات محددة لعكس اتجاه هذه الظاهرة بفعالية ."

٧١ - وفي الجلسة ٣٦ ، المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ، عرض نائب رئيس المجلس ، السيد بيرك (ايرلندا) ، مشروع قرار (E/1990/L.52) بعنوان "اتجاهات نقل الموارد الى البلدان النامية ومنها وتأثير ذلك على النمو الاقتصادي واطراد التنمية في تلك

البلدان" ، والذي قُدم استنادا الى المشاورات غير الرسمية التي أُجريت بشأن مشروع القرار E/1990/L.39 .

٧٣ - وفي الجلسة نفسها ، أدلى ببيان كل من ممثل ايطاليا (بالنيابة عن الدول الاعضاء في الامم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الاقتصادي الاوروبي) ، والمراقب عن بوليفيا (بالنيابة عن الدول الاعضاء في الامم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة ال ٧٧) .

٧٣ - وبعد ذلك اعتمد المجلس مشروع القرار E/1990/L.52 . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٥٦/١٩٩٠ .

٧٤ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار E/1990/L.52 ، سُبج مشروع القرار E/1990/L.39 .

#### تنظيم المشاريع كوسيلة لاجتذاب تدفقات رأسمالية لا تترتب عليها ديون

٧٥ - في الجلسة ٣٢ ، المعقودة في ١٨ تموز/يوليه عرض ممثل الولايات المتحدة الأمريكية مشروع قرار (E/1990/L.40) بعنوان "تنظيم المشاريع كوسيلة لاجتذاب تدفقات رأسمالية لا تترتب عليها ديون" ، ونصه كالتالي :

#### "إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يعترف بقرار الجمعية العامة (١٨٣/٤١) المؤرخ في ٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ بشأن دور منظمي المشاريع المحليين في التنمية الاقتصادية ، ويحيط علما بتقرير الأمين العام بشأن دور منظمي المشاريع الوطنيين في التنمية الاقتصادية (E/1990/82-45/292-A) ،

"وإذ يسلم بأن من بين القوى الرئيسية المؤثرة في المناخ الاقتصادي العالمي الإدراك المتزايد لعدم ملاءمة سيطرة السلطات المركزية على الطلب والعرض الاقتصاديين ، والتنافس المتزايد على الموارد الاقتصادية ، والحاجة المتزايدة لتنسيق الموارد الرئيسية ، والضغط من أجل استخدام الموارد بمزيد من الكفاءة ، وعدم التيقن مما يمكن تحديده من الاحتياجات للموارد ، وزيادة تخصص الموارد ، والحاجة الاجتماعية لمزيد من الفرص لكل وحدة موارد ،

والتغير السريع في التكنولوجيا والاقتصاد الاستهلاكي ، ورغبة الأيدي العاملة في مزيد من الإسهام في صنع القرارات الاستراتيجية التي يتخذها أصحاب الأعمال ، وتزايد الآمال في تحسن الأحوال الاقتصادية ، وتزايد إدراك إمكانات تكوين الثروات الشخصية ،

"وإذ يلاحظ أن الأولوية تعطى إلى المعايير الاقتصادية ، والحد من القيود السياسية والاجتماعية المفروضة من الحكومة على التجارة ، وعلى وجه التحديد أن المشاريع التي تسيطر عليها الدولة صارت تؤول إلى القطاع الخاص وتحرر من النفوذ الحكومي في اتخاذ القرارات ،

"وإذ يقرر بأنه في البيئة الاقتصادية الدولية المؤاتية ، تكون مقتضيات الانتعاش الاقتصادي في الاقتصادات المحلية متوقعة بالدرجة الأولى على تدعيم السياسات المحلية الرامية إلى كبح التضخم وزيادة الادخار والاستثمار ، واستعادة الثقة ، وتحقيق مزيد من الكفاءة في استخدام الموارد ،

"وإذ يلاحظ أن البلدان النامية تعهدت باتخاذ التدابير الضرورية لتعبئة المدخرات المحلية ولاجتذاب موارد مالية أجنبية ، لاسيما الاستثمار المباشر وغيره من التدفقات التي لا تترتب عليها ديون والتي لها تأثير إيجابي على نقل التكنولوجيا ، وعلى تحسين المهارات الإدارية ، وعلى تيسير تنمية الأسواق ،

"وإذ يعرب عن ثقته في أن المدخرات المحلية وتدفقات رأس المال ، بما في ذلك عودة رؤوس الأموال الهاربة والاستثمارات الجديدة ، كجزء من برنامج إصلاح موجه للنمو تنتهجه الدول المدينة في إطار استراتيجية الديون الدولية المعززة ، تتوقف على المشاريع الحرة التي يعد تنظيم المشاريع من أهم مكوناتها ،

"وإذ يدرك أن أعمال المشاريع الحرة تكتسب مزيدا من فرص النجاح إذا تولدت روح التنظيم لدى الأفراد ، أي إذا استحدثوا وطبقوا نهجا أقدر على التجديد والتكيف مع السوق أكثر مما يفعل منافسهم ،

"وإذ يعلم أن تنظيم المشاريع نمط متماسك للسلوك الإداري في مجال الأعمال ووفقا لمبادئ السوق حيث يكون الارتباط وثيقا بين المجازفة والربح في مجال السعي إلى فرص السوق من جانب أشخاص يوظفون الموارد الرأسمالية لمستثمرين يهمهم الأمر ويشاركون في الأرباح ، تمييزا له عن أنواع أخرى من إدارة الأعمال تعتمد فيها العمليات بالدرجة الأولى على رأسمال حاض وتحت التصرف ،

"وإذ يدرك أن منظم المشروع يستحدث طلبا في السوق ويستجيب لطلب لا يسده السوق ، ويشعر بالثقة في قدرته على اغتنام الفرصة دون أن يستبعد من السوق بسبب قلة ما لديه من موارد رأسمالية شخصية ،

"وإذ يقر بأن العلاقة بين منظم المشاريع الناجح والمستثمر المجازف برأس المال يمكن أن تعود بمنافع شتى من بينها اجتذاب تدفقات رأسمالية لا تترتب عليها ديون ،

١ - "يعترف أنه ، إزاء المناخ الاقتصادي العالمي الراهن ، يؤدي التوسع في تنظيم المشاريع إلى تنشيط التنمية الاقتصادية في المجتمعات الساعية إلى تنمية أو استرجاع حيويتها الاقتصادية من خلال المشاريع الحرة وفرص السوق ؛

٢ - "يتوقع أن يسهم تنظيم المشاريع في اجتذاب تدفقات رأس المال الخاص التي لا تترتب عليها ديون نحو البلدان ؛

٣ - "يعتقد أن التوسع في تنظيم المشاريع ، من خلال التأمين التنافسي لرؤوس الأموال المجازفة ، سواء في داخل النظام الاقتصادي الواحد أو فيما بين الأنظمة الاقتصادية ، سوف (أ) يعبئ موارد استثمارية من داخل الاقتصادات ؛ (ب) يتيح لرؤوس الأموال الوطنية العائدة أوعية استثمارية محلية مغرية ولديها مقومات بقائها ؛ (ج) يجتذب استثمارات رأسمالية من الخارج تفضي إلى تحسين أسواق الصادرات ؛ (د) وأخيرا يعزز تدويل أسواق المال ، ممهدا السبيل بذلك إلى اقتصاد عالمي أكثر تكاملا تصبح فيه تدفقات السلع والخدمات والتكنولوجيا بين البلدان أكثر شيوعا ؛

٤" - يحث الدول على إيجاد الإطار القانوني والتنظيمي اللازم لإقامة وتدعيم الهيكل الأساسي للتنمية السليمة للقطاع الخاص بما يكفل ازدهار أموال منظمي المشاريع ، بما في ذلك تقنين الملكية الخاصة ، وإيجاد وتعزيز النظم المصرفية ، وتحرير مشاريع الدولة من السيطرة المركزية ؛

٥" - يحث البلدان الراغبة في تشجيع تنظيم المشاريع على تسهيل دخول المنظمين الجدد من خلال الحد من التقييد التنظيمي والاشتراطات على بدء وتسجيل وتشغيل المشاريع التجارية ومن خلال تبسيط اللوائح كي يكون الامتثال أيسر وأقل استهلاكاً للوقت وأقل تكلفة ومن خلال تحديد مدفوعات دنيا نظير تصاريح بدء وتشغيل الأعمال التجارية ؛

٦" - يطلب السماح لأسواق رؤوس الأموال بأن تمارس نشاطها بكفاءة وبأن تخضع الائتمانات بكفاءة بغية تيسير انتقال الأموال من الأسر أو المشاريع التجارية أو الوحدات الحكومية التي لديها فوائض رأسمالية ، أي الوحدات الاقتصادية التي لديها مدخرات زائدة على الاستثمار ، إلى منظمي المشاريع المحتاجين إلى رأسمال استثماري لتنمية فرصهم للتجارة ولدخول الأسواق ؛

٧" - يطلب العمل على معالجة أي اختلالات في تخصيص رأس المال المجازف المتوافر تكون ناشئة عن التقنين غير السعري لرأس المال أو عن اختلاف العائد الذي يحمل عليه المقرضون مما لا يستند أساساً إلى اختلاف المخاطر التشغيلية أو المالية أو إلى اختلاف تكاليف توظيف القروض وخدمتها . وتنشأ هذه الاختلالات أساساً عن (أ) الارتفاع الكبير في تكاليف توزيع الإصدارات المحدودة من الأوراق المالية ؛ (ب) القيود غير المجدية على نمو الأصول المصرفية ؛ (ج) القيود الحمائية القانونية أو الجمركية على انتقال الأموال عبر البلدان ؛ (د) فرض ضرائب لا مبرر لها على الوسطاء الماليين الذين يعملون في الأسواق المتخمة في الإقراض ؛ (هـ) ما يحدثه اختلاف سعر الضريبة على الأرباح الرأسمالية عن سعر الضريبة على الإيرادات العادية من آثار على وفرة رؤوس الأموال المجازفة في مختلف الصناعات تؤدي إلى تشبيط رؤوس الأموال المجازفة ؛

٨" - يحث على إدخال روح التنظيم في المشاريع الأكبر حجماً والأكثر رسوخاً ، ومن بينها المشاريع المملوكة للدولة والتي تتجه النية إلى تحويلها

الى القطاع الخاص ، على اعتبار أنها تقرر استحداث وتطبيق نهج أكثر تجديدا  
واقدر على التكيف للتعامل مع السوق على أسس من التنافس والكفاءة ، وإن كان  
ذلك يطبق غالبا في معظم حالات بدء الاعمال التجارية ؛

٩ - يقترح أن ينظر المنظم في المشروعات على أساس ما تنطوي  
عليه من إمكانية الكشف عن فرص لمشروعات لاحقة ومتصلة بها يمكنه أن يتقماها  
وربما ينفذها ؛

١٠ - يتطلع الى المداولات المزمع إجراؤها في أيلول/سبتمبر ١٩٩٠  
بين لجنة التنمية بالبنك الدولي وصندوق النقد الدولي حول موضوع إعطاء  
أولوية أعلى الى تنمية القطاع الخاص ، وما تشمله من تعبئة رؤوس الأموال  
الخاصة المحلية والاجنبية ، وتقنين هذه الأولوية في كل العمليات المصرفية  
بكافة أنواعها ؛

١١ - يرجو من الأمين العام دراسة التدابير التي ينبغي اتخاذها  
على الصعيدين الوطني والدولي لتعزيز دور تنظيم المشاريع في المجتمعات  
العاملة على تنمية أو استعادة حيويتها الاقتصادية من خلال المشاريع الحرة  
وفرص السوق ، استنادا الى العمل الجاري بالفعل في منظومة الأمم المتحدة ،  
ومع مراعاة ضرورة تفادي الازواجية في الجهود والتكاليف ، وأن يقدم ، عن  
طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريرا عن ذلك الى الجمعية العامة في  
دورتها السادسة والأربعين .

٧٦ - وعمم نص منقح لمشروع القرار على المجلس في الوثيقة E/1990/L.40/Rev.1 ،  
ونصه كالتالي :

"إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير الى قرار الجمعية العامة ١٨٢/٤١ المؤرخ في ٨ كانون الاول/  
ديسمبر ١٩٨٦ بشأن دور منظمي المشاريع المحليين في التنمية الاقتصادية ،  
ويحيط علما بتقرير الأمين العام بشأن دور منظمي المشاريع الوطنيين في  
التنمية الاقتصادية (A/45/292-E/1990/82) .

"وإذ يسلم بأن كل بلد مسؤول عن سياساته الاقتصادية الإنمائية وبأن تعزيز النمو والتنمية يتوقف على توفر سياسات اقتصادية محلية مناسبة وبيئة اقتصادية دولية مساندة ،

"وإذ يقر بالحاجة الى الحكم الفعال المسؤول لوضع وتنفيذ الاهداف الوطنية لكل بلد في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية ،

"وإذ يدرك أنه في ظل ما يطرأ على العالم من تغييرات اقتصادية ، فإنه يتعين على المجتمعات أن تتجاوب بصورة مواتية ،

"وإذ يقدر أن التعددية السياسية والاقتصاد السوقي الوجهة يوفران ، مجتمعين ، المرونة المثلى في التجاوب مع التغير من أجل إتاحة فرص عادلة ومتساوية لجميع الشعوب وتمكينها من تطوير طاقتها الكامنة بصورة كاملة ،

"وإذ يلحظ أهمية وجدوى المشاريع الخاصة في نمو وتنمية البلدان والحاجة الى توفير الحوافز اللازمة والبيئة الصالحة لتمكين الإقبال على تنظيم المشاريع والمنافسة من الازدهار ،

"وإذ يحيي أن ازدياد المدخرات المحلية وتدفقات رأس المال ، بما في ذلك الاستثمارات الجديدة وعودة رؤوس الاموال الهاربة ، يتوقف على المشاريع الحرة التي يشكل روح تنظيم المشاريع عنصرا أساسيا فيها ،

"وإذ يدرك أن رؤوس الاموال التي يدبرها منظمو المشاريع ممن المستثمرين تزيد من التدفقات الرأسمالية التي لا تترتب عليها ديون في الاقتصادات ،

"١ - يشجع تنمية تنظيم المشاريع في المجتمعات الساعية الى تنمية أو استرجاع حيويتها الاقتصادية من خلال المشاريع الحرة وفرص السوق ،

"٢ - يوافق على أن تنظيم المشاريع في سياق الاقتصاد السوقي التنافسي والسياسات الحكومية المساندة يجتذب تدفقات لرؤوس الاموال الخاصة لا تترتب عليها ديون داخل البلدان وفيما بينها ويعزز تدويل الاسواق المالية وقيام اقتصاد عالمي أكثر تكاملا ،

٣" - يحث الدول على تعزيز أطرها القانونية والتنظيمية وزيادة كفاءة أسواق رؤوس الأموال والائتمان فيها لإتاحة أسباب التنمية السليمة للقطاع الخاص وفوائده الإيجابية من حيث فرص العمالة والثروة القومية ؛

٤" - يتطلع الى اجتماع اللجنة الوزارية المشتركة لمجلسي محافظي البنك الدولي وصندوق النقد الدولي بشأن تحويل الموارد الحقيقية الى البلدان النامية ، المقرر عقده في أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، وخاصة الى المداولات حول مسألة إعطاء أولوية عليا لتنمية القطاع الخاص ، بما في ذلك تعبئة رؤوس الأموال الخاصة المحلية والأجنبية ، وتقنين هذه الأولوية في كل العمليات المصرفية بكافة أنواعها ؛

٥" - يرجو من الأمين العام أن يدرج في الأعداد المقبلة من دراسة الحالة الاقتصادية في العالم فصلا عن دور تنظيم المشاريع بوصفه عنصرا رئيسيا في النمو والتنمية ؛

٦" - يرجو من الأمين العام دراسة التدابير التي ينبغي اتخاذها على الصعيدين الوطني والدولي لتعزيز دور تنظيم المشاريع في المجتمعات الساعية الى تنمية أو استرجاع حيويتها الاقتصادية من خلال المشاريع الحرة وفرص السوق ، استنادا الى العمل الجاري بالفعل في منظومة الأمم المتحدة ، مع مراعاة ضرورة تفادي الازدواجية في الجهود والتكاليف ، وأن يقدم ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين ."

٧٧ - وفي الجلسة ٣٦ المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ، عرض نائب رئيس المجلس ، السيد بورك (أيرلندا) مشروع مقرر (E/1990/L.55) قدم على أساس المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن القرار E/1990/L.40/Rev.1 الذي يحيل به المجلس مشروع القرار المنقح إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين للنظر واتخاذ الإجراء الملائم ، مع مراعاة المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن القرار .

٧٨ - وفي الجلسة ذاتها ، اعتمد المجلس مشروع المقرر E/1990/L.55 . وللاطلاع على النص النهائي انظر مقرر المجلس ٣٦٥/١٩٩٠ .

الوثائق التي نظر فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في إطار المناقشة العامة للسياسة الاقتصادية والاجتماعية الدولية ، بما في ذلك التطورات الاقليمية والقطاعية

٧٩ - في الجلسة ٣٦ ، المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ، أحاط المجلس علما ، بناء على اقتراح من الرئيس ، بالوثائق التي نظر فيها في إطار المناقشة العامة للسياسة الاقتصادية والاجتماعية الدولية ، بما في ذلك التطورات الاقليمية والقطاعية (مقرر المجلس ١٩٩٠/٢٦٦) .

### الفصل الثالث

#### المسائل التي نظر فيها المجلس مباشرة في جلسة عامة

##### الف - تنفيذ برنامج عمل العقد الثاني لمكافحة

##### العنصرية والتمييز العنصري

نظر المجلس في مسألة تنفيذ برنامج عمل العقد الثاني لمكافحة العنصرية يميز العنصري في دورته العادية الاولى لعام ١٩٩٠ (البند ٢ من جدول الاعمال) . مروضا عليه تقرير الامين العام بشأن تنفيذ برنامج عمل العقد الثاني لمكافحة ية والتمييز العنصري (E/1990/20 و Add.1) .

ونظر المجلس في هذا البند في جلساته ٥ و ٧ إلى ١٠ و ١٤ المعقودة في ١ و ٩ و ١٨ و ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ . ويرد سرد للمناقشة في المحاضر الموجزة للجلسات رة (E/1990/SR.5 و 7-10 و 14) .

وأجرى المجلس في جلساته ٥ ، و ٧ إلى ٩ مناقشة عامة بشأن الموضوع . واستمع لسة ٥ ، المعقودة في ١ أيار/مايو ، إلى بيان استهلالي أدلى به وكيل الامين لشؤون حقوق الانسان .

وفي الجلسة ٧ ، المعقودة في ٩ أيار/مايو ، أدلى ببيانات ممثلو ايرلندا ابة عن الدول الاعضاء في الامم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الاقتصادي ي) ، والجزائر ، وفرنسا ، وفنزويلا ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية اتية ، والمراقبون عن شيلي ومصر وايسلندا (بالنيابة أيضا عن بلدان الشمال ي) .

وفي الجلسة ٨ ، المعقودة في ١٠ أيار/مايو ، أدلى ببيانات ممثلو الصين ، لافيا ، وجامايكا ، وتشيكوسلوفاكيا ، والعراق ، واليابان ، ونيوزيلندا ، ية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، وبلغاريا ، والهند ، واندونيسيا ، اقبون عن جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، وبوليفيا ، وبنغلاديش ، . وأدلى المراقب عن جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية أيضا ببيان .

٦ - وفي الجلسة ٩ ، المعقودة في ١١ أيار/مايو ، أدلى ببيانات ممثلو اكوادور ، والكاميرون ، ورواندا ، وكوبا ، وزامبيا ، وتونس ، والجمهورية العربية الليبية ، وباكستان ، وجزر ، البهاما ، ونيكاراغوا .

#### تنفيذ برنامج عمل العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري

٧ - في الجلسة ١٠ ، المعقودة في ١٨ أيار/مايو ، قدم المراقب عن موريتانيا (١) (بالنيابة عن الدول الافريقية) ، مشروع قرار (E/1990/L.22) عنوانه "تنفيذ برنامج عمل العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري" .

٨ - وفي الجلسة ١٤ ، المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اقترح المراقب عن موريتانيا ، بالنيابة عن الدول الافريقية ، تنقيحاً لمشروع القرار يستعاض فيه عن الفقرة الحادية عشرة من الديباجة التالي نصها :

"وإذ يلاحظ مع بالغ القلق الدعوات الرسمية المقدمة من بعض الحكومات إلى رئيس جنوب افريقيا ، حيث أن تلك الدعوات هي في الوقت الحاضر سابقة لأوانها وقد تكون بمثابة تخفيف من الضغط المسلط على نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا كما أنها قد تشجع حكومة جنوب افريقيا على عدم إجراء مفاوضات صادقة للقضاء على نظام الفصل العنصري" ،

بالنص التالي :

"وإذ يلاحظ مع بالغ القلق أن الدعوات الرسمية التي يجري تقديمها من بعض الحكومات إلى رئيس جنوب افريقيا ، يمكن تفسيرها بأنها تعني تخفيف الضغط على نظام الفصل العنصري" .

٩ - وفي الجلسة ذاتها اعتمد المجلس الفقرة الحادية عشرة من الديباجة بصيغتها المنقحة ، وذلك في تصويت مسجل بأغلبية ٣٦ صوتاً مقابل ٨ أصوات وامتناع ٧ أعضاء عن التصويت . وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

(١) وفقاً للمادة ٧٢ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي .

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الاردن ، اكوادور ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بوركينا فاسو ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، رواندا ، زامبيا ، الصين ، العراق ، غانا ، غينيا ، فنزويلا ، الكاميرون ، كوبا ، كولومبيا ، كينيا ، ليبيريا ، ليسوتو ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، النيجر ، نيكاراغوا ، الهند ، يوغوسلافيا .

المعارضون : المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايرلندا ، ايطاليا ، البرتغال ، فرنسا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، هولندا ، اليونان (جمهورية - الاتحادية) .

الممتنعون : بلغاريا ، تشيكوسلوفاكيا ، السويد ، فنلندا ، كندا ، نيوزيلندا ، اليابان .

١٠ - واعتمد المجلس بعد ذلك مشروع القرار ، بصيغته المنقحة ، وذلك في تصويت مسجل بأغلبية ٤٢ صوتا مقابل لا شيء وامتناع ١٠ أعضاء عن التصويت . وللإطلاع على النص النهائي انظر قرار المجلس ٤٩/١٩٩٠ . وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الاردن ، اكوادور ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بلغاريا ، بوركينا فاسو ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، رواندا ، زامبيا ، السويد ، الصين ، العراق ، غانا ، غينيا ، فنزويلا ، فنلندا ، الكاميرون ، كندا ، كوبا ، كولومبيا ، كينيا ، ليبيريا ، ليسوتو ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، النيجر ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، الهند ، يوغوسلافيا .

المعارضون : لا أحد .

الممتنعون : ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، أيرلندا ، إيطاليا ، البرتغال ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، فرنسا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، هولندا ، اليابان ، اليونان .

١١ - وبعد اعتماد مشروع القرار ، أدلى ببيانات ممثلو أيرلندا (بالنيابة عن الدول الاعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الاقتصادي الأوروبي) ، والولايات المتحدة الأمريكية ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وزامبيا .

باء - تنشيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي

١٢ - نظر المجلس في مسألة تنشيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي أثناء دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ (البند ٣ من جدول الأعمال) . وكان معروضا عليه الوثائق التالية :

(١) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير لجنة التفتيش المشتركة المعنون "تقرير نهائي عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ المتعلق بإعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة" (A/44/486) وتعليقات الأمين العام على التقرير (A/44/486/Add.1) ؛

(ب) تقرير الأمين العام بشأن تنشيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/1990/75) ؛

(ج) تقرير فرقة العمل المعنية بالوثائق (E/1990/93) ؛

(د) رسالة مؤرخة في ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ موجهة إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي من رئيس وفد الولايات المتحدة الأمريكية إلى دورة المجلس العادية الثانية لعام ١٩٩٠ (E/1990/L.44) ؛

(هـ) رسالة مؤرخة في ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٠ موجهة إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي من نائب رئيس وفد فنلندا إلى دورة المجلس العادية الثانية لعام ١٩٩٠ (E/1990/L.47) .

١٣ - ونظر المجلس في المسألة في جلساته ٢٩ و ٣٣ و ٣٧ المعقودة في ١٦ و ١٩ و ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ . ويرد سرد للمناقشة في المحاضر الموجزة للجلسات المذكورة (E/1990/SR.29 ، و 33 ، و 37) .

١٤ - وفي الجلسة ٢٩ المعقودة في ١٦ تموز/يوليه ، أدلى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ببيان استهلالي .

١٥ - وفي الجلسة ذاتها ، أدلى ببيانات ممثلو إيطاليا (بالنيابة عن الدول الاعضاء في الامم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الاقتصادي الاوروبي) ، والصين ، وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، وتونس ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والمكسيك ، وفنلندا (بالنيابة عن بلدان الشمال الاوروبي) ، والبحرين ، وتايلند ، واندونيسيا ، واليابان ، وجامايكا ، وكوبا ، والولايات المتحدة الأمريكية ، والمراقبون عن بوليفيا (بالنيابة عن الدول الاعضاء في الامم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة ال ٧٧) ، وسري لانكا ، وشيلي ، ومصر .

اجتماع المجلس الاقتصادي والاجتماعي الاستثنائي الرفيع المستوى في عام ١٩٩١  
١٦ - في الجلسة ٣٣ المعقودة في ١٩ تموز/يوليه ، عرض المراقب عن بوليفيا (١) ، بالنيابة عن الدول الاعضاء في الامم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة ال ٧٧ ، مشروع قرار (E/1990/L.32) عنوانه "اجتماع المجلس الاقتصادي والاجتماعي الاستثنائي الرفيع المستوى في عام ١٩٩١" ، وفيما يلي نصه :

#### "إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

"إن يشير الى قرار الجمعية العامة د ١ - ٣/١٨ المؤرخ في ١ أيار/مايو ١٩٩٠ الذي يتضمن الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي ، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية ،

"وإن يشير أيضا الى مقرر المجلس ٢٠٥/١٩٩٠ المؤرخ في ٩ شباط/فبراير ١٩٩٠ بشأن تنفيذ قرار المجلس ٧٧/١٩٨٨ المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٨ و ١١٤/١٩٨٩ المؤرخ في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، ولاسيما الفقرة ١ (ب) بشأن عقد المجلس اجتماعا استثنائيا في يومي ٤ و ٥ تموز/يوليه ١٩٩١ لمناقشة أثر التطور الأخير في العلاقات بين الشرق والغرب على نمو الاقتصاد العالمي ،

لاسيما على النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية ، فضلا عن أثره على التعاون الاقتصادي الدولي ،

"وإذ يشير كذلك الى الاحكام ذات الصلة من تقرير لجنة التخطيط الإنمائي عن دورتها السادسة والعشرين (E/1990/27) ،

"وإذ هو مقتنع تماما بضرورة تأمين القيام بأعمال تحضيرية كافية لاجتماع المجلس الاستثنائي الرفيع المستوى ، الذي سيكون الاول من نوعه ويمثل خطوة ملموسة في عملية تنشيط المجلس ،

١" - يحيط علما بأنه قد انعقد يوم ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٠ الاجتماع المكسر لإجراء تبادل غير رسمي للآراء بشأن موضوع اجتماع المجلس الاستثنائي الرفيع المستوى في عام ١٩٩١ ،

٢" - يدعو الأمين العام الى القيام ، بالتشاور مع رئيس المجلس ، باتخاذ كل التدابير اللازمة لتأمين الإعداد إعدادا كافيا لاجتماع المجلس الاستثنائي الرفيع المستوى في عام ١٩٩١ وإعداد تقرير تحليلي لذلك الاجتماع يتضمن ، في جملة أمور ، معلومات وافية عن أنماط التجارة والتدفقات المالية والاستثمارات في سياق التطور الأخير في العلاقات بين الشرق والغرب وآثاره بالنسبة للبلدان النامية ؛

٣" - يدعو أيضا الأمين العام الى أن يعقد ، على أساس التمثيل الجغرافي العادل ، فريق خبراء حكوميا دوليا مفتوح العضوية يعد مساهمة في الاجتماع الاستثنائي الرفيع المستوى ؛

٤" - يدعو لجنة التخطيط الإنمائي الى أن تعد ، في دورتها السابعة والعشرين ، مساهمة في الاجتماع الاستثنائي الرفيع المستوى ؛

٥" - يطلب الى كل الأجهزة والمنظمات والهيئات والبرامج المختصة في منظومة الأمم المتحدة المساهمة في إنجاح الاجتماع الاستثنائي الرفيع المستوى ؛

"٦ - يدعو كل الدول الاعضاء وكذلك كل الدول التي لها صفة مراقب ، الى أن تمثل على المستوى الوزاري في الاجتماع الاستثنائي الرفيع المستوى".

١٧ - وقد عمم في الوثيقة E/1990/L.42 بيان بأشار مشروع القرار في الميزانية البرنامجية المقترحة ، قدمه الأمين العام وفقا للمادة ٣١ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي .

١٨ - وفي الجلسة ٣٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، عرض نائب رئيس المجلس ، السيد جون أ. بورك (ايرلندا) مشروع قرار (E/1990/L.50) عنوانه "اجتماع المجلس الاقتصادي والاجتماعي الاستثنائي الرفيع المستوى في عام ١٩٩١" ، قدم استنادا إلى المشاورات غير الرسمية التي جرت بشأن مشروع القرار E/1990/L.32 . وقام وهو يعرض مشروع القرار ، بتنقيح الفقرة ٣ من المنطوق بالاستعاضة عن عبارة "قبل الاجتماع الاستثنائي الرفيع المستوى مباشرة" بعبارة "قبل الاجتماع الاستثنائي الرفيع المستوى" .

١٩ - وفي الجلسة ذاتها اعتمد المجلس مشروع القرار E/1990/L.50 . وللاطلاع على النص النهائي انظر قرار المجلس ٦٨/١٩٩٠ .

٢٠ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار E/1990/L.50 ، تم سحب مشروع القرار E/1990/L.32 .

#### تنشيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٢١ - في الجلسة ٣٣ المعقودة في ١٩ تموز/يوليه قدم المراقب عن بوليفيا (١) بالنيابة عن الدول الاعضاء في الامم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة ال ٧٧ مشروع قرار (E/1990/L.41) عنوانه "تنشيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي" ، وفيما يلي نصه :

#### "إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

"إن يذكّر بقرار الجمعية العامة ١٠٣/٤٤ بشأن إعادة تشكيل الامم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي ،

"وإذ يذكّر أيضا بقراري المجلس ٧٧/١٩٨٨ المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٨ و ١١٤/١٩٨٩ المؤرخ في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ بشأن تنشيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

"وإذ يذكّر كذلك بمقرره ٢٠٥/١٩٩٠ المؤرخ في ٩ شباط/فبراير ١٩٩٠ ، الذي يتضمن البرنامج المتعدد السنوات للمجلس ،

"وإذ يحيط علما بتقرير الأمين العام بشأن تنشيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/1990/75) ، وكذلك بما أعربت عنه الدول الاعضاء من آراء بشأن الموضوع ،

١" - يشدّد على الحاجة إلى التنفيذ التام والسريع لاحكام القرارين ٧٧/١٩٨٨ و ١١٤/١٩٨٩ بشأن تنشيط المجلس ؛

٢" - يقرر أن يستعرض في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٢ ، تنفيذ التدابير المتفق عليها من أجل تنشيط المجلس ، بمقتضى مسؤولياته عن تعزيز التعاون الاقتصادي والاجتماعي الدولي ، وفقا للمواد ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة ؛

٣" - يدعو ، في هذا السياق ، رئيس المجلس إلى إجراء مناقشات غير رسمية يجوز أن تشارك فيها كافة الدول الاعضاء في الأمم المتحدة ، بشأن جميع المسائل ذات الصلة المتعلقة باستعراض تنفيذ تدابير تنشيط المجلس ، بما في ذلك ترتيباته المتعلقة بالدورات ، وإلى تقديم تقرير مؤقت إلى المجلس في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩١ .

٢٢ - وفي الجلسة ٢٧ ، المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، عرض السيد بورك (أيرلندا) ، نائب رئيس المجلس ، مشروع قرار (E/1990/L.53) معنونا "تنشيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي" ، ومقدم على أساس المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار E/1990/L.41 .

٢٣ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمد المجلس مشروع القرار E/1990/L.53 . وللاطلاع على النص النهائي انظر قرار المجلس ٦٩/١٩٩٠ .

٢٤ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار E/1990/L.53 ، سحب مشروع القرار E/1990/L.41 .

#### تقرير فرقة العمل المعنية بالوثائق

٢٥ - وفي الجلسة ٣٧ ، المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، عرض السيد بورك (أيرلندا) ، نائب رئيس المجلس مشروع مقرر (E/1990/L.51) معنونا "تقرير فرقة العمل المعنية بالوثائق" ، ومقدما على أساس المشاورات غير الرسمية .

٢٦ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمد المجلس مشروع المقرر . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٧٣/١٩٩٠ .

٢٧ - وقبل اعتماد مشروع المقرر ، أدلى المراقبان عن أوغندا وموريتانيا ببيانهن .

#### جيم - السيادة الدائمة على الموارد الوطنية

#### في الأراضي الفلسطينية والأراضي

#### العربية المحتلة الأخرى

٢٨ - نظر المجلس في مسألة السيادة الدائمة على الموارد الوطنية في الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية المحتلة الأخرى المحتلة في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ (البند ٤ من جدول الأعمال) . وكان معروضا على المجلس مذكرة من الأمين العام بشأن هذه المسألة (E/1990/83) .

٢٩ - ونظر المجلس في هذا البند في جلساته ٣٠ و ٣٢ و ٣٤ ، المعقودة في ١٦ و ١٨ و ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٠ . ويرد سرد للمناقشة في المحاضر الموجزة ذات الصلة (E/1990/ SR.30 و SR.32 و SR.34) .

٣٠ - وأجرى المجلس في جلسته ٣٠ ، المعقودة في ١٦ تموز/يوليه ، مناقشة عامة بشأن البند . وأدلى ببيانات ممثلو اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والأردن والبحرين وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية والعراق والمراقبون عن الجمهورية العربية السورية وإسرائيل ومصر . كما أدلى المراقب عن فلسطين أيضا ببيان .

الممارسات الاقتصادية الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية المحتلة الأخرى

٣١ - وفي الجلسة ٣٢ ، المعقودة في ١٨ تموز/يوليه ، قام ممثل باكستان بالنيابة عن باكستان والبحرين وتونس والجزائر والجمهورية العربية الليبية وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية والجمهورية العربية السورية<sup>(١)</sup> والعراق وكوبا ومصر<sup>(١)</sup> وموريتانيا<sup>(١)</sup> بعرض مشروع قرار (E/1990/L.43) معنون "الممارسات الاقتصادية الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية المحتلة الأخرى" . ولدى عرض مشروع القرار ، نقح الفقرة الثالثة من الديباجة بالاستعاضة عن عبارة "إذ يعرب عن الأسف" بعبارة "إذ يعرب عن القلق" . وعمم مشروع القرار المنقح بعد ذلك في الوثيقة E/1990/L.43/Rev.1 . وفيما بعد انضمت الأردن والسفغال<sup>(١)</sup> والسودان<sup>(١)</sup> وماليزيا<sup>(١)</sup> والمغرب<sup>(١)</sup> والمملكة العربية السعودية إلى مقدمي مشروع القرار المنقح .

٣٢ - وفي الجلسة ٣٤ ، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه ، قام السيد بورك (ايرلندا) ، نائب رئيس المجلس ، بإبلاغ المجلس بأنه لم يتحقق التوصل إلى توافق آراء خلال المشاورات غير الرسمية بشأن مشروع القرار المنقح .

٣٣ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمد المجلس مشروع القرار المنقح بأغلبية ٦٤ صوتاً ضد صوت واحد ، ولم يمتنع أحد عن التصويت . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٥٣/١٩٩٠ .

٣٤ - وبعد اعتماد مشروع القرار المنقح ، أدلى ببيانين ممثل الولايات المتحدة الأمريكية والمراقب عن الجمهورية العربية السورية .

دال - التعاون الدولي في إزالة الآثار الناجمة

عن حادثة محطة تشيرنوبيل للطاقة النووية

٣٥ - نظر المجلس في مسألة التعاون الدولي في إزالة الآثار الناجمة عن حادثة محطة تشيرنوبيل للطاقة النووية في دورته العادية الأولى لعام ١٩٩٠ (البند ٧ من جدول الأعمال) . وكان معروفاً عليه رسالة موجهة إلى الأمين العام مقدمة من الممثل الدائم لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والممثل الدائم بالنيابة لجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية والممثل الدائم لجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية لدى الأمم المتحدة (E/1990/64) .

٣٦ - ونظر المجلس في هذا البند في جلسته ٩ و ١٠ ، المعقودتين في ١١ و ١٨ أيار/ مايو ١٩٩٠ . ويرد سرد للمناقشة في المحضرين الموجزين للجلستين المتملتين بالموضوع (E/1990/SR.9 و SR.10) .

#### التعاون الدولي في إزالة الآثار الناجمة عن حادثة محطة تشيرنوبيل للطاقة النووية

٣٧ - في الجلسة ٩ المعقودة في ١١ أيار/مايو ، قام ممثل جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية باسم اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والأردن وإكوادور وبلغاريا وبولندا<sup>(١)</sup> والجزائر والجمهورية العربية الليبية وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية<sup>(١)</sup> والجمهورية الديمقراطية الألمانية وزائير وزامبيا وشيلي<sup>(١)</sup> وغينيا وفنزويلا وكوبا وكولومبيا ومصر<sup>(١)</sup> والمكسيك ونيكاراغوا والهند بعرض مشروع قرار (E/1990/L.21) معنون "التعاون الدولي في إزالة الآثار الناجمة عن حادثة محطة تشيرنوبيل للطاقة النووية" وفيما بعد انضمت العراق إلى مقدمي مشروع القرار الذي كان نمه كالتالي :

#### "إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

"إن يلاحظ مع بالغ القلق الآثار الفاجعة للحادثة التي وقعت في  
نيسان/أبريل ١٩٨٦ في محطة تشيرنوبيل للطاقة النووية ، والتي اكتسبت ،  
بسبب أبعادها ، أهمية ليست وطنية فحسب بل دولية أيضا ،

"وإن يلاحظ النداء الموجه إلى الأمين العام والوارد في الرسالة  
الموجهة من الممثلين الدائمين لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية  
وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية  
السوفياتية ، من أجل تقديم كل مساعدة ممكنة في الجهود المظطلع بها حاليا  
لإزالة آثار حادثة محطة تشيرنوبيل للطاقة النووية ،

"وإن يساوره بالغ القلق أيضا إزاء الحالة المحيية للذين عانوا  
وما زالوا يعانون من آثار الإشعاع الزائد ، والذين سيعانون من الآثار  
الطويلة الأجل ، ولا سيما الأطفال منهم ،

"وإن يأخذ في اعتباره الحاجة إلى مواصلة اتخاذ تدابير فورية وواسعة  
النطاق وشاملة لإزالة آثار الحادثة ، وفي مقدمتها التدابير المتمثلة بحماية

صحة السكان ، بما في ذلك إعادة توطينهم في مناطق مأمونة بيئيا ، وتحسين البيئة في المناطق الملوثة ، ومنع ما يحتمل من تزايد التلوث الإشعاعي العابر للحدود ،

"وإذ يدرك الحاجة الماسة إلى التعاون الدولي الواسع النطاق في إزالة آثار الحادثة ،

"وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٢٤/٤٤ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، الذي أقرت فيه الجمعية العامة ، ضمن جملة أمور ، بضرورة تعزيز التعاون الدولي في تقديم المساعدة في حالات الطوارئ البيئية ،

١- يرحب بالجهود التي تفضلع بها الحكومات والمنظمات غير الحكومية والدولية والوطنية ، ودوائر الأعمال والدوائر العلمية ، والافراد ، وأيضا برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، ومنظمة الصحة العالمية ، ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، وغيرها من هيئات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها ، من أجل إزالة آثار الحادثة ؛

٢- يطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يقوم ، بغية تنسيق الجهود المذكورة أعلاه وتوسيع نطاقها بإعداد مقترحات ، بمساعدة من لجان التنسيق الإدارية بشأن برنامج للتعاون الدولي من أجل إزالة آثار حادثة محطة تشيرنوبيل للطاقة النووية ، وتقديم تقرير عن الموضوع كي تنظر فيه الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ؛

٣- يطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقوم بإيفاد بعثة مشتركة بين الوكالات إلى المناطق التي تأثرت بالحادثة في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، لتقييم الاحتياجات ذات الأولوية وإبلاغ المجتمع الدولي ، دون إبطاء ، بنتائج تلك البعثة في التقرير المشار إليه في الفقرة ٢ من هذا القرار ؛

٤" - يوجه نداء عاجلا إلى جميع الدول الاعضاء والهيئات والمؤسسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة ، كي تقدم كل مساعدة ممكنة في الجهود المبذولة للتغلب على الآثار الناجمة عن حادثة محطة تشيرنوبيل للطاقة النووية .

٣٨ - وفي الجلسة نفسها ، أدلى ببيانات ممثلو أيرلندا (باسم الدول الاعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الاقتصادي الأوروبي) ، وكندا والمكسيك والولايات المتحدة الأمريكية والسويد (بالنيابة أيضا عن أيسلندا والدانمرك وفنلندا والنرويج) والمراقب عن إسرائيل .

٣٩ - وأدلى ببيانات أيضا ممثلا الوكالة الدولية للطاقة الذرية (بالنيابة أيضا عن منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة) ومنظمة الصحة العالمية .

٤٠ - وفي الجلسة ١٠ ، المعقودة في ١٨ أيار/مايو ، كان معروضا على المجلس مشروع مقرر (E/1990/L.23) معنون "التعاون الدولي في إزالة الآثار الناجمة عن حادثة محطة تشيرنوبيل للطاقة النووية" ، اقترحه رئيس المجلس ، وبه قرر المجلس ، في جملة أمور ، تأجيل النظر في مشروع القرار E/1990/L.21 إلى دورته العادية الثانية .

٤١ - وفي الجلسة نفسها اعتمد المجلس مشروع المقرر . وللاطلاع على النص النهائي انظر مقرر المجلس ٣١١/١٩٩٠ .

٤٢ - وقبل اعتماد مشروع المقرر ، أدلى ممثلا العراق وفنلندا ببيانين ، وبعد اعتماده أدلى ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ببيان .

التعاون الدولي في إزالة الآثار الناجمة عن حادثة محطة تشيرنوبيل للطاقة النووية  
٤٣ - نظر المجلس ، في دورته العادية الثانية هذه المسألة في جلسته ٢٨ ، المعقودة في ١٣ تموز/يوليه ، في إطار البند ٥ من جدول الأعمال . ويرد سرد للمناقشة في المحضر الموجز ذي الصلة (E/1990/SR.28) . وكان معروضا على المجلس الوثائق التالية :

(١) تقرير الأمين العام عن التعاون الدولي في إزالة الآثار الناجمة عن حادثة محطة تشيرنوبيل للطاقة النووية (E/1990/97) ؛

(ب) رسالة مؤرخة في ٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ موجهة إلى الأمين العام من نائب وزير خارجية اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وممثلي جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية لدى الأمم المتحدة (A/45/342-E/1990/102) ؛

(ج) مشروع القرار المعنون "التعاون الدولي في إزالة الآثار الناجمة عن حادثة محطة تشيرنوبيل للطاقة النووية" (E/1990/L.21) .

٤٤ - واستمع المجلس إلى بيانين استهلايين أدلى بهما الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأوروبا ومنسق الأمم المتحدة للإغاثة في حالات الكوارث .

٤٥ - وأدلى ببيانات أيضا ممثلو جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية وإيطاليا (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الاقتصادي الأوروبي) ، والولايات المتحدة الأمريكية ، واليابان ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وكندا ، والمكسيك ، والسويد (بالنيابة عن بلدان الشمال الأوروبي) والجمهورية الديمقراطية الألمانية ، وبلغاريا ، والمراقبان عن جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية وسويسرا . وأدلى ببيانات أيضا ممثلو منظمة الصحة العالمية والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة .

٤٦ - وفي الجلسة ٣٨ ، المعقودة في ١٣ تموز/يوليه ، قام ممثل جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية بالنيابة عن اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والاردن وإكوادور وجمهورية ألمانيا الاتحادية واندونيسيا وجمهورية إيران الإسلامية وإيرلندا وإيطاليا وباكستان والبحرين والبرتغال وبلجيكا<sup>(١)</sup> وبلغاريا وبولندا<sup>(١)</sup> وبوليفيا<sup>(١)</sup> وتركيا<sup>(١)</sup> وتشيكوسلوفاكيا وتونس والجزائر والجمهورية العربية الليبية وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية<sup>(١)</sup> والجمهورية الديمقراطية الألمانية والدانمرك<sup>(١)</sup> وزائير وزامبيا والسويد وشيلي<sup>(١)</sup> والصين والعراق وغينيا وفرنسا وفنزويلا وفنلندا وفيت نام<sup>(١)</sup> وكندا وكوبا وكولومبيا وماليزيا<sup>(١)</sup> ومصر<sup>(١)</sup> والمكسيك والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية وموريتانيا<sup>(١)</sup> والنرويج<sup>(١)</sup> والنمسا<sup>(١)</sup> ونيكاراغوا ونيوزيلندا والهند وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان ويوغوسلافيا واليونان بعد مشروع قرار منقح (E/1990/L.21/Rev.1) معنون "التعاون الدولي في إزالة الآثار الناجمة عن حادثة محطة تشيرنوبيل للطاقة النووية" . وفيما بعد انضمت إسبانيا<sup>(١)</sup>

والبرازيل وبوركينا فاسو وتايلند وترينيداد وتوباغو وجامايكا وجزر البهاما ورومانيا<sup>(١)</sup> وسويسرا وغانا في تقديم مشروع القرار .

٤٧ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمد المجلس مشروع القرار المنقح . وللإطلاع على النص النهائي انظر قرار المجلس ٥٠/١٩٩٠ .

#### هاء - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

##### تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

٤٨ - وفقا لقرار المجلس ١٦٢٣ (د - ٥١) المؤرخ في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٧١ ، يحال تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين إلى الجمعية العامة دون مناقشة ، إلا إذا قرر المجلس غير ذلك بطلب محدد يقدمه في وقت إقرار جدول الأعمال عضو أو أكثر من أعضائه أو المفوض السامي .

٤٩ - ونظرا لأن طلبا من هذا القبيل لم يقدم إلى المجلس أثناء إقرار جدول أعماله في الجلسة ١٦ المعقودة في ٤ تموز/يوليه ، لم ينظر المجلس في تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (البند ١٥ من جدول الأعمال) خلال دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ . وقرر المجلس في جلسته ٣١ ، المعقودة في ١٧ تموز/يوليه ، إحالة التقرير (E/1990/60)<sup>(٢)</sup> إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ، انظر مقرر المجلس ٣٦٠/١٩٩٠ .

زيادة عدد أعضاء اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين  
٥٠ - عملا بمقرر المجلس ٢٥٨/١٩٩٠ ، نظر المجلس في مسألة عضوية اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ في إطار البند ١٥ من جدول الأعمال . وكان معروضا عليه مذكرة شفوية مؤرخة في ١٧ أيار/مايو ١٩٩٠ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للفلبين لدى الأمم المتحدة (E/1990/89) .

---

(٢) صدر بعد ذلك بوصفه "الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والأربعون" ، الملحق رقم ١٢ (A/45/12) .

٥١ - ونظر المجلس في هذه المسألة في جلساته ٣١ و ٣٣ و ٣٤ المعقودة في ١٧ و ١٩ و ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٠ . ويرد سرد للمناقشة في المحاضر الموجزة ذات الصلة (E/1990/SR.31 و SR.33 و SR.34) .

٥٢ - وفي الجلسة ٣١ ، المعقودة في ١٧ تموز/يوليه ، أدلى المراقب عن الغليبين ببيان .

٥٣ - وفي الجلسة ٣٣ ، المعقودة في ١٩ تموز/يوليه ، قام المراقب عن الغليبين بالنيابة عن اندونيسيا وبروني دار السلام<sup>(١)</sup> وتايلند والغليبين<sup>(١)</sup> وماليزيا<sup>(١)</sup> وموريتانيا<sup>(١)</sup> بعرض مشروع قرار (E/1990/L.38) معنون "زيادة عدد أعضاء اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين" .

٥٤ - وفي الجلسة ٣٤ ، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع القرار . وللإطلاع على النص النهائي انظر قرار المجلس ٥٥/١٩٩٠ .

٥٥ - وبعد اعتماد مشروع القرار أدلى ببيانين ممثل إيطاليا (بالنيابة عن الدول الاعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الاقتصادي الاوروبي) والمراقب عن الغليبين .

واو - تنفيذ الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي  
وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في  
البلدان النامية

٥٦ - نظر المجلس في مسألة تنفيذ الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ (البند ٧ ج) من جدول الأعمال) . وفي الجلسة ١٦ ، المعقودة في ٤ تموز/يوليه ، قرر المجلس بناء على اقتراح من الرئيس أن ينظر في هذه المسألة في جلسة عامة .

٥٧ - ونظر المجلس في هذا البند في جلساته ٢٦ و ٣٠ و ٣٤ المعقودة في ١١ و ١٦ و ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٠ . ويرد سرد للمناقشة في المحاضر الموجزة ذات الصلة (E/1990/SR.26, 30 and 34) .

- وفي الجلسة ٢٦ ، المعقودة في ١١ تموز/يوليه ، أجرى المجلس مناقشة عامة  
ان هذا البند . وأدلى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ببيان  
نهائي .

- وفي الجلسة نفسها ، أدلى ببيانات ممثلو إيطاليا (بالنيابة عن الدول الاعضاء  
الامم المتحدة والتي هي أعضاء في الاتحاد الاقتصادي الاوروبي) ، والجزائر واليابان  
صين وكندا والولايات المتحدة الامريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية  
نزويلا والمراقبون عن بوليفيا (بالنيابة عن الدول الاعضاء في الامم المتحدة التي  
أعضاء في مجموعة ال ٧٧) ، والدانمرك (بالنيابة عن بلدان الشمال الاوروبي)  
بغندا . وأدلى ببيان أيضا ممثل منظمة الامم المتحدة للأغذية والزراعة .

- وفي الجلسة ٣٠ ، المعقودة في ١٦ تموز/يوليه ، قام المراقب عن بوليفيا<sup>(١)</sup>  
نيابة عن الدول الاعضاء في الامم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة ال ٧٧ ، بعرض  
رؤى قرار (E/1990/L.35) معنون "تنفيذ الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي  
خاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية" .

- وفي الجلسة ٣٤ ، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع القرار .  
لاطلاع على النص النهائي انظر قرار المجلس ٥٤/١٩٩٠ .

## الفصل الرابع

### المسائل التي نظرت فيها اللجنة الاولى (الاقتصادية)

#### الف - التعاون الاقليمي

١ - نظر المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية في مسألة التعاون الاقليمي (البند ٦ من جدول الاعمال) . وكان معروضا عليه الوثائق التالية :

(أ) مذكرة من الامين العام يحيل بها تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "المشروع RLA/86/002 - دعم ادارات الشؤون الخارجية في أمريكا اللاتينية - تقييم منتصف المدة" (A/43/627) وتعليقات الامين العام على التقرير (A/45/263) ؛

(ب) مذكرة من الامين العام باحالة تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "تقييم المشروع الاقليمي RLA/79/031 : برنامج الدراسات المشتركة بشأن التكامل الاقتصادي لأمريكا اللاتينية" (A/45/77-E/1990/10) وتعليقات الامين العام على التقرير (A/45/77/Add.1-E/1990/10/Add.1) ؛

(ج) تقرير الامين العام عن اعداد برنامج العقد الثاني للنقل والمواصلات في افريقيا ، ١٩٩١ - ٢٠٠٠ (A/45/185-E/1990/48) ؛

(د) تقرير الامين العام عن الاعمال التحضيرية لعقد التنمية الصناعية الثاني لافريقيا (A/45/257-E/1990/61) ؛

(هـ) رسالة مؤرخة ٩ تموز/يوليه ١٩٩٠ موجهة الى الامين العام من الممثل الدائم للبنان لدى الامم المتحدة (A/45/338-E/1990/103) ؛

(و) موجز الدراسة الاستقصائية الاقتصادية لاوروبا ، ١٩٨٩ - ١٩٩٠ (E/1990/51) ؛

(ز) موجز الدراسة الاستقصائية الاقتصادية والاجتماعية لاسيا والمحيط الهادئ ، ١٩٨٩ (E/1990/52) ؛

(ج) موجز الدراسة الاستقصائية للأحوال الاقتصادية والاجتماعية في افريقيا ، ١٩٨٨ - ١٩٨٩ (E/1990/53) ؛

(ط) موجز الدراسة الاستقصائية للأوضاع الاقتصادية والاجتماعية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ، ١٩٨٩ (E/1990/54) ؛

(ي) موجز الدراسة الاستقصائية للتطورات الاقتصادية والاجتماعية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ، ١٩٨٩ (E/1990/56) ؛

(ك) تقرير الأمين العام عن عقد النقل والمواصلات لآسيا والمحيط الهادئ ، ١٩٨٥ - ١٩٩٤ (E/1990/57) ؛

(ل) تقرير الأمين العام عن التعاون الاقليمي (E/1990/84 و Corr.1 و Add.1-4) ؛

(م) بيان مقدم من الاتحاد البرلماني الدولي ، وهو منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي من الفئة الاولى (E/1990/NGO/7) .

٢ - وأحال المجلس هذا البند الى اللجنة الاولى (الاقتصادية) التي قامت في جلساتها ١ الى ٣ و ٨ و ١٠ المعقودة في ١١ و ١٣ و ١٨ و ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٠ بالنظر فيه . وقد قدم تقرير اللجنة (E/1990/114) إلى المجلس .

#### مستقبل المعهد الافريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط

٣ - في الجلسة العامة ٣٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، نظر المجلس في مشروع القرار المعنون "مستقبل المعهد الافريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط" والذي أوصت اللجنة به (E/1990/114) ، الفقرة ٣٠ ، مشروع القرار الاول) .

٤ - وكان معروضا على المجلس بيان عن الاثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار ، قدمه الأمين العام وفقا للمادة ٣١ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/1990/84/Add.2) .

٥ - وفي الجلسة ذاتها اعتمد المجلس مشروع القرار . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٧٣/١٩٩٠ .

٦ - وبعد اعتماد مشروع القرار أدلى ببيانات ممثلو إيطاليا (باسم الدول الاعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الاقتصادي الأوروبي) ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والولايات المتحدة الأمريكية (انظر E/1990/SR.37) .

#### تحسين المرافق التقنية للجنة الاقتصادية لأفريقيا

٧ - في الجلسة العامة ٣٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "تحسين المرافق التقنية للجنة الاقتصادية لأفريقيا" والذي أوصت اللجنة به (E/1990/114 ، الفقرة ٣٠ ، مشروع القرار الثاني) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٧٣/١٩٩٠ .

#### اقتراح بشأن التعاون الإقليمي في مجال تيسير التجارة ، لاسيما التطبيق التدريجي لقواعد تبادل البيانات الإلكتروني لأغراض الإدارة والتجارة والنقل عند الاقتضاء

٨ - في الجلسة العامة ٣٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "اقتراح بشأن التعاون الإقليمي في مجال تيسير التجارة ، و لاسيما التطبيق التدريجي لقواعد تبادل البيانات الإلكتروني لأغراض الإدارة والتجارة والنقل عند الاقتضاء" ، والذي أوصت اللجنة به (E/1990/114 ، الفقرة ٣٠ ، مشروع القرار الثالث) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٧٤/١٩٩٠ .

#### الاستعراض والتقييم النهائيان لبرنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في أفريقيا للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠

٩ - في الجلسة العامة ٣٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، نظر المجلس في مشروع القرار المعنون "الاستعراض والتقييم النهائيان لبرنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في أفريقيا للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠" والذي أوصت اللجنة به (E/1990/114 ، الفقرة ٣٠ ، مشروع القرار الرابع) .

١٠ - وكان معروضا على المجلس بيان عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار ، قدمه الأمين العام وفقا للمادة ٣١ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/1990/84/Add.4) .

١١ - وفي الجلسة ذاتها اعتمد المجلس مشروع القرار . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٧٥/١٩٩٠ .

١٢ - وبعد اعتماد مشروع القرار أدلى ببيانات ممثلو ايطاليا (باسم الدول الاعضاء في الامم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الاقتصادي الاوروبي) ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والولايات المتحدة الامريكية (E/1990/SR.37) .

#### تحويل وتعزيز مراكز البرمجة والتنفيذ المتعددة البلدان التابعة للجنة الاقتصادية لافريقيا

١٣ - في الجلسة العامة ٣٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "تحويل وتعزيز مراكز البرمجة والتنفيذ المتعددة البلدان التابعة للجنة الاقتصادية لافريقيا" والذي أوصت اللجنة به (E/1990/114) ، الفقرة ٣٠ ، مشروع القرار الخامس) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٧٦/١٩٩٠ .

١٤ - وبعد اعتماد مشروع القرار أدلى ببيانات ممثلو ايطاليا (باسم الدول الاعضاء في الامم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الاقتصادي الاوروبي) ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والولايات المتحدة الامريكية (E/1990/SR.37) .

#### التعاون في مجال مصايد الاسماك في افريقيا

١٥ - وفي الجلسة العامة ٣٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "التعاون في مجال مصايد الاسماك في افريقيا" والذي أوصت اللجنة به (E/1990/114) ، الفقرة ٣٠ ، مشروع القرار السادس) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٧٧/١٩٩٠ .

١٦ - وبعد اعتماد مشروع القرار أدلى ببيانات ممثلو الجزائر ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وتونس (E/1990/SR.37) .

#### قبول ايطاليا عضوا في اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وتعديل اختصاصات اللجنة

١٧ - في الجلسة العامة ٣٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "انضمام ايطاليا الى عضوية اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وتعديل اختصاصات اللجنة" والذي أوصت اللجنة به (E/1990/114) ، الفقرة ٣١ ، مشروع المقرر الاول) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٣٧٧/١٩٩٠ .

مكان عقد الدورة الرابعة والعشرين للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة  
البحر الكاريبي

١٨ - في الجلسة العامة ٣٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "مكان عقد الدورة الرابعة والعشرين للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي" والذي أوصت اللجنة به (E/1990/114 ، الفقرة ٣١ ، مشروع المقرر الثاني) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٧٨/١٩٩٠ .

مكان عقد الدورة السابعة والأربعين للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ  
١٩ - في الجلسة العامة ٣٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "مكان عقد الدورة السابعة والأربعين للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ" والذي أوصت اللجنة به (E/1990/114 ، الفقرة ٣١ ، مشروع المقرر الثالث) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٧٩/١٩٩٠ .

الوثائق التي نظر فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمسألة التعاون الاقليمي

٢٠ - في الجلسة العامة ٣٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "الوثائق التي نظر فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمسألة التعاون الاقليمي" والذي أوصت اللجنة به (E/1990/114 ، الفقرة ٣١ ، مشروع المقرر الرابع) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٨٠/١٩٩٠ .

باء - التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي

١ - التجارة والتنمية

٣١ - نظر المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مسألة التجارة والتنمية (البند ٧ (أ) من جدول الاعمال) في دورته العادية الثانية . وكان معروضا عليها الوثائق التالية :

(أ) تقرير مجلس التجارة والتنمية عن دورته الاستثنائية السادسة عشرة (١) (TD/B/1256 (Vol II)) ؛

(١) الوثائق الرسمية لمجلس التجارة والتنمية ، الدورة الاستثنائية السادسة عشرة ، الملحق رقم ١ ألف .

(ب) تقرير مجلس التجارة والتنمية عن الجزء الثاني من دورته السادسة والثلاثين (UNCTAD/PSM/CAS/184) (٢) ؛

(ج) بيان مقدم من الحلف النسائي الدولي - المساواة في الحقوق والمسؤوليات ، والمجلس الدولي للمرأة ، والاتحاد العالمي للشباب الديمقراطي ، وهي منظمات غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (من الفئة الاولى) ، واتحاد الريفيات العالمي ، والرابطة الدولية للحقوقيين الديمقراطيين ، والمجلس الدولي للمرأة اليهودية ، والحركة الدولية لتأخي الاجناس والشعوب ، والرابطة الدولية للطبيبات ، والرابطة العالمية للمرشدات والكشافيات ، والاتحاد العالمي للمرأة الميثودية ، والاتحاد العالمي للمنظمات النسائية الكاثوليكية ، وهي منظمات غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (من الفئة الثانية) ؛ والمنظمة الحقوقية الدولية ، وهي منظمة غير حكومية مدرجة في قائمة المجلس (E/1990/NGO/8) .

٣٢ - وأحال المجلس البند الى اللجنة الاولى (الاقتصادية) ، ولكنه قرر (المقرر ٣٠١/١٩٩٠ ، الفقرة ٩) أن ينظر في مسألة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني لاقبل البلدان نموا في احدى الجلسات العامة (انظر الفقرات ٣٦ - ٣٠ أدناه) .

٣٣ - ونظرت اللجنة الاولى (الاقتصادية) في البند في جلساتها ٥ و ٦ و ٨ الى ١٠ المعقودة في الفترة من ١٦ الى ١٩ وفي ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٠ . وقد قدم تقرير اللجنة (E/1990/106) إلى المجلس .

#### التجارة والتنمية

٣٤ - اعتمد المجلس في جلسته العامة ٣٦ المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ، مشروع القرار المعنون "التجارة والتنمية" والذي أوصت اللجنة به (E/1990/106 ، الفقرة ١٠) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٥٧/١٩٩٠ .

٣٥ - وبعد اعتماد القرار النهائي ، أدلى ممثل كندا ببيان (انظر E/1990/SR.36) .

(٢) للاطلاع على النص النهائي ، انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والاربعون ، الملحق رقم ١٥ (A/45/15) ، المجلد الاول .

مؤتمر الأمم المتحدة الثاني لاقبل البلدان نموا

٢٦ - نظر المجلس في مسألة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني لاقبل البلدان نموا في جلسته ٢٧ المعقودة في ١١ تموز/يوليه . ويرد سرد للمناقشة في المحضر الموجز ذي الصلة (E/1990/SR.27) .

٢٧ - وأدلى الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ببيان استهلالي .

٢٨ - كما أدلى ببيانات ممثلو اليابان ، وإيطاليا (باسم الدول أعضاء الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الاقتصادي الأوروبي) ، والجزائر ، وفرنسا ، والصين ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، ونيوزيلندا ، والكسيك ، وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، وفنلندا (باسم بلدان الشمال الأوروبي) ، واندونيسيا ، ورواندا ، ويوغوسلافيا ، والمراقبون عن بوليفيا (باسم الدول أعضاء الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة ال ٧٧) ، وممثلو بنغلاديش وجمهورية تنزانيا المتحدة ، وموريتانيا ، وإثيوبيا ، والسودان ، وميانمار .

٢٩ - وأدلى ممثلا منظمة الأمم المتحدة للغذية والزراعة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ببيانين .

٣٠ - وأدلت أيضا ببيان ممثلة المجلس الدولي للمرأة ، وهو منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس ، من الفئة الأولى .

٢ - الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد  
الأمم المتحدة الإنمائي الرابع

٣١ - نظر المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مسألة الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع (البند ٧ (ب) من جدول الأعمال) في دورته العادية الثانية .

٣٢ - وأحال المجلس البند إلى اللجنة الأولى (الاقتصادية) التي نظرت فيه في جلستها ٨ و ١١ المعقودتين في ١٨ و ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٠ . وقد قُدم تقرير اللجنة (E/1990/107) إلى المجلس .

التقرير المقدم من رئيس اللجنة الجامعة المخصصة لاعداد الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الرابع

٣٣ - في الجلسة العامة ٣٦ المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ، نظر المجلس في مشروع القرار المعنون "التقرير الشفوي المقدم من رئيس اللجنة الجامعة المخصصة لاعداد الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الرابع" والذي أوصت اللجنة به (E/1990/107 ، الفقرة ٥) .

٣٤ - وفي الجلسة ذاتها اقترح رئيس المجلس تعديل مشروع المقرر باضافة عبارة "عن أعمال اللجنة المخصصة" بعد عبارة "أحاط ... علما بالتقرير" .

٣٥ - ثم اعتمد المجلس مشروع المقرر بالصيغة المعدلة . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٣٦٧/١٩٩٠ .

٣ - مجلس الاغذية العالمي

٣٦ - نظر المجلس الاقتصادي والاجتماعي في موضوع مجلس الاغذية العالمي (البند ٧ ج) من جدول الاعمال) في دورته العادية الثانية . وكان معروضا عليه تقرير مجلس الاغذية العالمي عن أعمال دورته السادسة عشرة (WFC/1990/9) (٣) .

٣٧ - وأحال المجلس هذا البند الى اللجنة الاولى (الاقتصادية) التي قامت في جلساتها ٧ و ١٠ المعقودتين في ١٧ و ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٠ بالنظر فيه . وقد قُدم تقرير اللجنة (E/1990/109) إلى المجلس .

تقرير مجلس الاغذية العالمي

٣٨ - في الجلسة العامة ٣٦ المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "تقرير مجلس الاغذية العالمي عن أعمال دورته السادسة عشرة" والذي أوصت اللجنة به (E/1990/109 ، الفقرة ٦) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٣٦٨/١٩٩٠ .

---

(٣) للاطلاع على النص النهائي انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والاربعون ، الملحق رقم ١٩ (A/45/19) .

#### ٤ - الشركات عبر الوطنية

٣٩ - نظر المجلس الاقتصادي والاجتماعي في موضوع الشركات عبر الوطنية (البند ٧ (د) من جدول الاعمال) في دورته العادية الثانية . وكان معروضا عليه الوثائق التالية :

(١) تقرير اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية عن دورتها السادسة عشرة (E/1990/26) <sup>(٤)</sup> ومعه بيان عن الاثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار الثالث المعنون "أنشطة مركز الأمم المتحدة لشؤون الشركات عبر الوطنية" المقدم من الأمين العام وفقا للمادة ٢١ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/1990/26/Add.1) ؛

(ب) تقرير اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية عن دورتها الاستثنائية المستأنفة (E/1990/91) ؛

(ج) رسالة مؤرخة في ٣١ ايار/مايو ١٩٩٠ من رئيس الدورة الاستثنائية المستأنفة للجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية الى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي تحيل اليه نما مقترحا لمسودة مدونة قواعد سلوك الشركات عبر الوطنية (E/1990/94) ؛

(د) مذكرة أعدتها الامانة عن الموضوعات المتعلقة الرئيسية في المفاوضات الخاصة بمدونة قواعد سلوك الشركات عبر الوطنية (E/1990/96) .

٤٠ - وأحال المجلس هذا البند الى اللجنة الاولى (الاقتصادية) التي قامت في جلساتها ٤ و ٥ و ٨ و ١٠ المعقودة في ١٦ و ١٨ و ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٠ بالنظر فيه . وقد قدم تقرير اللجنة (E/1990/108) إلى المجلس .

#### أنشطة الشركات عبر الوطنية في جنوب افريقيا

٤١ - في الجلسة العامة ٢٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، نظر المجلس في مشروع القرار المعنون "أنشطة الشركات عبر الوطنية في جنوب افريقيا" الذي أوصت اللجنة به

(٤) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٩٠ ، الملحق

رقم ٦ .

(E/1990/108 ، الفقرة ١٦ ، مشروع القرار الأول) . واعتمد المجلس مشروع القرار بتصويت مسجل بأغلبية ٣٤ صوتا مقابل ١٤ صوتا مع امتناع عضوين عن التصويت . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٧٠/١٩٩٠ . وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الاردن ، اكوادور ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بوركينا فاسو ، تايلند ، ترينيداد ، توباغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، رواندا ، زامبيا ، الصين ، العراق ، غانا ، غينيا ، فنزويلا ، كوبا ، كولومبيا ، كينيا ، ليبيريا ، ليسوتو ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، نيكاراغوا ، الهند ، يوغوسلافيا .

المعارضون : المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايطاليا ، البرتغال ، السويد ، فرنسا ، فنلندا ، كندا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان ، اليونان .

الممتنعون : بلغاريا وتشيكوسلوفاكيا .

٤٢ - وبعد اعتماد مشروع القرار ، أدلى ببيانات ممثلو اليابان ، وكندا ، وايطاليا (باسم الدول الاعضاء في الامم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الاقتصادي الاوروبي) ، ونيوزيلندا ، وفنلندا (باسم السويد أيضا) ، وبلغاريا ، ويوغوسلافيا ، وتشيكوسلوفاكيا ، وزامبيا ، والولايات المتحدة الامريكية ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية (انظر E/1990/SR.37) .

#### أنشطة مركز الامم المتحدة لشؤون الشركات عبر الوطنية

٤٣ - في الجلسة العامة ٢٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، نظر المجلس في مشروع القرار المعنون "أنشطة مركز الامم المتحدة لشؤون الشركات عبر الوطنية" الذي أوصت اللجنة به (E/1990/108 ، الفقرة ١٦ ، مشروع القرار الثاني) .

٤٤ - وكان معروضا على المجلس بيان عن الاثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار قدمه الامين العام وفقا للمادة ٢١ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/1990/26/Add.1) .

٤٥ - وفي الجلسة ذاتها اعتمد المجلس مشروع القرار . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٧١/١٩٩٠ .

٤٦ - وبعد اعتماد مشروع القرار أدلى ممثل إيطاليا ببيان باسم الدول أعضاء الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الاقتصادي الأوروبي (انظر E/1990/SR.37) .

#### جدول الأعمال المؤقت والوثائق للدورة السابعة عشرة للجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية

٤٧ - في الجلسة العامة ٢٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "جدول الأعمال المؤقت والوثائق للدورة السابعة عشرة للجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية" والذي أوصت اللجنة به (E/1990/108) ، الفقرة ١٧ ، مشروع المقرر الأول) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٧٣/١٩٩٠ .

#### تقرير اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية في دورتها الاستثنائية المستأنفة بشأن حالة المفاوضات حول قواعد السلوك للشركات عبر الوطنية

٤٨ - في الجلسة العامة ٢٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "تقرير اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية في دورتها الاستثنائية المستأنفة بشأن حالة المفاوضات حول قواعد السلوك للشركات عبر الوطنية" والذي أوصت اللجنة به (E/1990/108) ، الفقرة ١٧ ، مشروع المقرر الثاني) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٧٤/١٩٩٠ .

#### تقرير اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية عن دورتها السادسة عشرة

٤٩ - في الجلسة العامة ٢٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "تقرير اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية في دورتها السادسة عشرة" والذي أوصت اللجنة به (E/1990/108) ، الفقرة ١٧ ، مشروع المقرر الثالث) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٧٥/١٩٩٠ .

٥ - تنمية واستغلال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة  
في البلدان النامية

٥٠ - نظر المجلس الاقتصادي والاجتماعي في موضوع تنمية واستغلال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة في البلدان النامية (البند ٧ هـ) من جدول الاعمال) في دورته العادية الثانية . وكان معروضا عليه تقرير اللجنة المعنية بتنمية واستغلال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة عن دورتها الخامسة (A/45/36)<sup>(٥)</sup> مع بيان بالاشارة المالية المترتبة في الميزانية البرنامجية على التقرير (A/45/36/Add.1) .

٥١ - وأحال المجلس هذا البند الى اللجنة الاولى (الاقتصادية) التي قامت في جلستها ٧ و ١٠ المعقودتين في ١٧ و ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٠ بالنظر فيه . وقد قُدم تقرير اللجنة (E/1990/109) إلى المجلس .

تقرير اللجنة المعنية بتنمية واستغلال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة عن دورتها الخامسة

٥٢ - في الجلسة العامة ٣٦ المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "تقرير اللجنة المعنية بتنمية واستغلال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة عن دورتها الخامسة" والذي أوصت اللجنة به (E/1990/109) ، الفقرة (١) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٣٦٩/١٩٩٠ .

٦ - تنمية موارد الطاقة في البلدان النامية

٥٣ - نظر المجلس في موضوع تنمية موارد الطاقة في البلدان النامية في دورته العادية الثانية (البند ٧ و) من جدول الاعمال) . وكان معروضا عليه تقرير الأمين العام عن اتجاهات استكشاف الطاقة وتنميتها في البلدان النامية (A/45/274-E/1990/73) و Corr.1) .

٥٤ - وأحال المجلس هذا البند الى اللجنة الاولى (الاقتصادية) التي قامت في جلستها ٧ و ١٠ المعقودتين في ١٧ و ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٠ بالنظر فيه . وقد قُدم تقرير اللجنة (E/1990/109) إلى المجلس .

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والاربعون ، الملحق رقم ٣٦ .

تقرير الأمين العام عن اتجاهات استكشاف الطاقة وتنميتها في البلدان النامية

٥٥ - في الجلسة العامة ٣٦ المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "تقرير الأمين العام عن اتجاهات استكشاف الطاقة وتنميتها في البلدان النامية" والذي أوصت اللجنة به (E/1990/109) ، الفقرة ١٦ ، مشروع المقرر الأول) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٦٠/١٩٩٠ .

٧ - التعاون الدولي في المسائل الضريبية

٥٦ - نظر المجلس في موضوع التعاون الدولي في المسائل الضريبية في دورته العادية الثانية (البند ٧ ز) من جدول الأعمال) . وكان معروضا عليه تقرير الأمين العام عن أعمال فريق الخبراء المخصص المعني بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية (E/1990/49) .

٥٧ - وأحال المجلس هذا البند إلى اللجنة الأولى (الاقتصادية) التي قامت في جلساتها ٤ و ٥ و ١٠ المعقودة في ١٦ و ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٠ بالنظر فيه . وقد قُدم تقرير اللجنة (E/1990/108) إلى المجلس .

تقرير الأمين العام عن أعمال فريق الخبراء المخصص المعني بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية

٥٨ - في الجلسة العامة ٣٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "تقرير الأمين العام عن أعمال فريق الخبراء المخصص المعني بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية" والذي أوصت اللجنة به (E/1990/108) ، الفقرة ٢٢) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٧٦/١٩٩٠ .

جيم - التعاون الدولي في ميدان المعلوماتية

٥٩ - نظر المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مسألة التعاون الدولي في ميدان المعلوماتية (البند ٨ من جدول الأعمال) في دورته العادية الثانية . وكان معروضا عليه المذكرة التي يحيل بها الأمين العام التقرير المتعلق بالتعاون الدولي في ميدان المعلوماتية الذي أعدته منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة بالتشاور مع الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (E/1990/86) .

٦٠ - وأحال المجلس هذا البند الى اللجنة الاولى (الاقتصادية) التي قامت في جلساتها ٧ و ٨ و ١٠ المعقودة في ١٧ و ١٨ و ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٠ بالنظر فيه . وقد قُدم تقرير اللجنة (E/1990/110) إلى المجلس .

التعاون الدولي في ميدان المعلوماتية

٦١ - في الجلسة العامة ٣٦ المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "التعاون الدولي في ميدان المعلوماتية" والذي أوصت اللجنة به (E/1990/110 ، الفقرة ٩) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٥٨/١٩٩٠ .

## الفصل الخامس

### المسائل التي نظرت فيها اللجنة الثانية (الاجتماعية)

#### ألف - مسائل حقوق الإنسان

١ - نظر المجلس في مسائل حقوق الإنسان في دورته العادية الاولى (البند ٣ من جدول الاعمال) . وكان أمام المجلس الوثائق التالية :

(أ) تقرير الأمين العام عن التدابير التي يلزم اتخاذها لمناهضة أنشطة النازية ، والفاشية والفاشية الجديدة ومآثر أشكال الايديولوجيات والممارسات الاستبدادية القائمة على الفصل العنصري ، والتمييز العنصري والعنصرية ، والانكار المنهجي لحقوق الإنسان والحريات الاساسية (A/45/170-E/1990/32) ؛

(ب) تقرير الأمين العام عن الترتيبات الإقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (A/45/210-E/1990/21) ؛

(ج) رسالة مؤرخة في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ موجهة من الأمين العام إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي يحيل بها الفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ بشأن انطباق البند ٢٢ من المادة السادسة من اتفاقية امتيازات الامم المتحدة وحصاناتها (E/1990/15 و Add.1) ؛

(د) تقرير لجنة حقوق الإنسان عن دورتها السادسة والاربعين (E/1990/22 و Corr.1 و Add.1) <sup>(١)</sup> ؛

(هـ) تقرير اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية عن دورتها الرابعة (E/1990/23 و Corr.1) <sup>(٢)</sup> ؛

---

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٩٠ ، الملحقان رقم ٢ و ٢ ألف .

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٩٠ ، الملحق رقم ٣ .

(و) تقرير الامين العام عن تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي  
٣٠/١٩٨٣ بشأن قمع الاتجار بالاشخاص واستغلال الغير في البغاء (E/1990/33) ؛

(ز) مذكرة من الامانة العامة تحيل بها مقتطفاً من تقرير فريق الخبراء  
العامل المخصص التابع للجنة حقوق الإنسان (E/1990/37) ؛

(ح) مذكرة من الامانة العامة تحيل بها التعليقات العامة على أحكام منع  
التمييز الواردة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، وهي  
التعليقات التي اعتمدها اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في دورتها السابعة والثلاثين  
(E/1990/44) ؛

(ط) تقرير الامين العام بشأن الحالة والتطورات فيما يتعلق بالدعم  
الإداري ودعم موارد حقوق الإنسان المقدمين إلى أنشطة مركز حقوق الإنسان (E/1990/50) ؛

(ي) مذكرة من الامين العام بشأن الادعاءات المتعلقة بالتعدييات على حقوق  
نقابات العمال : تنفيذ الفقرة ٩ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٨٣/١٩٨٩  
(E/1990/87 و Add.1 و 2) ؛

(ك) بيان مقدم من مجلس الجهات الأربع ، وهو منظمة غير حكومية تتمتع  
بمركز استشاري من الفئة الثانية لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/1990/NGO/2) ؛

(ل) بيان مقدم من رابطة الحقوقيين الامريكية ، والمنظمة العربية لحقوق  
الإنسان ، واللجنة الدولية للمهنيين المحيين من أجل الصحة وحقوق الإنسان ،  
والرابطة الدولية لحقوق الشعوب وتحريرها ، وباكس رومانا (الحركة الكاثوليكية  
الدولية للشؤون الفكرية والثقافية) (الحركة الدولية للطلاب الكاثوليكين) والخدمة  
والعدل والسلم في أمريكا اللاتينية ، واتحاد الطلاب المسيحي العالمي ، وهي منظمات  
غير حكومية تتمتع بمركز استشاري من الفئة الثانية لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،  
والاتحاد الدولي لحركات الراشدين الريفيين الكاثوليكين وهو منظمة غير حكومية على  
القائمة (E/1990/NGO/4) .

٢ - وأحال المجلس البند الى اللجنة الثانية (الاجتماعية) التي نظرت فيه في  
جلساتها من ١٢ الى ١٨ ، المعقودة في الفترة من ١٥ إلى ٢٢ أيار/مايو ١٩٩٠ . وقد  
قدم تقرير اللجنة (E/1990/70 و Add.1) إلى المجلس .

ما للمساعدات السياسية والعسكرية والاقتصادية وغيرها من أشكال المساعدة التي تقدم إلى نظام جنوب افريقيا العنصري والاستعماري من آثار ضارة بالتمتع بحقوق الإنسان

٣ - نظر المجلس ، في جلسته ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، في مشروع القرار المعنون "ما للمساعدات السياسية والعسكرية والاقتصادية وغيرها من أشكال المساعدة التي تقدم إلى نظام جنوب افريقيا العنصري والاستعماري من آثار ضارة بالتمتع بحقوق الإنسان" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة ٦١ ، من مشروع القرار الأول) ، واعتمد المجلس مشروع القرار بتصويت مسجل بأغلبية ٣٥ صوتا مقابل سبعة أصوات ، مع امتناع ٧ أعضاء عن التصويت . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ١٩٩٠/٣٤ . وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الاردن ، اكوادور ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ، البحرين ، البرازيل ، بلغاريا ، بوركينا فاسو ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية اوكرانيا ، الاشتراكية السوفياتية ، رواندا ، زائير ، زامبيا ، الصين ، العراق ، غانا ، غينيا ، فنزويلا ، الكامبيرون ، كوبا ، كولومبيا ، ليسوتو ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، نيكاراغوا ، الهند ، يوغوسلافيا .

المعارضون : المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايطاليا ، البرتغال ، فرنسا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : أيرلندا ، السويد ، فنلندا ، كندا ، نيوزيلندا ، اليابان ، اليونان .

٤ - وبعد اعتماد مشروع القرار ، أدلى ممثل باكستان ببيان (انظر الوثيقة A/1990/SR.14) .

الحق في حرية الرأي والتعبير

٥ - في الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "الحق في حرية الرأي والتعبير" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة (٦) ، مشروع القرار الثاني) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٣٥/١٩٩٠ .

تمويض ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان

٦ - في الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "تمويض ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة (٦) ، مشروع القرار الثالث) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٣٦/١٩٩٠ .

مسألة مشروع مجموعة المبادئ والضمانات المتعلقة بحماية الأشخاص المصابين بأمراض

عقلية وتحسين العناية بالصحة العقلية

٧ - في الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "مسألة مشروع مجموعة المبادئ والضمانات المتعلقة بحماية الأشخاص المصابين بأمراض عقلية وتحسين العناية بالصحة العقلية" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة (٦) ، مشروع القرار الرابع) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٣٧/١٩٩٠ .

المبادئ التوجيهية لاستخدام ملفات البيانات الشخصية المجهزة إلكترونياً

٨ - في الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "المبادئ التوجيهية لاستخدام ملفات البيانات الشخصية المجهزة إلكترونياً" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة (٦) ، مشروع القرار الخامس) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٣٨/١٩٩٠ .

حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات وطنية أو إثنية أو دينية أو لغوية

٩ - في الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات وطنية أو إثنية أو دينية أو لغوية" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة (٦) ، مشروع القرار السادس) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٣٩/١٩٩٠ .

مسألة إعداد مشروع اعلان بشأن حق ومسؤولية الافراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الانسان والحريات الاساسية المعترف بها عالميا

١٠ - في الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "مسألة إعداد مشروع اعلان بشأن حق ومسؤولية الافراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الانسان والحريات الاساسية المعترف بها عالميا" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70 ، الفقرة ٦١ ، مشروع القرار السابع) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٤٠/١٩٩٠ .

الفريق العامل المعني بالحالات المعروضة على لجنة حقوق الانسان

١١ - في الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "الفريق العامل المعني بالحالات المعروضة على لجنة حقوق الانسان" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70 ، الفقرة ٦١ ، مشروع القرار الثامن) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٤١/١٩٩٠ .

وضع الفرد والقانون الدولي المعاصر

١٢ - في الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "وضع الفرد والقانون الدولي المعاصر" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70 ، الفقرة ٦١ ، مشروع القرار التاسع) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٤٢/١٩٩٠ .

فتوى بشأن انطباق اتفاقية امتيازات الامم المتحدة وحصاناتها على حالة المقررين

والمقررین الخاصين للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات

١٣ - في الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "فتوى بشأن انطباق اتفاقية امتيازات الامم المتحدة وحصاناتها على حالة المقررين والمقررین الخاصين للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70/Add.1 ، الفقرة ٣٠ ، مشروع القرار العاشر) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٤٣/١٩٩٠ .

التمديدات على حقوق نقابات العمال في جنوب افريقيا

١٤ - في الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "التمديدات على حقوق نقابات العمال في جنوب افريقيا" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70/Add.1 ، الفقرة ٣٠ ، مشروع القرار الحادي عشر) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٤٤/١٩٩٠ .

### العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الانسان

١٥ - في الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الانسان" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70/Add.1) ، الفقرة ٣٠ ، مشروع القرار الثاني عشر) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٤٥/١٩٩٠ .

### قمع الاتجار بالأشخاص

١٦ - في الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "قمع الاتجار بالأشخاص" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70/Add.1) ، الفقرة ٣٠ ، مشروع القرار الثالث عشر) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٤٦/١٩٩٠ .

### التطورات ذات الصلة بأنشطة مركز حقوق الانسان

١٧ - في الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "التطورات ذات الصلة بأنشطة مركز حقوق الانسان" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70/Add.1) ، الفقرة ٣٠ ، مشروع القرار الرابع عشر) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٤٧/١٩٩٠ .

١٨ - وبعد اعتماد مشروع القرار ، أدلى ببيان ممثل كل من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية (انظر (E/1990/SR.14) .

### توسيع عضوية لجنة حقوق الانسان وزيادة تعزيز حقوق الانسان والحريات الاساسية

١٩ - في الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، قام المراقب عن بوليفيا<sup>(٣)</sup> ، نيابة عن الدول الاعضاء في الامم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة ال ٧٧ ، بتقديم مشروع القرار E/1990/L.26 المعنون "توسيع عضوية لجنة حقوق الانسان وزيادة تعزيز حقوق الانسان والحريات الاساسية" . وصحح الفقرة قبل الاخيرة من الديباجة في مشروع القرار بأن استعاض عن كلمة "مقرر" بكلمة "مقررين" .

---

(٣) وفقا للمادة ٧٢ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي .

٢٠ - وعمم في الوثيقة E/1990/L.27 بيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار المقدم من الأمين العام وفقا لاحكام المادة ٣١ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي .

٢١ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار بتصويت مسجل بأغلبية ٥٣ صوتا مقابل صوت واحد . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٤٨/١٩٩٠ . وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الاردن ، اكوادور ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، ايرلندا ، ايطاليا ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، البرتغال ، بلغاريا ، بوركينا فاسو ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، رواندا ، زائير ، زامبيا ، السويد ، الصين ، العراق ، غانا ، غينيا ، فرنسا ، فنزويلا ، فنلندا ، الكامبيرون ، كندا ، كوبا ، كولومبيا ، كينيا ، ليبيريا ، ليسوتو ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النيجر ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، الهند ، هولندا ، اليابان ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : الولايات المتحدة الامريكية .

الممتنعون : لا أحد .

٢٢ - بعد اعتماد مشروع القرار ، أدلى ببيان ممثل كل من الصين ، والولايات المتحدة الامريكية ، واليابان (انظر E/1990/SR.14) .

استخدام المرتزقة كوسيلة لإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير

٢٣ - في الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، نظر المجلس في مشروع المقرر المعنون "استخدام المرتزقة كوسيلة لإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70 ، الفقرة ٦٢ ، مشروع المقرر الأول) . واعتمد المجلس مشروع المقرر بتصويت مسجل بأغلبية ٢٨ صوتا مقابل ثلاثة أصوات ، وامتناع ١١ عضوا عن التصويت . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٢٣/١٩٩٠ . وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الاردن ، اكوادور ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بلغاريا ، بوركينا فاسو ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، رواندا ، زائير ، زامبيا ، الصين ، العراق ، غانا ، غينيا ، فنزويلا ، الكاميرون ، كوبا ، كولومبيا ، ليبيريا ، ليسوتو ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، النيجر ، نيكاراغوا ، الهند ، يوغوسلافيا .

المعارضون : كندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان .

الممتنعون : ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايرلندا ، ايطاليا ، البرتغال ، السويد ، فرنسا ، فنلندا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، نيوزيلندا ، هولندا ، اليونان .

تنفيذ الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الغسل العنصري والمعاقبة عليها

٢٤ - في الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، نظر المجلس في مشروع المقرر المعنون "تنفيذ الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الغسل العنصري والمعاقبة عليها" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70 ، الفقرة ٦٢ ، مشروع المقرر الثاني) . واعتمد المجلس مشروع المقرر بتصويت مسجل بأغلبية ٣٩ صوتا مقابل صوت واحد ، وامتناع ١٣ عضوا عن التصويت . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٢٣/١٩٩٠ . وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الاردن ، اكوادور ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بلغاريا ، بوركينا فاسو ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، رواندا ، زائير ، زامبيا ، الصين ، العراق ، غانا ، غينيا ، فنزويلا ، كوبا ، كولومبيا كينيا ، ، ليبيريا ، ليسوتو ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، النيجر ، نيكاراغوا ، الهند ، يوغوسلافيا .

المعارضون : الولايات المتحدة الامريكية .

الممتنعون : ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايرلندا ، ايطاليا ، البرتغال ، السويد ، فرنسا ، فنلندا ، كندا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، نيوزيلندا ، هولندا ، اليابان ، اليونان .

#### تنفيذ برنامج عمل العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري

٢٥ - اعتمد المجلس في الجلسة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، مشروع القرار المعنون "تنفيذ برنامج عمل العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70 ، الفقرة ٦٢ ، مشروع المقرر الثالث) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٢٤/١٩٩٠ .

٢٦ - بعد اعتماد مشروع المقرر ، أدلى ممثل الولايات المتحدة الامريكية ببيان ، (انظر E/1990/SR.14) .

#### الحق في التنمية

٢٧ - في الجلسة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "الحق في التنمية" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70 ، الفقرة ٦٢ ، مشروع المقرر الرابع) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٢٥/١٩٩٠ .

٢٨ - بعد اعتماد مشروع المقرر ، أدلى ممثل الولايات المتحدة الامريكية ببيان (انظر R/1990/SR.14) .

حوسبة عمل هيئات رصد المعاهدات المتعلقة بحقوق الانسان فيما يتصل بنظم تقديم التقارير

٢٩ - اعتمد المجلس في الجلسة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، مشروع المقرر المعنون "حوسبة عمل هيئات رصد المعاهدات المتعلقة بحقوق الانسان فيما يتصل بنظم تقديم التقارير" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة ٦٢ ، مشروع المقرر الخامس) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٢٦/١٩٩٠ .

فعالية أداء الهيئات المنشأة عملاً بصكوك الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الانسان

٣٠ - في الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "فعالية أداء الهيئات المنشأة عملاً بصكوك الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الانسان" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة ٦٢ ، مشروع المقرر السادس) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٢٧/١٩٩٠ .

حالة حقوق الانسان في جنوب افريقيا

٣١ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "حالة حقوق الانسان في جنوب افريقيا" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة ٦٢ ، مشروع المقرر السابع) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٢٨/١٩٩٠ .

تنفيذ اعلان القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد

٣٢ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "تنفيذ اعلان القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة ٦٢ ، مشروع المقرر الثامن) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٢٩/١٩٩٠ .

حالات الاختفاء القسري أو اللاإرادي

٣٣ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "مسألة حالات الاختفاء القسري أو اللاإرادي" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة ٦٢ ، مشروع المقرر التاسع) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٣٠/١٩٩٠ .

التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة :  
تقرير المقرر الخاص

٣٤ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة : تقرير المقرر الخاص" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة ٦٢ ، مشروع المقرر العاشر) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٣٣١/١٩٩٠ .

حالة حقوق الانسان في رومانيا

٣٥ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "حالة حقوق الانسان في رومانيا" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة ٦٢ ، مشروع المقرر الحادي عشر) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٣٣٢/١٩٩٠ .

الاعدام باجراءات موجزة أو الاعدام التعسفي

٣٦ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "الاعدام باجراءات موجزة أو الاعدام التعسفي" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة ٦٢ ، مشروع المقرر الثاني عشر) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٣٣٣/١٩٩٠ .

حالة حقوق الانسان في أفغانستان

٣٧ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "حالة حقوق الانسان في أفغانستان" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة ٦٢ ، مشروع المقرر الثالث عشر) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٣٣٤/١٩٩٠ .

حالة حقوق الانسان في هايتي

٣٨ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "حالة حقوق الانسان في هايتي" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة ٦٢ ، مشروع المقرر الرابع عشر) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٣٣٥/١٩٩٠ .

### الحالة في غينيا الاستوائية

٣٩ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "الحالة في غينيا الاستوائية" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة ٦٢ ، مشروع المقرر الخامس عشر) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٣٦/١٩٩٠ .

### الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الانسان

٤٠ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الانسان" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة ٦٢ ، مشروع المقرر السادس عشر) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٣٧/١٩٩٠ .

### تقرير الفريق العامل المعني بالسكان الاصليين والتابع للجنة الفرعية لمنع التمييز

#### وحماية الاقليات

٤١ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "تقرير الفريق العامل المعني بالسكان الاصليين والتابع للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة ٦٢ ، مشروع المقرر السابع عشر) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٣٨/١٩٩٠ .

### التمييز ضد المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية أو المصابين بمتلازمة نقص

#### المناعة المكتسب

٤٢ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "التمييز ضد المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية أو المصابين بمتلازمة نقص المناعة المكتسب" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة ٦٢ ، مشروع المقرر الثامن عشر) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٣٩/١٩٩٠ .

#### بيع الاطفال

٤٣ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "بيع الاطفال" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) الفقرة ٦٢ ، مشروع القرار التاسع عشر) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٤٠/١٩٩٠ .

المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الانسان

٤٤ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الانسان" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة ٦٢ ، مشروع المقرر العشرون) . وللإطلاع على النص النهائي انظر مقرر المجلس ٢٤١/١٩٩٠ .

حالة حقوق الانسان في السلغادور

٤٥ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "حالة حقوق الانسان في السلغادور" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة ٦٢ ، مشروع المقرر الحادي والعشرون) . وللإطلاع على النص النهائي انظر مقرر المجلس ٢٤٢/١٩٩٠ .

حالة حقوق الانسان في جمهورية ايران الاسلامية

٤٦ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "حالة حقوق الانسان في جمهورية ايران الاسلامية" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة ٦٢ ، مشروع المقرر الثاني والعشرون) . وللإطلاع على النص النهائي انظر مقرر المجلس ٢٤٣ /١٩٩٠ .

تقديم المساعدة الى غواتيمالا في ميدان حقوق الانسان

٤٧ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "تقديم المساعدة الى غواتيمالا في ميدان حقوق الانسان" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة ٦٢ ، مشروع المقرر الثالث والعشرون) . وللإطلاع على النص النهائي انظر مقرر المجلس ٢٤٤/١٩٩٠ .

تدابير مكافحة العنصرية والتمييز العنصري ودور اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات

٤٨ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "تدابير مكافحة العنصرية والتمييز العنصري ودور اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة ٦٢ مشروع المقرر الرابع والعشرون) . وللإطلاع على النص النهائي انظر مقرر المجلس ٢٤٥/١٩٩٠ .

٤٩ - وبعد اعتماد مشروع المقرر أدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان (انظر E/1990/SR.14).

السبل والوسائل الممكنة لتسهيل حل المشاكل التي تشمل الاقليات حلا سلميا وبثاء

٥٠ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "السبل والوسائل الممكنة لتسهيل حل المشاكل التي تشمل الاقليات حلا سلميا وبثاء" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة ٦٣ ، مشروع المقرر الخامس والعشرون) . وللإطلاع على النص النهائي انظر مقرر المجلس ٢٤٦/١٩٩٠ .

الممارسات التقليدية التي تؤثر في صحة النساء والاطفال

٥١ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "الممارسات التي تؤثر في صحة النساء والاطفال" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة ٦٣ ، مشروع المقرر السادس والعشرون) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٤٧/١٩٩٠ .

السنة الدولية للسكان الاصليين في العالم

٥٢ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "السنة الدولية للسكان الاصليين في العالم" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة ٦٣ ، مشروع المقرر السابع والعشرون) . وللإطلاع على النص النهائي انظر مقرر المجلس ٢٤٨/١٩٩٠ .

الفريق العامل المنشأ عملاً بقرار الجمعية العامة ١٦٧/٤٤

٥٣ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "الفريق العامل المنشأ عملاً بالفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ١٦٧/٤٤ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة ٦٣ ، مشروع المقرر الثامن والعشرون) . وللإطلاع على النص النهائي انظر مقرر المجلس ٢٤٩/١٩٩٠ .

تنظيم أعمال الدورة السابعة والاربعين للجنة حقوق الانسان

٥٤ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "تنظيم أعمال الدورة السابعة والاربعين للجنة حقوق الانسان" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70) ، الفقرة ٦٣ ، مشروع المقرر التاسع والعشرون) . وللإطلاع على النص النهائي انظر مقرر المجلس ٢٥٠/١٩٩٠ .

النظام الداخلي المؤقت للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٥٥ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "النظام الداخلي المؤقت للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (E/1990/70/Add.1 ، الفقرة ٣) ، مشروع المقرر الثلاثون) ، وللإطلاع على النص النهائي انظر مقرر المجلس ٢٥١/١٩٩٠ .

الفريق العامل السابق للدورة والتابع للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٥٦ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "الفريق العامل السابق للدورة والتابع للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70/Add.1 ، الفقرة ٣) ، مشروع المقرر الحادي والثلاثون) . وللإطلاع على النص النهائي انظر مقرر المجلس ٢٥٢/١٩٩٠ .

٥٧ - وقبل اعتماد المقرر أدلى الأمين العام للمجلس ببيان بشأن الآثار المترتبة على مشروع المقرر في الميزانية البرنامجية (انظر E/1990/SR.14) .

تقرير لجنة حقوق الإنسان عن دورتها السادسة والأربعين وجدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والأربعين للجنة ووثائقها

٥٨ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، نظر المجلس في مشروع المقرر المعنون "تقرير لجنة حقوق الإنسان" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70/Add.1 ، الفقرة ٣) ، مشروع المقرر الثاني والثلاثون) . وقرر المجلس بناء على اقتراح الرئيس ، إضافة عبارة "ويوافق على جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والأربعين للجنة ووثائقها" ، في نهاية مشروع المقرر . ثم اعتمد المجلس مشروع المقرر بصيغته المعدلة . وللإطلاع على النص النهائي انظر مقرر المجلس ٢٥٣/١٩٩٠ .

٥٩ - وقبل اعتماد مشروع المقرر أدلى ممثل كوبا ببيان (انظر E/1990/SR.14) .

تقرير اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٦٠ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "تقرير اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية" ،

الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70/Add.1 ، الفقرة ٣١ ، مشروع المقرر الثالث والثلاثون) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٥٤/١٩٩٠ .

#### الحالة في الجنوب اللبناني

٦١ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "الحالة في الجنوب اللبناني" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70/Add.1 ، الفقرة ٣١ ، مشروع المقرر الرابع والثلاثون) . وللاطلاع على النص النهائي انظر مقرر المجلس ٢٥٥/١٩٩٠ .

٦٢ - وبعد اعتماد مشروع المقرر ، أدلى ممثل الولايات المتحدة ببيان (انظر E/1990/SR.14) .

#### حق الشعوب في تقرير المصير وتطبيقه على الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية أو الأجنبية أو الاحتلال الأجنبي

٦٣ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، نظر المجلس في مشروع المقرر المعنون "حق الشعوب في تقرير المصير وتطبيقه على الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية أو الأجنبية أو الاحتلال الأجنبي" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/70/Add.1 ، الفقرة ٣١ ، مشروع المقرر الخامس والثلاثون) . وقد اعتمد المجلس مشروع المقرر بتصويت مسجل بأغلبية ثلاثين صوتاً مقابل أربعة أصوات وامتناع ١٨ عضواً عن التصويت . وللاطلاع على النص النهائي انظر مقرر المجلس ٢٥٦/١٩٩٠ . وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

المؤيدون : الاردن ، إكوادور ، إندونيسيا ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بوركينا فاسو ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، جامايكا ، جزر البهاما ، رواندا ، زائير ، زامبيا ، الصين ، غانا ، غينيا ، فنزويلا ، الكامبيرون ، كولومبيا ، كينيا ، ليبيريا ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، النيجر ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، كوبا ، الهند .

الممتنعون : ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، أيرلندا ، إيطاليا ، البرتغال ، بلغاريا ، تشيكوسلوفاكيا ، الجزائر ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، السويد ، العراق ، فرنسا ، فنلندا ، كندا ، ليسوتو ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، هولندا .

٦٤ - وقبل اعتماد مشروع المقرر أدلى ببيانات ممثل هولندا والمراقبون عن فييت نام وسنغافورة وكمبوديا ، وأدلى ببيانات بعد اعتماد مشروع القرار ممثلو إيطاليا والمكسيك ونيوزيلندا وأيرلندا والبرازيل ( انظر E/1990/SR.14 ) .

مذكرة من الأمين العام عن الادعاءات المتعلقة بالتعديلات على حقوق نقابات العمال  
٦٥ - وفي الجلسة العامة ١٤ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ، أحاط المجلس علما ، بناء على اقتراح الرئيس ، بالمذكرة المقدمة من الأمين العام بشأن الادعاءات المتعلقة بالتعديلات على حقوق نقابات العمال (E/1990/87/Add.2) ، وبموجبها استُرعى اهتمام المجلس إلى الرمالة المؤرخة في ٢١ أيار/مايو ١٩٩٠ ، الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لجمهورية جنوب افريقيا لدى الأمم المتحدة . انظر مقرر المجلس ٢٥٧/١٩٩٠ .

#### باء - النهوض بالمرأة

٦٦ - نظر المجلس في دورته العادية الاولى في مسألة النهوض بالمرأة (البند ٤ من جدول الاعمال) . وكان معروضا عليه الوثائق التالية :

(أ) تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن أعمال دورتها التاسعة (A/45/38) (٤) ،

(ب) تقرير لجنة مركز المرأة عن أعمال دورتها الرابعة والثلاثين (E/1990/25) (٥) ، بالإضافة إلى بيان مقدم من الأمين العام بموجب المادة ٣١ من

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والاربعون ، الملحق رقم ٣٨ .

(٥) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٩٠ ، الملحق رقم ٥ .

النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/1990/25/Add.1) عن الاثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشاريع القرارات التي أوصت بها اللجنة ؛

(ج) تقرير مجلس أمناء المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة عن أعمال دورته العاشرة (E/1990/34) ؛

(د) البيان المقدم من التحالف النسائي الدولي - المساواة في الحقوق والمساواة في المسؤوليات ، والمجلس الدولي للمرأة والرابطة الدولية لاختوات المحبة والاتحاد النسائي الديمقراطي الدولي والمنظمات غير الحكومية الدولية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي من الفئة الاولى ؛ واتحاد المحامين العرب ، والاتحاد العالمي للمرأة الريفيه ، والاتحاد الدولي لإلغاء الرق ، ولجنة الحقوق الدولية ، والمجلس الدولي للمرأة اليهودية ، والاتحاد الدولي لحقوق الإنسان ، والاتحاد الدولي للمشتغلات بالمهن القانونية ، واتحاد المحاميات الدولي ، والحركة الدولية لتأخي الاعراق والشعوب والدولية الاشتراكية للمرأة ، والمنظمة النسائية الصهيونية الدولية ، والاتحاد العالمي للمنظمات النسائية الكاثوليكية ، والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي من الفئة الثانية (E/1990/NGO/1) .

٦٧ - وأحال المجلس هذا البند الى اللجنة الثانية (الاجتماعية) التي نظرت فيه في جلساتها من الخامسة الى التاسعة ، المعقودة في الفترة من ٧ الى ٩ أيار/مايو ١٩٩٠ . وقد قُدم تقرير اللجنة (E/1990/68) إلى المجلس .

#### تحسين مركز المرأة في الامانة العامة

٦٨ - وفي الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "تحسين مركز المرأة في الامانة العامة" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/68) ، الفقرة ٢٨ ، مشروع القرار الاول) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٣/١٩٩٠ .

٦٩ - وقبل اعتماد مشروع القرار ، أدلى ببيان ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية (انظر E/1990/SR.13) .

المساواة في المشاركة السياسية وفي اتخاذ القرارات

٧٠ - في الجلسة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "المساواة في المشاركة السياسية وفي اتخاذ القرارات" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/68 ، الفقرة ٣٨ ، مشروع القرار الثاني) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس E/1990 .

العنف الجسدي ضد النساء المحتجزات الذي يقتصر على جنسهن

٧١ - وفي الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "العنف الجسدي ضد النساء المحتجزات الذي يقتصر على جنسهن" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/68 ، الفقرة ٣٨ ، مشروع القرار الثالث) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٥/١٩٩٠ .

النساء والاطفال في ناميبيا

٧٢ - وفي الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "النساء والاطفال في ناميبيا" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/68 ، الفقرة ٣٨ ، مشروع القرار الرابع) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٦/١٩٩٠ .

المرأة في أمريكا الوسطى : المساواة والتنمية والسلام

٧٣ - في الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "المرأة في أمريكا الوسطى : المساواة والتنمية والسلام" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/68 ، الفقرة ٣٨ ، مشروع القرار الخامس) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٧/١٩٩٠ .

المراعات المتعلقة بمركز المرأة

٧٤ - في الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "المراعات المتعلقة بمركز المرأة" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/68 ، الفقرة ٣٨ ، مشروع القرار السادس) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٨/١٩٩٠ .

التقرير الثاني عن تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة

٧٥ - في الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "التقرير الثاني عن تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/68 ، الفقرة ٣٨ ، مشروع القرار السابع) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٩/١٩٩٠ .

إدماج المرأة في الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع

٧٦ - في الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "إدماج المرأة في الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/68 ، الفقرة ٣٨ ، مشروع القرار الثامن) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ١٠/١٩٩٠ .

حالة المرأة الفلسطينية

٧٧ - في الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، نظر المجلس في مشروع القرار المعنون "حالة المرأة الفلسطينية" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/68 ، الفقرة ٣٨ ، مشروع القرار التاسع) . واعتمد المجلس مشروع القرار بتصويت مسجل بأغلبية ٣٩ صوتاً مقابل صوت واحد وامتناع ١١ عضواً عن التصويت . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ١١/١٩٩٠ . وكانت نتيجة التصويت كما يلي<sup>(٦)</sup> :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الأردن ، إكوادور ، اندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بلغاريا ، بوركينا فاسو ، تايلاند ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، رواندا ، زامبيا ، السويد ، الصين ، العراق ، غانا ، غينيا ، فنزويلا ، فنلندا ، الكاميرون ، كولومبيا ، كينيا ، ليبيريا ، ليسوتو ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، الهند ، يوغوسلافيا ، اليونان .

(٦) أوضح وفدا كوبا ونيجيريا فيما بعد أنهما لو كانا حاضرين أثناء التصويت لمؤتاً لصالح مشروع القرار .

المعارضون : الولايات المتحدة الأمريكية .

المتنعون : ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، أيرلندا ، إيطاليا ، البرتغال ، تشيكوسلوفاكيا ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، فرنسا ، كندا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، هولندا ، اليابان .

٧٨ - وقبل اعتماد مشروع القرار أدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان ، وبعد اعتماد القرار أدلى ببيانات ممثلو تشيكوسلوفاكيا والسويد (بالنيابة أيضا عن فنلندا) وبلغاريا (انظر E/1990/SR.13) .

المؤتمر العالمي المعني بالمرأة في عام ١٩٩٥

٧٩ - في الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "المؤتمر العالمي المعني بالمرأة في عام ١٩٩٥" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/68) ، الفقرة ٣٨ ، مشروع القرار العاشر) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ١٣/١٩٩٠ .

٨٠ - وقبل اعتماد مشروع القرار ، أدلى ببيانين ممثلا كل من المملكة المتحدة والسويد ، وبعد اعتماد مشروع القرار أدلى ممثل الولايات المتحدة ببيان (انظر ، E/1990/SR.13) .

النساء والأطفال في ظل الفصل العنصري

٨١ - في الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، نظر المجلس في مشروع القرار المعنون "النساء والأطفال في ظل الفصل العنصري" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/68) ، الفقرة ٣٨ ، مشروع القرار الحادي عشر) . واعتمد المجلس مشروع القرار بتصويت مسجل بأغلبية ٤١ صوتا مقابل صوتين وامتناع ٩ أعضاء عن التصويت . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ١٣/١٩٩٠ . وكانت نتيجة التصويت كما يلي (٧) :

(٧) أوضح وفد كوبا فيما بعد أنه لو كان حاضرا أثناء التصويت لكان قد صوّت لصالح مشروع القرار .

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الاردن ، إكوادور ، اندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بلغاريا ، بوركينا فاسو ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، زائير ، زامبيا ، السويد ، الصين ، العراق ، غينيا ، فنزويلا ، فنلندا ، الكامبيرون ، كندا ، كوبا ، كولومبيا ، كينيا ، ليبيريا ، ليسوتو ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، الهند ، يوغوسلافيا .

المعارضون : المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايرلندا ، إيطاليا ، البرتغال ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، فرنسا ، هولندا ، اليابان ، اليونان .

٨٢ - وقبل اعتماد مشروع القرار ، أدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان (E/1990/SR.13) .

التدابير اللازمة اتخاذها لزيادة الوعي ببطء التقدم في تنفيذ استراتيجيات نيروبي  
التطلعية للنهوض بالمرأة

٨٣ - في الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "التدابير اللازمة اتخاذها لزيادة الوعي ببطء التقدم في تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/68) ، الفقرة ٣٨ ، مشروع القرار الثاني عشر) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ١٤/١٩٩٠ .

التوصيات والاستنتاجات الناشئة عن أول استعراض وتقييم لتنفيذ استراتيجيات نيروبي  
التطلعية للنهوض بالمرأة حتى عام ٢٠٠٠

٨٤ - في الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "التوصيات والاستنتاجات الناشئة عن أول استعراض وتقييم لتنفيذ

استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة حتى عام ٢٠٠٠" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/68 ، الفقرة ٢٨ ، مشروع القرار الثالث عشر) . وللاطلاع على النص النهائي انظر قرار المجلس ١٥/١٩٩٠ .

٨٥ - وبعد اعتماد مشروع القرار ، أدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان (انظر E/1990/SR.13) .

#### المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة

٨٦ - في الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/68 ، الفقرة ٢٨ ، مشروع القرار الرابع عشر) . وللاطلاع على النص النهائي انظر قرار المجلس ١٦/١٩٩٠ .

#### القضاء على التمييز ضد المرأة وفقا لاهداف اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

٨٧ - في الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "القضاء على التمييز ضد المرأة وفقا لاهداف اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/68 ، الفقرة ٢٨ ، مشروع القرار الخامس عشر) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ١٧/١٩٩٠ .

#### المرأة والبيئة

٨٨ - في الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "المرأة والبيئة" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/68 ، الفقرة ٣٩ ، مشروع المقرر الاول) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢١٣/١٩٩٠ .

#### تقرير لجنة مركز المرأة عن دورتها الرابعة والثلاثين وجدول الاعمال المؤقت للدورة الخامسة والثلاثين للجنة ووثائقها

٨٩ - في الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "تقرير لجنة مركز المرأة عن دورتها الرابعة والثلاثين وجدول الاعمال المؤقت للدورة الخامسة والثلاثين للجنة ووثائقها" ، والذي أوصت به اللجنة (E/1990/68 ، الفقرة ٣٩ ، مشروع المقرر الثاني) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢١٤/١٩٩٠ .

٩٠ - وقبل اعتماد مشروع المقرر ، أدلى ممثل السويد ببيان ؛ وبعد اعتماد مشروع المقرر أدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان (انظر (E/1990/SR.13) .

ادماج المراجعة في الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الرابع  
٩١ - في الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "ادماج المراجعة في الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الرابع" ، والذي أوصت به اللجنة (E/1990/68) ، الفقرة ٣٩ ، مشروع المقرر (الثالث) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢١٥/١٩٩٠ .

### جيم - التنمية الاجتماعية

٩٢ - نظر المجلس في مسألة التنمية الاجتماعية في دورته العادية الاولى (البند ٥ من جدول الأعمال) . وكان معروضا عليه الوثائق التالية :

(أ) تقرير الأمين العام الذي يتضمن ملحق تقرير عام ١٩٨٩ عن الحالة الاجتماعية في العالم (A/45/137-E/1990/35) ؛

(ب) رسالة مؤرخة في ١١ أيار/مايو ١٩٩٠ موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للبنان لدى الأمم المتحدة (A/45/275-E/1990/74) ؛

(ج) رسالة مؤرخة في ١٥ أيار/مايو ١٩٩٠ موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للبنان لدى الأمم المتحدة (A/45/276-E/1990/88) ؛

(د) رسالة مؤرخة في ١ شباط/فبراير ١٩٩٠ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للسويد لدى الأمم المتحدة (E/1990/19) ؛

(هـ) تقرير لجنة منع الجريمة ومكافحتها عن دورتها الحادية عشرة (E/1990/31) (٨) ، مشفوعا بتقرير اللجنة المعنون "الحاجة إلى إيجاد برنامج دولي فعال في مجال الجريمة والمعدالة" (E/1990/31/Add.1) ؛

(٨) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٩٠ ، الملحق

رقم ١٠ .

(و) تقرير الأمين العام عن منع الجريمة والقضاء الجنائي (E/1990/36) ؛

(ز) تقرير الأمين العام عن عقوبة الاعدام (E/1990/38 و Corr.1) ؛

(ح) بيان مقدم من هيئة العفو الدولية ، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي من الفئة الثانية (E/1990/NGO/3) .

٩٣ - وأحال المجلس هذا البند إلى اللجنة الثانية (الاجتماعية) ، التي نظرت فيه في جلساتها من ٨ إلى ١٤ و ١٨ ، المعقودة من ٨ إلى ١١ أيار/مايو و في ١٥ و ٢٢ أيار/مايو ١٩٩٠ . وقد قدم تقرير اللجنة (E/1990/69 و Add.1) إلى المجلس .

#### دراسات الأمم المتحدة الاستقصائية بشأن القضاء الجنائي

٩٤ - وفي الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "دراسات الأمم المتحدة الاستقصائية بشأن القضاء الجنائي" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/69 ، الفقرة ٣٨ ، مشروع القرار الاول) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ١٨/١٩٩٠ .

#### التعاون التقني في مجال منع الجريمة والقضاء الجنائي

٩٥ - وفي الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "التعاون التقني في مجال منع الجريمة والقضاء الجنائي" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/69 ، الفقرة ٣٨ ، مشروع القرار الثاني) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ١٩/١٩٩٠ .

#### التعليم في السجون

٩٦ - وفي الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "التعليم في السجون" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/69 ، الفقرة ٣٨ ، مشروع القرار الثالث) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٣٠/١٩٩٠ .

#### تنفيذ معايير وقواعد الأمم المتحدة في مجال منع الجريمة والقضاء الجنائي

٩٧ - وفي الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "تنفيذ معايير وقواعد الأمم المتحدة في مجال منع الجريمة والقضاء

الجنائي" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/69 ، الفقرة ٢٨ ، مشروع القرار الرابع) .  
وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٢١/١٩٩٠ .

#### ضحايا الجريمة وإساءة استعمال السلطة

٩٨ - وفي الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "ضحايا الجريمة وإساءة استعمال السلطة" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/69 ، الفقرة ٢٨ ، مشروع القرار الخامس) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٢٣/١٩٩٠ .

#### مواصلة الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة

##### ومعاملة المجرمين

٩٩ - وفي الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "مواصلة الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/69 ، الفقرة ٢٨ ، مشروع القرار السادس) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٢٣/١٩٩٠ .

١٠٠ - وبعد اعتماد مشروع القرار ، أدلى ببيان ممثل كل من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية (انظر E/1990/SR.13) .

#### التعليم والتدريب وتوعية الجماهير في مجال منع الجريمة

١٠١ - وفي الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "التعليم والتدريب وتوعية الجماهير في مجال منع الجريمة" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/69 ، الفقرة ٢٨ ، مشروع القرار السابع) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٢٤/١٩٩٠ .

#### تحقيق العدالة الاجتماعية

١٠٢ - وفي الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "تحقيق العدالة الاجتماعية" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/69 ، الفقرة ٢٨ ، مشروع القرار الثامن) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٢٥/١٩٩٠ .

### تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين

١٠٣ - وفي الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/69) ، الفقرة ٣٨ ، مشروع القرار التاسع) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٣٦/١٩٩٠ .

١٠٤ - وقبل اعتماد مشروع القرار أدلى ممثل استراليا ببيان ، وبعد اعتماد مشروع القرار ، أدلى ممثل جمهورية ألمانيا الاتحادية ببيان (انظر E/1990/SR.13) .

### منع الجريمة والقضاء الجنائي

١٠٥ - وفي الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "منع الجريمة والقضاء الجنائي" ، الذي أوصت به اللجنة ، (E/1990/69) ، الفقرة ٣٨ ، مشروع القرار العاشر) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٣٧/١٩٩٠ .

### الحالة الاجتماعية في العالم

١٠٦ - وفي الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "الحالة الاجتماعية في العالم" ، الذي أوصت به اللجنة ، (E/1990/69) ، الفقرة ٣٨ ، مشروع القرار الحادي عشر) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٣٨/١٩٩٠ .

١٠٧ - وبعد اعتماد مشروع القرار أدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان ، (انظر E/1990/SR.13) .

### عقوبة الاعدام

١٠٨ - وفي الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "عقوبة الاعدام" ، الذي أوصت به اللجنة ، (E/1990/69/Add.1) ، الفقرة ٧ ، مشروع القرار الثاني عشر) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٣٩/١٩٩٠ .

١٠٩ - وقبل اعتماد مشروع القرار ، أدلى ببيانات كل من ممثلو المملكة العربية السعودية والبحرين والعراق والأردن وباكستان وجمهورية إيران الإسلامية (E/1990/ SR.13) .

تقرير لجنة منع الجريمة ومكافحتها عن دورتها الحادية عشرة وجدول الأعمال المؤقت  
للدورة الثانية عشرة للجنة ووثائقها

١١٠ - وفي الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "تقرير لجنة منع الجريمة ومكافحتها عن دورتها الحادية عشرة وجدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية عشرة للجنة ووثائقها" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/69 ، الفقرة ٣٩) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢١٦/١٩٩٠ .

ترشيحات أعضاء مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة الإقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة

١١١ - وفي الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، أيد المجلس المرشحين الواردة أسمائهم في المقرر ١٠١/١١ الذي أصدرته لجنة منع الجريمة ومكافحتها والمرشحين أعضاء في مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة الإقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة (E/1990/31 ، الفصل الأول ، الجزء جيم) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢١٧/١٩٩٠ .

دال - المخدرات

١١٢ - نظر المجلس في مسألة المخدرات في دورته العادية الأولى (البند ٦ من جدول الأعمال) . وكان معروضا عليه الوثائق التالية :

(أ) موجز تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ١٩٨٩ (E/1990/16) ؛

(ب) تقرير لجنة المخدرات عن أعمال دورتها الاستثنائية الحادية عشرة (E/1990/24) (٩) .

١١٣ - وأحال المجلس هذا البند إلى اللجنة الثانية (الاجتماعية) التي نظرت فيه في جلساتها من ١ إلى ٤ ، المعقودة في الفترة من ١ إلى ٣ أيار/مايو ١٩٩٠ . وقد قُدم تقرير اللجنة (E/1990/67) إلى المجلس .

---

(٩) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٩٠ ، الملحق

رقم ٤ .

إنشاء اجتماع رؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات في منطقة أوروبا

١١٤ - وفي الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "إنشاء اجتماع رؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات في منطقة أوروبا" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/67) ، الفقرة ١٩ ، مشروع القرار الأول) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٣٠/١٩٩٠ .

الطلب على المستحضرات الأفيونية وعرضها للأغراض الطبية والعلمية

١١٥ - وفي الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "الطلب على المستحضرات الأفيونية وعرضها للأغراض الطبية والعلمية" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/67) ، الفقرة ١٩ ، مشروع القرار الثاني) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٣١/١٩٩٠ .

لغات العمل في اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقيين الأدنى والأوسط

١١٦ - وفي الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "لغات العمل في اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقيين الأدنى والأوسط" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/67) ، الفقرة ١٩ ، مشروع القرار الثالث) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٣٢/١٩٩٠ .

الحد من الطلب والوقاية من استهلاك المخدرات بين الشباب في الشرقيين الأدنى والأوسط

١١٧ - وفي الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "الحد من الطلب والوقاية من استهلاك المخدرات بين الشباب في الشرقيين الأدنى والأوسط" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/67) ، الفقرة ١٩ ، مشروع القرار الرابع) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٣٣/١٩٩٠ .

الموافقة على طلب الجمهورية العربية السورية وقطر الانضمام إلى عضوية اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقيين الأدنى والأوسط

١١٨ - وفي الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "الموافقة على طلب الجمهورية العربية السورية وقطر الانضمام إلى

عضوية اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقيين الأدنى والأوسط" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/67) ، الفقرة ٣٠ ، مشروع المقرر الأول) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢١٨/١٩٩٠ .

الموافقة على طلب البحرين الانضمام إلى عضوية اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقيين الأدنى والأوسط

١١٩ - وفي الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "الموافقة على طلب البحرين الانضمام إلى عضوية اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقيين الأدنى والأوسط" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/67) ، الفقرة ٣٠ ، مشروع المقرر الثاني) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢١٩/١٩٩٠ .

١٢٠ - وبعد اعتماد مشروع المقرر أدلى ممثل البحرين ببيان (E/1990/SR.13) .

تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات عن عام ١٩٨٩

١٢١ - وفي الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/67) ، الفقرة ٣٠ ، مشروع المقرر الثالث) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٢٠/١٩٩٠ .

تقرير لجنة المخدرات عن دورتها الاستثنائية الحادية عشرة

١٢٢ - وفي الجلسة العامة ١٣ المعقودة في ٢٤ أيار/مايو ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "تقرير لجنة المخدرات" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/67) ، الفقرة ٣٠ ، مشروع المقرر الرابع) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٢١/١٩٩٠ .

## الفصل السادس

### المسائل التي نظرت فيها اللجنة الثالثة (البرنامج والتنسيق)

#### ألف - الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

١ - نظر المجلس في مسألة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية في دورته العادية الثانية (البند ٩ من جدول الأعمال) . وكان معروضا عليه الوثائق التالية :

(أ) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تقييم أنشطة التنمية الريفية التي تفضلع بها منظومة الأمم المتحدة في ثلاثة بلدان أفريقية من أقل البلدان نموا (A/45/76-E/1990/12) وتعليقات لجنة التنسيق الإدارية على التقرير (A/45/76/Add.1-E/1990/12/Add.1) ؛

(ب) مذكرة من الأمين العام عن الأنشطة التنفيذية التي تفضلع بها منظومة الأمم المتحدة (A/45/273-E/1990/85 و Corr.1 و Add.1-4) ؛

(ج) تقرير الأمين العام عن الترتيبات الإدارية المقبلة لمؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية (A/45/281-E/1990/66 و Corr.1) ؛

(د) تقرير المديرية التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للسكان عن آثار إعلان أمستردام على البرامج السكانية وعن الجهود المبذولة لزيادة تطوير تحليل الاحتياجات من الموارد اللازمة للمساعدة الدولية في مجال السكان (DP/1990/44) ؛

(هـ) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تقييم النظم المتبعة في الأمم المتحدة لتقييم مشاريع التعاون التقني (E/1989/41 و Add.1) وتعليقات لجنة التنسيق الإدارية على التقرير (E/1989/41/Add.1) ؛

(و) مذكرة من الأمانة العامة تحيل بها مقرا بشأن مجلس إدارة برنامج الأغذية العالمي ، اتخذته لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها في دورتها التاسعة والعشرين (E/1990/101) ؛

(ز) مذكرة من الامانة العامة تتضمن آراء المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي في فكرة وثيقة تتضمن الاستجابة التنفيذية المتكاملة لمنظومة الأمم المتحدة لاطر البرامج الوطنية (E/1990/CRP.1) ؛

(ح) تقرير المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (E/1990/L.28) <sup>(١)</sup> ؛

(ط) مقتطف من تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن اجتماعه التنظيمي لعام ١٩٩٠ ودورته الاستثنائية ودورته السابعة والثلاثين (E/1990/ L.29 و Corr.1) <sup>(٢)</sup> ؛

(ي) تقرير لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها (WFP/CFA:29/11) <sup>(٣)</sup> .

٢ - وأحال المجلس هذا البند إلى اللجنة الثالثة (البرنامج والتنسيق) التي نظرت فيه في جلساتها ٩ إلى ١١ ، و ١٤ ، و ١٦ ، و ١٧ ، المعقودة في ١٧ و ١٨ و ٢٠ و ٢٣ و ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٠ . وقد قُدم تقرير اللجنة (E/1990/115) إلى المجلس .

#### اللاجئون والمشردون والعائدون

٣ - في الجلسة العامة ٣٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "اللاجئون والمشردون والعائدون" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/115) ، الفقرة ٢٨ ، مشروع القرار الأول) . للاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٧٨/١٩٩٠ .

---

(١) للاطلاع على التقرير النهائي ، انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٩٠ ، الملحق رقم ٨ (E/1990/28) .

(٢) للاطلاع على التقرير النهائي ، انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٩٠ ، الملحق رقم ٩ (E/1990/29) .

(٣) أحيل إلى المجلس بوصفه الوثيقة E/1990/99 .

#### إدارة برنامج الأغذية العالمي

٤ - في الجلسة العامة ٣٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "إدارة برنامج الأغذية العالمي" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/115) ، الفقرة ٢٨ ، مشروع القرار الثاني) . للاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٧٩/١٩٩٠ .

#### الترتيبات الإدارية المقبلة لمؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية

٥ - في الجلسة العامة ٣٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "الترتيبات الإدارية المقبلة لمؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/115) ، الفقرة ٢٨ ، مشروع القرار الثالث) . للاطلاع على النص النهائي للقرار ، انظر قرار المجلس ٨٠/١٩٩٠ .

#### تكاليف دعم الوكالات

٦ - في الجلسة العامة ٣٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "تكاليف دعم الوكالات" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/115) ، الفقرة ٢٨ ، مشروع القرار الرابع) . للاطلاع على النص النهائي للقرار ، انظر قرار المجلس ٨١/١٩٩٠ .

#### الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

٧ - في الجلسة العامة ٣٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/115) ، الفقرة ٢٨ ، مشروع القرار الخامس) . للاطلاع على النص النهائي للقرار ، انظر قرار المجلس ٨٢/١٩٩٠ .

#### باء - مسائل التنسيق

#### النظر في المسألة في الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٠

٨ - نظر المجلس في مسائل التنسيق في دورته العادية الثانية (البند ١٠ من جدول الأعمال) . وكان معروضا عليه الوثائق التالية :

- (أ) تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن الجزء الأول من دورتها الثلاثين (A/45/16) (الجزء الأول) و Add.1 (٤) ؛
- (ب) مذكرة أعدها الأمين العام عن الاستراتيجية العالمية للوقاية من مرض متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) ومكافحته (A/45/256-E/1990/58) ؛
- (ج) تقرير الأمين العام عن استعراض منتصف المدة للعقد العالمي للتنمية الشفافية (١٩٩٧-١٩٨٨) (A/45/277-E/1990/77) ؛
- (د) تقرير رئيسي لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الإدارية فيما يتعلق بالسلسلة الرابعة والعشرين من الاجتماعات المشتركة بين اللجنتين (E/1990/4) ؛
- (هـ) التقرير الشامل السنوي للجنة التنسيق الإدارية لعام ١٩٨٩ (E/1990/18) و Add.1 ؛
- (و) تقرير الأمين العام عن خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة لمكافحة إساءة استخدام المخدرات (E/1990/39 و Corr.1 و Corr.2) ؛
- (ز) تقرير الأمين العام عن حماية المستهلك (E/1990/76 و Add.1) ؛
- (ح) تقرير لجنة التنسيق الإدارية عن نفقات منظومة الأمم المتحدة بالنسبة للبرامج (E/1990/79) ؛
- ٩ - وأحال المجلس هذا البند إلى اللجنة الثالثة (البرنامج والتنسيق) ، التي نظرت فيه ، في جلساتها ٥ إلى ٧ و ١٣ إلى ١٧ ، المعقودة في ١٣ و ١٦ و ١٩ و ٢٠ و ٢٣ و ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٠ . وقد قُدم تقرير اللجنة (E/1990/116) إلى المجلس .
- (٤) للاطلاع على التقرير النهائي ، انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والأربعون ، الملحق رقم ١٦ (A/45/16) .

### حماية المستهلك

١٠ - في الجلسة العامة ٣٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "حماية المستهلك" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/116) ، الفقرة ٢٧ ، مشروع القرار الأول) . للاطلاع على النص النهائي للقرار ، انظر قرار المجلس ٨٥/١٩٩٠ .

### الوقاية من متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) ومكافحتها

١١ - في الجلسة العامة ٣٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "الوقاية من متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) ومكافحتها" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/116) ، الفقرة ٢٧ ، مشروع القرار الثاني) . للاطلاع على النص النهائي للقرار ، انظر قرار المجلس ٨٦/١٩٩٠ .

### خطة عمل الأمم المتحدة على نطاق المنظومة لمكافحة إساءة استعمال المخدرات

١٢ - في الجلسة العامة ٣٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "خطة عمل الأمم المتحدة على نطاق المنظومة بشأن مكافحة إساءة استعمال المخدرات" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/116) ، الفقرة ٢٧ ، مشروع القرار الثالث) . للاطلاع على النص النهائي للقرار ، انظر قرار المجلس ٨٧/١٩٩٠ .

١٣ - وقبل اعتماد مشروع القرار ، أبدى المراقب عن موريتانيا بعض الملاحظات .

### العقد العالمي للتنمية الثقافية

١٤ - في الجلسة العامة ٣٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "العقد العالمي للتنمية الثقافية" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/116) ، الفقرة ٢٧ ، مشروع القرار الرابع) . للاطلاع على النص النهائي للقرار ، انظر قرار المجلس ٨٨/١٩٩٠ .

### مسائل التنسيق

١٥ - في الجلسة العامة ٣٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "مسائل التنسيق" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/116) ، الفقرة ٢٨ ، مشروع المقرر الأول) . للاطلاع على النص النهائي للمقرر ، انظر مقرر المجلس ٢٨١/١٩٩٠ .

تقرير لجنة البرنامج والتنسيق

١٦ - في الجلسة العامة ٢٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "تقرير لجنة البرنامج والتنسيق" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/116) ، الفقرة ٢٨ ، مشروع المقرر الثاني) . للاطلاع على النص النهائي للمقرر ، انظر مقرر المجلس ٢٨٢/١٩٩٠ .

النظر في المسألة في الدورة العادية الثانية

المستأنفة لعام ١٩٩٠

١٧ - عملاً بمقرر المجلس ٢٦٤/١٩٩٠ المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ ، واصل المجلس في دورته العادية الثانية المستأنفة لعام ١٩٩٠ النظر في مسائل التنسيق (البند ١٠ من جدول الأعمال) . وكانت أمام المجلس الوثيقتان التاليتان :

(أ) تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن الجزء الثاني من دورتها الثلاثين (A/45/16 (Part II)) (٤) ،

(ب) تقرير رئيسي لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الإدارية عن السلسلة الخامسة والعشرين من الاجتماعات المشتركة بين اللجنتين (E/1990/123) .

١٨ - ونظر المجلس في المسألة في جلسته ٢٨ ، المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ . ويرد سرد للمناقشة في المحضر الموجز ذي الصلة (E/1990/SR.38) .

تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن الجزء الثاني من دورتها الثلاثين

١٩ - في الجلسة ٢٨ ، المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، أدلت رئيسة لجنة البرنامج والتنسيق ببيان .

٢٠ - وفي نفس الجلسة ، وبناء على اقتراح من الرئيس ، قرر المجلس أن يحيط علماً بتقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن الجزء الثاني من دورتها الثلاثين (A/45/16 (Part II)) وأن يؤيد ما ورد به من النتائج والتوصيات المتصلة بالبرنامجين المقترحين ، ٤٥ (الانتعاش الاقتصادي والتنمية والتحول في افريقيا) و ٣١ (التعاون الاقليمي لاغراض التنمية في آسيا والمحيط الهادئ) من الخطة المتوسطة الاجل المقترحة للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧ . انظر مقرر المجلس ٢٨٩/١٩٩٠ .

تقرير رئيسي لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الإدارية عن السلسلة الخامسة والعشرين من الاجتماعات المشتركة بين اللجنتين

٢١ - في الجلسة ٣٨ ، المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، أدلى ممثل اليابان ، وممثل إيطاليا (باسم الدول الاعضاء في الامم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الاقتصادي الاوروبي) ببيانين .

٢٢ - وفي نفس الجلسة ، وبناء على اقتراح من الرئيس ، قرر المجلس أن يحيط علماً بتقرير رئيسي لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الإدارية عن السلسلة الخامسة والعشرين من الاجتماعات المشتركة بين اللجنتين (E/1990/123) ، وأن يؤيد النتائج والتوصيات الواردة فيه وأن يحيل التقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والاربعين للنظر فيه في إطار البند المناسب من جدول الأعمال . انظر مقرر المجلس ٣٩٠/١٩٩٠ .

جيم - المسائل البرنامجية

٢٣ - نظر المجلس في المسائل البرنامجية في دورته العادية الثانية (البند ١١ من جدول الأعمال) . وكان معروضا عليه الوثائق التالية :

(١) الابواب ذات الصلة من الخطة متوسطة الاجل المقترحة للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧ (A/45/6) (٥) ،

(ب) تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن الجزء الاول من دورتها الثلاثين (A/45/16) (الجزء الاول) و (Add.1) (٤) .

٢٤ - وأحال المجلس هذا البند إلى اللجنة الثالثة (البرنامج والتنسيق) ، التي نظرت فيه ، في جلساتها ٦ إلى ٨ و ١٣ و ١٥ و ١٧ ، المعقودة في ١٦ و ١٧ و ١٩ و ٢٠ و ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٠ . وقد قدم تقرير اللجنة (E/1990/117) إلى المجلس .

---

(٥) للاطلاع على النص النهائي ، انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والاربعون ، الملحق رقم ٦ (A/45/6/Rev.1) .

### المسائل البرنامجية

٢٥ - في الجلسة العامة ٣٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "المسائل البرنامجية" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/117) ، الفقرة ١٤ ، مشروع القرار الأول) . للاطلاع على النص النهائي للقرار ، انظر قرار المجلس ٨٣/١٩٩٠ .

٢٦ - وبعد اعتماد مشروع القرار ، ألقى ممثل البرازيل بياناً .

تنفيذ برنامج العمل العالمي المعتمد من الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية  
المخصصة لمسألة التعاون الدولي في مكافحة إنتاج المخدرات وعرضها وطلبها والاتجار  
بها وتوزيعها بشكل غير مشروع

٢٧ - في الجلسة العامة ٣٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "تنفيذ برنامج العمل العالمي المعتمد من الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية المخصصة لمسألة التعاون الدولي في مكافحة إنتاج المخدرات وعرضها وطلبها والاتجار بها وتوزيعها بشكل غير مشروع" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/117) ، الفقرة ١٤ ، مشروع القرار الثاني) . للاطلاع على النص النهائي للقرار ، انظر قرار المجلس ٨٤/١٩٩٠ .

دال - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية

المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال

للبلدان والشعوب المستعمرة

٢٨ - نظر المجلس في مسألة تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في دورته العادية الثانية (البند ١٣ من جدول الأعمال) . وكان معروفاً عليه الوثائق التالية :

(أ) تقرير الأمين العام بشأن تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/45/309) ؛

(ب) مذكرة الأمين العام بشأن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني (E/1990/71/Rev.1) ؛

(ج) تقرير رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن المشاورات التي أجريت مع رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ورئيس اللجنة الخاصة بمناهضة الفصل العنصري (E/1990/72) .

٢٩ - وأحال المجلس هذا البند إلى اللجنة الثالثة (البرنامج والتنسيق) التي نظرت فيه في جلساتها ٣ و ٤ و ٨ و ١٢ و ١٣ و ١٧ و ١٩ و ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٠ . وقد قُدم تقرير اللجنة (E/1990/113) إلى المجلس .

#### تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

٣٠ - في الجلسة العامة ٣٦ المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ، نظر المجلس في مشروع القرار المعنون "تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/113) ، الفقرة ١٤ ، مشروع القرار الأول) . واعتمد المجلس مشروع القرار بالتصويت بنداء الاسماء بأغلبية ٥٢ صوتاً مقابل ١ ، وبدون امتناع أي عضو عن التصويت . للاطلاع على القرار النهائي ، انظر قرار المجلس ٥٩/١٩٩٠ . وكانت نتيجة التصويت على النحو التالي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الاردن ، إكوادور ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، اندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، أيرلندا ، إيطاليا ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، البرتغال ، بلغاريا ، بوركينا فاسو ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، رواندا ، زائير ، زامبيا ، السويد ، الصين ، العراق ، غانا ، غينيا ، فرنسا ، فنزويلا ، فنلندا ، الكاميرون ، كندا ، كوبا ، كولومبيا ، كينيا ، ليبيريا ، ليسوتو ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، الهند ، هولندا ، اليابان ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : لا أحد .

٣١ - وقبل أن يُعتمد مشروع القرار ألقى ممثل كل من البحرين وجمهورية إيران الإسلامية بياناً ، وبعد أن تم اعتماده ، ألقى ممثل كل من الولايات المتحدة الأمريكية ، وكندا ، واليابان ، والبرازيل ، والمراقب عن موريتانيا بياناً (انظر E/1990/SR.36) .

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتملة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

٣٢ - في الجلسة العامة ٣٦ المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ، نظر المجلس في مشروع القرار المعنون "تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتملة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/113) ، الفقرة ١٤ ، مشروع القرار الثاني) . واعتمد المجلس مشروع القرار بعد تصويت بنسبة ٥٣ صوتاً مقابل لا شيء وامتناع عضو واحد عن التصويت . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٦٠/١٩٩٠ . وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الأردن ، اكوادور ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ، ايرلندا ، ايطاليا ، باكستان ، البرتغال ، البحرين ، البرازيل ، بلغاريا ، بوركينا فاسو ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، رواندا ، زامبيا ، زائير ، السويد ، الصين ، العراق ، غانا ، غينيا ، فرنسا ، فنزويلا ، فنلندا ، الكاميرون ، كندا ، كوبا ، كولومبيا ، كينيا ، ليبيريا ، ليسوتو ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، الهند ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : لا أحد .

الممتنعون : المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية .

٣٣ - وقبل اعتماد مشروع القرار ، أدلى ممثل باكستان ببيان . وأدلى ممثل تشيكوسلوفاكيا ببيان أبلغ فيه المجلس بأنه لم يكن في نية وفده أن يشترك في تقديم مشروع القرار .

٣٤ - وبعد اعتماد مشروع القرار ، أدلى ببيانات ممثلو الولايات المتحدة الأمريكية وزامبيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية (انظر E/1990/SR.36) .

هاء - الحد من الكوارث والإغاثة منها

٣٥ - نظر المجلس في مسألة الحد من الكوارث والإغاثة منها في دورته العادية الثانية (البند ١٣ من جدول الأعمال) . وكان معروضا على اللجنة الوثائق التالية :

(أ) تقرير الأمين العام عن أعمال مكتب منسق الأمم المتحدة للإغاثة في حالات الكوارث (A/45/271-E/1990/78) ؛

(ب) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة في تنفيذ الخطة الدولية لمكافحة غزو الجراد والجنائذ وبخاصة في افريقيا (E/1990/59) .

٣٦ - وأحال المجلس هذا البند إلى اللجنة الثالثة (البرنامج والتنسيق) التي نظرت فيه في جلساتها ١ و ٣ و ٨ و ١٠ و ١١ و ١٣ و ١٥ المعقودة في ١١ و ١٣ ومن ١٧ إلى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٠ . وقد قُدم تقرير اللجنة (E/1990/111) إلى المجلس .

مكافحة غزو الدودة اللولبية

٣٧ - في الجلسة العامة ٣٦ المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "مكافحة غزو الدودة اللولبية" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/111) ، الفقرة ٢٣ ، مشروع القرار الأول) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٦١/١٩٩٠ .

الاستراتيجية الدولية لمكافحة غزو الجراد والجناب وبخامة في افريقيا

٣٨ - في الجلسة العامة ٣٦ المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعلنون "الاستراتيجية الدولية لمكافحة غزو الجراد والجناب وبخامة في افريقيا" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/111 ، الفقرة ٢٢ ، مشروع القرار الثاني) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٦٣/١٩٩٠ .

تقديم المساعدة في حالات الكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الكوارث : مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث

٣٩ - في الجلسة العامة ٣٦ المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعلنون "تقديم المساعدة في حالات الكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الكوارث : مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/111 ، الفقرة ٢٢ ، مشروع القرار الثالث) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٦٣/١٩٩٠ .

تقديم مساعدة خاصة للإغاثة من الكوارث إلى جمهورية إيران الإسلامية

٤٠ - في الجلسة العامة ٣٦ المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعلنون "تقديم مساعدة خاصة للإغاثة من الكوارث إلى جمهورية إيران الإسلامية" ، الذي أوصت به اللجنة (E/1990/111 ، الفقرة ٢٢ ، مشروع القرار الرابع) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٦٤/١٩٩٠ .

٤١ - وفي الجلسة العامة ٣٧ المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ، أدلى ممثل جمهورية إيران الإسلامية ببيان .

واو - المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الانسانية

٤٢ - نظر المجلس في مسألة المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الانسانية في دورته العادية الثانية (البند ١٤ من جدول الأعمال) . وكانت أمام المجلس مذكرة الأمانة العامة التي أحيل بها القرار ج. ص. ع. ١٥/٤٢ المعلنون "الاضرار التي سببتها السيول والفيضانات في اليمن الديمقراطية وجيبوتي" ، والذي اعتمدته جمعية المحبة العالمية في دورتها الثانية والأربعين المعقودة في ١٧ أيار/مايو ١٩٨٩ (E/1990/L.13) .

٤٣ - وأحال المجلس هذا البند إلى اللجنة الثالثة (البرنامج والتنسيق) التي نظرت فيه في جلساتها ٣ و ٨ و ١٠ و ١٣ و ١٥ المعقودة في ١١ و ١٢ ومن ١٧ إلى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٠ . وقد قُدم تقرير اللجنة (E/1990/112) إلى المجلس .

#### تقديم المساعدة إلى الجمهورية اليمنية

٤٤ - في الجلسة العامة ٣٦ المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ، نظر المجلس في مشروع القرار المعنون "تقديم المساعدة إلى الجمهورية اليمنية" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/112 ، الفقرة ١٩ ، مشروع القرار الاول) .

٤٥ - وفي الجلسة نفسها ، أبلغ رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي المجلس بشأن الفقرة ٣ من المنطوق ونصها :

"يطلب أيضا إلى الأمين العام أن يضمن تقريره المقرر تقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ، طلب المجلس مواصلة دعم الجمهورية اليمنية في عملية التعمير والاصلاح" .

قد استعفى عنها بالنص التالي :

"يطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين تقريره عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٧٩/٤٤" .

٤٦ - وفي الجلسة نفسها أيضا ، اعتمد المجلس مشروع القرار بصيغته التي تم تصحيحها شفويا . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٦٥/١٩٩٠ .

٤٧ - وبعد اعتماد مشروع القرار ، أدلى المراقب عن اليمن ببيان .

#### المساعدة في تعمير لبنان وتنميته

٤٨ - في الجلسة العامة ٣٦ المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "المساعدة في تعمير لبنان وتنميته" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/112 ، الفقرة ١٩ ، مشروع القرار الثاني) . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٦٦/١٩٩٠ .

٤٩ - وبعد اعتماد مشروع القرار ، أدلى ممثل لبنان ببيان .

عملية شريان الحياة للسودان

٥٠ - في الجلسة العامة ٣٦ المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "عملية شريان الحياة للسودان" الذي أوصت به اللجنة (E/1990/112) ، الفقرة ١٩ ، مشروع القرار الثالث) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر قرار المجلس ٦٧/١٩٩٠ .

٥١ - وبعد اعتماد مشروع القرار ، أدلى المراقب عن السودان ببيان .

الأضرار التي سببتها السيول والفيضانات في جمهورية اليمن الديمقراطية وجيبوتي

٥٢ - في الجلسة العامة ٣٦ المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "الأضرار التي سببتها السيول والفيضانات في جمهورية اليمن الديمقراطية وجيبوتي" الذي أوصت باعتماده اللجنة (E/1990/112) ، الفقرة ٣٠) . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٣٧/١٩٩٠ .

## الفصل السابع

### الانتخابات والتعيينات لعضوية هيئات المجلس الفرعية والهيئات المتمثلة به ، وإقرار تعيين ممثلين في اللجان الفنية والترشيحات

١ - نظر المجلس في مسألة الانتخابات والتعيينات لعضوية هيئات المجلس الفرعية والهيئات المتمثلة به ، وإقرار تعيين الممثلين في اللجان الفنية في دورته التنظيمية لعام ١٩٩٠ (البند ٤ من جدول الأعمال) وفي دورته العادية الاولى لعام ١٩٩٠ (البند ٨ من جدول الأعمال) وفي دورتيه العاديتين الثانية والثانية المستأنفة لعام ١٩٩٠ (البند ١٦ من جدول الأعمال) . وكان معروضا عليه الوثائق التالية :

(١) مذكرة من الامين العام بشأن الانتخابات والتعيينات لعضوية هيئات المجلس الفرعية ، وإقرار تعيين الممثلين في اللجان الفرعية (E/1990/3) ؛

(ب) مذكرة من الامين العام بشأن تعيين أعضاء لجنة التخطيط الانمائي (E/1990/11) ؛

(ج) جدول الاعمال المؤقت المشروح للدورة العادية الاولى لعام ١٩٩٠ (E/1990/30 و Corr.1) ؛

(د) مذكرة من الامين العام بشأن انتخاب تسعة أعضاء للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (E/1990/46 و Add.1-3) ؛

(هـ) مذكرة من الامين العام بشأن مجلس أمناء المعهد الدولي للتدريب والبحث من أجل النهوض بالمرأة (E/1990/62 و Add.1-2) ؛

(و) مذكرة من الامين العام بشأن لجنة منع الجريمة ومكافحتها (E/1990/62 و Add.1-2) ؛

(ز) جدول الاعمال المؤقت المشروح للدورة العادية لعام ١٩٩٠ (E/1990/92) ؛

- (ج) مذكرة من الأمين العام بشأن انتخاب عضوين للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات بموجب أحكام الفقرة ٥ من المادة ١٠ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١ ، بصيغتها المعدلة بروتوكول عام ١٩٧٣ (E/1990/104) ؛
- (ط) مذكرة من الأمين العام بشأن انتخاب ١٣ عضوا للجنة مركز المرأة (E/1990/L.1) ؛
- (ي) مذكرة من الأمين العام بشأن انتخاب أعضاء اللجان الفنية للمجلس (Add.1 و E/1990/L.2) ؛
- (ك) مذكرة من الأمين العام بشأن انتخاب ٣٠ عضوا للجنة المستوطنات البشرية (E/1990/L.3) ؛
- (ل) مذكرة من الأمين العام بشأن انتخاب ٤٢ عضوا للجنة الموارد الطبيعية (E/1990/L.4) ؛
- (م) مذكرة من الأمين العام بشأن انتخاب ٣٠ عضوا للجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية (E/1990/L.5) ؛
- (ن) مذكرة من الأمين العام بشأن انتخاب ٣٥ عضوا لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بالمعايير الدولية للمحاسبة والابلاغ (E/1990/L.6) ؛
- (س) مذكرة من الأمين العام بشأن انتخاب ١٠ أعضاء للمجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (E/1990/L.7) ؛
- (ع) مذكرة من الأمين العام بشأن انتخاب ١٦ عضوا لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (E/1990/L.8) ؛
- (ف) مذكرة من الأمين العام بشأن ترشيح ٣٠ عضوا للجنة البرنامج والتنسيق (E/1990/L.9) ؛

(ص) مذكرة من الأمين العام بشأن ترشيح ١٢ عضوا لمجلس الاغذية العالمي (E/1990/L.10) ؛

(ق) مذكرة من الأمين العام بشأن انتخاب خمسة أعضاء للجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها (E/1990/L.11) .

٢ - ونظر المجلس في هذا البند في جلساته ٣ المعقودة في ٨ شباط/فبراير و ١١ و ١٢ المعقودتين في ٢٣ أيار/مايو و ٢٥ المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه و ٢٨ المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ . وترد وقائع تلك الجلسات في المحاضر الموجزة ذات الصلة (E/1990/SR.3 و SR.11 و SR.12 و SR.35 و SR.38) .

#### الف - لجان المجلس

#### لجنة البرنامج والتنسيق

٣ - رشح المجلس ، في جلسته ١١ المعقودة في ٢٣ أيار/مايو الدول التالية لكي تنتخبها الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين لفترة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ (انظر مقرر المجلس ٣١٢/١٩٩٠) :

(أ) الدول الافريقية (أربعة شواغر) : أوغندا ، بوروندي ، الكونغو ، نيجيريا ؛

(ب) الدول الآسيوية (أربعة شواغر) : اندونيسيا ، باكستان ، العراق ، الهند ؛

(ج) دول أوروبا الشرقية (ثلاثة شواغر) : بلغاريا ، بولندا ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، رومانيا ؛

(د) دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (أربعة شواغر) : ترينيداد وتوباغو ، شيلي ، كولومبيا ، المكسيك ؛

(هـ) دول أوروبا الغربية ودول أخرى (خمس شواغر) : ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، إيطاليا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، النرويج ، هولندا .

٤ - وفي الجلسة ٢٨ المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، ونظرا لسحب ترشيح المكسيك ، قرر المجلس ترشيح البرازيل لانتخبها الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين لفترة مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ (انظر مقرر المجلس ٢٩١/١٩٩٠) .

#### لجنة المستوطنات البشرية

٥ - في الجلسة ١١ المعقودة في ٢٣ أيار/مايو ، انتخب المجلس الدول التالية لفترة أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، أنتيغوا وبربودا ، جمهورية إيران الإسلامية ، البرازيل ، تركيا ، رومانيا ، زيمبابوي ، سيراليون ، شيلي ، فنلندا ، كولومبيا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، نيجيريا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان (انظر مقرر المجلس ٢١٢/١٩٩٠) .

٦ - وفي الجلسة ٢٨ المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، انتخب المجلس بولندا لفترة تبدأ في تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١<sup>(١)</sup> (انظر مقرر المجلس ٢٩١/١٩٩٠) .

#### اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية

٧ - في الجلسة ١١ المعقودة في ٢٣ أيار/مايو ، انتخب المجلس الدول التالية لفترة أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ، أيرلندا ، بلغاريا ، بروندي ، الجماهيرية العربية الليبية ، السودان ، السويد ، شيلي ، العراق ، عمان ، فرنسا ، قبرص ، كوبا ، كوستاريكا ، ليسوتو ، نيكاراغوا ، اليونان (انظر مقرر المجلس ٢١٢/١٩٩٠) .

(١) انتُخبت لشغل المقعد الذي أخلته الجمهورية الديمقراطية الألمانية لدى انضمامها إلى جمهورية ألمانيا الاتحادية في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ .

### لجنة الموارد الطبيعية

٨ - في الجلسة ١١ المعقودة في ٢٣ أيار/مايو ، انتخب المجلس الدول التالية لفترة أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ : جمهورية ألمانيا الاتحادية ، جمهورية ايران الاسلامية ، البرازيل ، بلغاريا ، بروندي ، بولندا ، تايلند ، تشاد ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، الدانمرك ، سورينام ، فرنسا ، ليسوتو ، منغوليا ، هنغاريا ، الولايات المتحدة الأمريكية (انظر مقرر المجلس ٢١٢/١٩٩٠) .

٩ - وفي الجلسة ٣٨ المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، انتخب المجلس السويد لفترة مدتها أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ (انظر مقرر المجلس ٣٩١/١٩٩٠) .

### اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية

١٠ - في الجلسة ٣ المعقودة في ٨ شباط/فبراير ، انتخب المجلس الأرجنتين لفترة تبدأ من تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٢ (انظر مقرر المجلس ٣٠٧/١٩٩٠) .

١١ - وفي الجلسة ١١ المعقودة في ٢٣ أيار/مايو ، انتخب المجلس الدول التالية لفترة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ : إيطاليا ، بلجيكا ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بروندي ، بولندا ، زامبيا ، شيلي ، العراق ، غانا ، كولومبيا ، كينيا ، الهند (انظر مقرر المجلس ٢١٢/١٩٩٠) .

١٢ - وفي الجلسة ذاتها ، انتخب المجلس باكستان وجمهورية تنزانيا المتحدة لفترة تبدأ من تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ والغلبين لفترة تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ وتنتهي في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٢ (انظر مقرر المجلس ٣١٢/١٩٩٠) .

١٣ - وفي الجلسة ٣٨ المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، انتخب المجلس رومانيا لفترة تبدأ في تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٢<sup>(١)</sup> (انظر مقرر المجلس ٣٩١/١٩٩٠) .

فريق الخبراء العامل الحكومي الدولي المعني  
بالمعايير الدولية للمحاسبة والإبلاغ

١٤ - في الجلسة ٣ المعقودة في ٨ شباط/فبراير ، انتخب المجلس هنغاريا لفترة تبدأ من تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (انظر مقرر المجلس ٢٠٧/١٩٩٠) .

١٥ - وفي الجلسة ١١ المعقودة في ٢٣ أيار/مايو ، انتخب المجلس الدول التالية لفترة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اسبانيا ، البرازيل ، تايلند ، السويد ، سويسرا ، الصين ، فرنسا ، كينيا ، المغرب ، المكسيك (انظر مقرر المجلس ٢١٢/١٩٩٠) .

١٦ - وفي الجلسة ٢٥ المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه ، انتخب المجلس تركيا لفترة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ (انظر مقرر المجلس ٢٨٢/١٩٩٠) .

باء - هيئات الخبراء

لجنة التخطيط الانمائي

١٧ - في الجلسة ٣ المعقودة في ٨ شباط/فبراير ، عيّن المجلس ، بناء على ترشيح من الأمين العام ، الاعضاء التاليين في لجنة التخطيط الانمائي لفترة ثلاث سنوات تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ (انظر مقرر المجلس ٢٠٧/١٩٩٠) :

جيراسيموس د. ارمنيس (اليونان)  
محسوب الحق (باكستان)  
عبد اللطيف ي. الحمد (الكويت)  
ميغل أورتيا م. (كولومبيا)  
مورين اونيل (كندا)  
ت. اديمولا اويجيندي (نيجيريا)  
ادمار باشا (البرازيل)  
شان بو (جمهورية الصين الشعبية)  
بريتفي ناك دهار (الهند)

كاريل ديبا (تشيكوسلوفاكيا)  
جورج سوراني (هنغاريا)  
اكيلاغا سوير (غانا)  
اودو ارنست سيمونيس (جمهورية ألمانيا الاتحادية)  
كيث برودويل غريغين (المملكة المتحدة)  
تشابوري ايمي غوج (توغو)  
باتريك غيومون (فرنسا)  
يوست فالاند (النرويج)  
فرديناند فان دام (هولندا)  
ريكاردو فرنش - دافيز (شيلي)  
نيكولاي ن. ليفنتسيف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)  
سوليتا س. مونسود (الفلبين)  
هنري ناو (الولايات المتحدة الأمريكية)  
هيلين هيوز (استراليا)  
ريوكيشي هيرونو (اليابان)

#### لجنة منع الجريمة ومكافحتها

١٨ - في الجلسة ١١ المعقودة في ٢٣ أيار/مايو ، انتخب المجلس الخبراء التالية  
أسماءهم لفترة ٤ سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ : فاسيلي بيتروفيتش  
اغناطوف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) ، سعيد بن هلال بن محمد البوسعيدي  
(عمان) ، راديس ايريس ابروي بلونديه دي بولانكو (الجمهورية الدومينيكية) ، فيكتور  
رامانيترا (مدغشقر) ، سيمون اندريه روزيس (فرنسا) ، جوليان جاكوب ارنست هوتيه  
(هولندا) ، مينورو شيكيتا (اليابان) ، جيمس برنابس كاليبلي (ملاوي) ، دوشان كوتيتش  
(يوغوسلافيا) ، البرت لويلين اولاول متزغر (سيراليون) ، خورخي ارتورو مونتيرو  
كاسترو (كوستاريكا) ، بنيامين ميغيل - حرب (بوليفيا) ، شنغ ويكيو (الصين) ، ماتي  
يوتسن (فنلندا) (انظر مقرر المجلس ١٩٩٠/٢١٢) .

#### اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

١٩ - في الجلسة ١١ المعقودة في ٢٣ أيار/مايو ، انتخب المجلس الخبراء التالية  
أسماءهم لفترة ٤ سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ : فيليب اولستون

(استراليا) ، لوفساندانتزانجين ايدر (منغوليا) ، عبد الحليم بدوي (مصر) ، فرجينيا بونوعان داندن (الغلبين) ، خافير ويمر شامبرانو (المكسيك) ، برنوسينا (جمهورية ألمانيا الاتحادية) ، فاليري ا. كوزنتسوف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) ، خايمي البرتو مارتشان روميرو (اكوادور) ، الكسندر موتيراهيجورو (رواندا) (انظر المقرر ٢١٢/١٩٩٠) .

### جيم - اللجان واللجان الفرعية الفنية

#### ١ - انتخاب الدول الاعضاء

##### لجنة السكان

٣٠ - في الجلسة ١١ المعقودة في ٢٣ أيار/مايو ، انتخب المجلس زامبيا لفترة تبدأ من تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٣ (انظر المقرر المجلس ٢١٢/١٩٩٠) .

##### لجنة التنمية الاجتماعية

٣١ - في الجلسة ١١ المعقودة في ٢٣ أيار/مايو ، انتخب المجلس الدول التالية لفترة أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الأرجنتين ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، الجمهورية الدومينيكية ، السويد ، غانا ، غينيا ، قبرص ، مدغشقر ، النمسا ، نيجيريا (انظر المقرر ٢١٢/١٩٩٠) .

##### لجنة حقوق الانسان

٣٢ - في الجلسة ١١ المعقودة في ٢٣ أيار/مايو ، انتخب المجلس الدول التالية لفترة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ : الأرجنتين ، استراليا ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، اندونيسيا ، البرتغال ، بروندي ، بيرو ، تشيكوسلوفاكيا ، زامبيا ، الصين ، غامبيا ، فنزويلا ، موريتانيا ، النمسا ، اليابان (انظر المقرر المجلس ٢١٢/١٩٩٠) .

### لجنة مركز المرأة

٢٣ - في الجلسة ٢ المعقودة في ٨ شباط/فبراير ، انتخب المجلس عملاً بقراره ٤٥/١٩٨٩ الدول التالية لفترة تبدأ من تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٣ : اكوادور ، اندونيسيا ، أوغندا ، جمهورية ايران الاسلامية ، جامايكا ، جزر البهاما ، زمبابوي ، غانا ، قبرص ، ماليزيا ، مصر ، نيجيريا ، الهند (انظر مقرر المجلس ٢٠٧/١٩٩٠) .

٢٤ - وفي الجلسة ١١ المعقودة في ٢٣ أيار/مايو ، انتخب المجلس الدول التالية لفترة أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، ايطاليا ، بلغاريا ، بنغلاديش ، رواندا ، زامبيا ، الفلبين ، كوت ديفوار ، المكسيك ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية (انظر مقرر المجلس ٢١٢/١٩٩٠) .

٢٥ - وفي الجلسة ٢٨ المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، انتخب المجلس جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية لفترة تبدأ في تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١<sup>(١)</sup> (انظر مقرر المجلس ٢٩١/١٩٩٠) .

### ٢ - إقرار تعيين الممثلين

٢٦ - في الجلسة ٢ المعقودة في ٨ شباط/فبراير ، أقر المجلس تعيين الممثلين التالية أَسْمَاءُهم الذين رشحتهم حكوماتهم للعمل في لجان المجلس الفنية (انظر مقرر المجلس ٢٠٧/١٩٩٠) .

### اللجنة الاحصائية

نيكولاي غ. بيلوف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)  
اكابو كوديا (توغو)  
و. بيغيز (هولندا)

### لجنة السكان

اركادي ا. ايسوبوف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)  
لوز مارييا فالديز (المكسيك)

### لجنة التنمية الاجتماعية

فابو تاييهالي (فنلندا)

### لجنة حقوق الانسان

فرانسييسكو ميزالاما (ايطاليا)  
دراپ باتل (باكستان)  
ماركوس كاستريوتو دي ازامبوجا (البرازيل)  
مارك ج. بوميت (بلجيكا)  
اوزوالدو فيلاسكيز (بنما)  
فاروق س. زيادة (العراق)  
كوجو امو - غوتفريد (غانا)  
جاك ليبريت (فرنسا)  
بوريفيكاشيون فاليرا - كيسومينغ (الغلبين)  
فانياس ماركيدس (قبرص)  
نوربرت راتسيرا هونانا (مدغشقر)  
ميكلوش اندريفي (هنغاريا)  
زيغويين يازيتش (يوغوسلافيا)

### لجنة مركز المرأة

هيلين لورانج (استراليا)  
نادر خان خقواني (باكستان)  
كاديئاتو كورساغا (بوركينافاسو)  
باتريشيا ب. ليكوانان (الغلبين)  
سونيا مارتينيز دي دوران (كولومبيا)

## دال - الهيئات ذات الصلة

### المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة

٢٧ - في الجلسة ١١ المعقودة في ٢٣ أيار/مايو ، انتخب المجلس الدول التالية لفترة ثلاث سنوات تبدأ في ١ آب/أغسطس ١٩٩٠ : اسبانيا ، اندونيسيا ، أوروغواي ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، الدانمرك ، سري لانكا ، سويسرا ، سيراليون ، ليبيريا ، الهند (انظر مقرر المجلس ٢١٢/١٩٩٠) .

٢٨ - وفي الجلسة ٣٨ المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، انتخب المجلس تشيكوسلوفاكيا لفترة تبدأ في تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣<sup>(١)</sup> (انظر مقرر المجلس ٣٩١/١٩٩٠) .

### مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي

٢٩ - في الجلستين ١١ و ١٢ المعقودتين في ٢٣ أيار/مايو ، انتخب المجلس الدول التالية لفترة ثلاث سنوات تبدأ من اليوم الأول للاجتماع التنظيمي لمجلس الإدارة المقرر عقده في شباط/فبراير ١٩٩١ وتنتهي في اليوم السابق للاجتماع التنظيمي المقرر عقده بعد ٣ سنوات : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اندونيسيا ، ايطاليا ، الجزائر ، زيمبابوي ، سانت لوسيا ، الصين ، غانا ، فنلندا ، كوبا ، الكويت ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى لايرلندا الشمالية ، النمسا ، نيكاراغوا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان (انظر مقرر المجلس ٢١٢/١٩٩٠) .

### لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها

٣٠ - في الجلسة ١١ المعقودة في ٢٣ أيار/مايو ، انتخب المجلس الدول التالية لفترة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ : باكستان ، بلجيكا ، السويد ، مصر ، اليابان (انظر مقرر المجلس ٢١٢/١٩٩٠) .

### الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

٣١ - في الجلسة ٣٥ المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه ، انتخب المجلس كلا من السيد فاليري بوليف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) والسيد جان بير كينودييك (فرنسا) لفترة تبدأ من تاريخ الانتخاب وتنتهي في ١ آذار/مارس ١٩٩٣ لإكمال فترة كل من السيد نيكولاي باركوف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) الذي استقال والسيد بول روتر (فرنسا) الذي توفي (انظر مقرر المجلس ٣١٣/١٩٩٠) .

### مجلس الاغذية العالمي

٣٢ - في الجلسة ١١ المعقودة في ٢٣ أيار/مايو ووفقا لقرار الجمعية العامة ٣٣٤٨ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ ، رشح المجلس الدول التالية لكي تنتخبها الجمعية العامة في دورتها الخامسة والاربعين لفترة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ (انظر مقرر المجلس ٣١٣/١٩٩٠) :

(أ) الدول الافريقية (ثلاثة شواغر) : غامبيا ، كينيا ، ليسوتو ؛

(ب) الدول الآسيوية (ثلاثة شواغر) : بنغلاديش ، الصين ، نيبال ؛

(ج) دول أوروبا الشرقية (شواغر واحد) : بلغاريا ؛

(د) دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (شواغر) : كولومبيا ، المكسيك ؛

(هـ) أوروبا الغربية ودول أخرى (ثلاثة شواغر) : تركيا ، كندا ، الولايات المتحدة الأمريكية .

٣٣ - وفي الجلسة ٣٨ المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، رشح المجلس يوغوسلافيا لكي تنتخبها الجمعية العامة في دورتها الخامسة والاربعين لفترة تبدأ في تاريخ

الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١<sup>(٢)</sup> (انظر مقرر المجلس ٢٩١/١٩٩٠).

مجلس أمناء المعهد الدولي للبحث  
والتدريب من أجل النهوض بالمرأة

٣٤ - في الجلسة ١١ المعقودة في ٢٣ أيار/مايو، عيّن المجلس جيرترود ايبنفوي مونجيلا (جمهورية تنزانيا المتحدة) واما را بونفسابش (تايلند) وبيلا ر اسكاريو رودريغث - سبينيري (اسبانيا) لفترة ثلاث سنوات تبدأ في ١ تموز/يوليه ١٩٩٠ (انظر مقرر المجلس ٣١٣/١٩٩٠).

---

(٣) رُشحت للانتخاب لشغل المقعد الذي أخلته الجمهورية الديمقراطية الألمانية لدى انضمامها إلى جمهورية ألمانيا الاتحادية في ٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠.

## الفصل الثامن

### المسائل التنظيمية ومسائل أخرى

١ - عقد المجلس دورته التنظيمية لعام ١٩٩٠ في مقر الأمم المتحدة في ١٧ كانون الثاني/يناير ومن ٦ إلى ٩ شباط/فبراير ١٩٩٠ (من الجلسة الأولى إلى الرابعة) ، ودورته العادية الأولى لعام ١٩٩٠ في مقر الأمم المتحدة من ١ إلى ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ (من الجلسة ٥ إلى ١٥) ودورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ في مكتب الأمم المتحدة في جنيف في الفترة من ٤ إلى ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ (الجلسات من ١٦ إلى ٢٧) ودورته العادية الثانية المستأنفة لعام ١٩٩٠ في مقر الأمم المتحدة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر (الجلسة ٢٨) . ويرد بيان بوقائع تلك الجلسات في المحاضر الموجزة (E/1990/SR.1-38) .

٢ - افتتح الجلسة الأولى السيد فيلهلم مورتسن (الدانمرك) رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٨٩ . وعقب الانتخاب أدلى السيد شينمايا رامانينك غاريخان (الهند) رئيس المجلس لعام ١٩٩٠ ببيان .

٣ - وفي الجلسة الأولى أيضا ، أدلى ببيانات كل من ممثلي أيرلندا (باسم الدول الاعضاء في الأمم المتحدة الاعضاء في الاتحاد الاقتصادي الاوروبي) وتشيكوسلوفاكيا (باسم الدول الاوروبية الشرقية) والصين وكندا (باسم استراليا ونيوزيلندا) واليابان والولايات المتحدة الامريكية والمراقب عن بوليفيا (باسم الدول الاعضاء في الأمم المتحدة الاعضاء في مجموعة ال ٧٧) .

### الف - مكتب المجلس

٤ - عملا بالفقرة ٣ (ك) من قرار المجلس ٧٧/١٩٨٨ ، اجتمع المجلس في ١٧ كانون الثاني/يناير لانتخاب أعضاء مكتبه .

٥ - وفي الجلسة الأولى المعقودة في ١٧ كانون الثاني/يناير ، انتخب المجلس ، بالتزكية ، السيد شينمايا راجانينك غاريخان (الهند) رئيسا للمجلس لعام ١٩٩٠ . وانتخب المجلس أيضا ، بالتزكية ، السيد حسين جودي (الجزائر) والسيد غينادي اودوفنكو (جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية) والسيد خورخي مونتانو (المكسيك) نوابا لرئيس المجلس .

٦ - وفي الجلسة ٢ المعقودة في ٦ شباط/فبراير ، انتخب المجلس ، بالتزكية ، السيد جون بورك (ايرلندا) نائبا لرئيس المجلس .

٧ - وفي الجلسة ذاتها ، أبلغ الرئيس المجلس بأنه تم الاتفاق بعد إجراء مشاورات مع أعضاء المكتب على أن يتولى السيد حسين جودي (الجزائر) منصب رئيس اللجنة الاولى (الاقتصادية) ، والسيد غينادي اودوفنكو (جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية) منصب رئيس اللجنة الثانية (الاجتماعية) ، والسيد خورخي مونتانو (المكسيك) منصب رئيس اللجنة الثالثة (البرنامج والتنسيق) ، وأن يقوم السيد جون بورك (ايرلندا) بتنسيق المشاورات غير الرسمية والاضطلاع بالمهام الاخرى التي يعهد بها إليه المجلس .

٨ - وانتخت اللجنة الاولى (الاقتصادية) بالتزكية في جلستها الاولى المعقودة في ١١ تموز/يوليه السيد جورج باباداتوس (اليونان) والسيدة ميسوري شيرمن - بيتر (جزر البهاما) نائبين لرئيس اللجنة .

٩ - وانتخت اللجنة الثانية (الاجتماعية) بالتزكية في جلستها الاولى المعقودة في ٢ ايار/مايو السيد لوكابو خابوجي نزاجي (زائير) والسيد بيتر فان ولغتان بالتي (هولندا) نائبين لرئيس اللجنة .

١٠ - وانتخت اللجنة الثالثة (البرنامج والتنسيق) بالتزكية في جلستها الاولى المعقودة في ١١ تموز/يوليه السيد اولدريش هراشوفينا (تشيكوسلوفاكيا) والسيد اديان سيللاهي (اندونيسيا) نائبين لرئيس اللجنة .

#### باء - برنامج العمل وجدول الاعمال

جدول أعمال الدورة التنظيمية لعام ١٩٩٠

١١ - كان معروضا على المجلس ، في جلسته الثانية المعقودة في ٦ شباط/فبراير ، الوثائق التالية :

(١) جدول الاعمال المؤقت المشروع (E/1990/2) ؛

(ب) رسالة مؤرخة في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ وموجهة من الامين العام إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/1990/15) ؛

(ج) رسالة مؤرخة في ٢٥ كانون الثاني /يناير ١٩٩٠ وموجهة إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي من الرئيس الذي تراس الدورة الاستثنائية للجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية (E/1990/17) ؛

(د) رسالة مؤرخة في ١ شباط/فبراير ١٩٩٠ وموجهة إلى الامين العام من الممثل الدائم للسويد لدى الأمم المتحدة (E/1990/19) ؛

(هـ) مذكرة من الامانة العامة بشأن تغيير مكان انعقاد الدورة السادسة والاربعين للجنة الاقتصادية والاجتماعية لاسيا والمحيط الهادئ (E/1990/L.12) ؛

(و) مذكرة من الامانة العامة تحيل فيها قرار جمعية الصحة العالمية WHA 42.15 المعنون "الاضرار التي سببتها السيول والفيضانات في اليمن الديمقراطية وجيبوتي" (E/1990/L.13) .

١٢ - وفي الجلسة ذاتها ، أدلى ممثل السويد ببيان فيما يتعلق بالاقترح الوارد في الوثيقة E/1990/19 .

١٣ - وفي الجلسة نفسها أيضا ، اعتمد المجلس جدول أعمال الدورة (انظر المرفق الاول لهذا التقرير) وقرر أن يدرج تحت البند ٢ (إقرار جدول الاعمال ومسائل تنظيمية أخرى) ، المسائل الواردة في الوثيقتين E/1990/17 و E/1990/L.12 ، وأن يدرج تحت البند ٣ (برنامج العمل الاساسي للمجلس) المسائل الواردة في الوثائق E/1990/15 و E/1990/19 و E/1990/L.13 .

برنامج العمل الاساسي للمجلس لعامي ١٩٩٠ و ١٩٩١

١٤ - نظر المجلس في برنامج عمله الاساسي ، في جلسته الثانية والرابعة المعقودتين يومي ٦ و ٩ شباط/فبراير . وكان معروضا عليه الوثائق التالية :

(أ) مذكرة من الأمين العام تتضمن برنامج عمل أساسي مقترح للمجلس  
(Add.1 و E/1990/1) .

(ب) تقرير من فرقة العمل المعنية بالوثائق (E/1990/13) ؛

(ج) تقرير الأمين العام عن تنفيذ قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي  
٧٧/١٩٨٨ و ١١٤/١٩٨٩ (E/1990/14) ؛

(د) مذكرة من الامانة العامة تتعلق بتحديد موضوع يتمل بالتعاون  
الاقليمي الذي اقترحته الامانات التنفيذية للجان الإقليمية عملا بمقرر المجلس  
١٧٤/١٩٨٢ (E/1990/L.14) .

وعمل بالفقرة ٢ (ب) '١' من قرار المجلس ٧٧/١٩٨٨ ، أتيحت أيضا للمجلس مذكرة موحدة  
بشأن التوصيات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين التي  
تتطلب اتخاذ إجراءات من جانب الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة في الميادين  
الاقتصادية والاجتماعية والميادين المتصلة بها (E/1990/INF/2 و Add.1) .

١٥ - وفي الجلسة الثانية ، المعقودة في ٦ شباط/فبراير ، أدلى الرئيس ببيان بشأن  
المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن برنامج العمل الأساسي لعامي ١٩٩٠ و ١٩٩١  
وتوزيع بنود جدول الأعمال عملا بالفقرة ٢ (١) من قرار المجلس ٧٧/١٩٨٨ .

١٦ - وفي الجلسة الثانية أيضا ، أدلى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي  
الدولي ببيان .

١٧ - وفي الجلسة نفسها ، أدلى ببيانين أيضا ممثلا الجمهورية الديمقراطية  
الالمانية وأيرلندا (بالنيابة عن الدول الاعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في  
الاتحاد الاقتصادي الاوروبي) والمراقب عن بوليفيا (بالنيابة عن الدول الاعضاء في الأمم  
المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة ال ٧٧) .

١٨ - وفي الجلسة الرابعة المعقودة في ٩ شباط/فبراير ، أدلى الأمين العام المساعد  
للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ببيان .

١٩ - وفي الجلسة الرابعة أيضا ، نظر المجلس في مشروع مقررات بشأن المسائل التنظيمية وبرنامج العمل الاساسي للمجلس التي قدمها الرئيس على أساس المشاورات غير الرسمية التي عقدت عملا بالفقرة ٣ (١) من قرار المجلس ٧٧/١٩٨٨ (E/1990/L.15) و Add.1 و (2) .

٢٠ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمد المجلس مشروع المقرر (E/1990/L.15) و Add.1 ، مشروع المقرر الاول) ، المعنون "برنامج العمل الاساسي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعامي ١٩٩٠ و ١٩٩١" . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٢٠١/١٩٩٠ .

٢١ - وفي الجلسة ذاتها أعلم الرئيس المجلس بأنه ، بناء على توصية المكتب ، سيعهد إلى السيد جون أو. بوركي (ايرلندا) ، نائب رئيس المجلس ، بالدعوة إلى عقد اجتماعات فرقة العمل المعنية بالوثائق (انظر E/1990/L.15) ، مشروع المقرر الاول ، الفقرة ١٣) . وأدلى ببيانات ممثلا تونس والمكسيك .

#### جدول أعمال الدورة العادية الاولى لعام ١٩٩٠

٢٢ - نظر المجلس في جدول الأعمال وتنظيم الأعمال لدورته العادية الاولى ، وذلك في جلسته الخامسة والسادسة المعقودتين في ١ و ٣ أيار/مايو . وكان معروضا عليه الوثائق التالية :

(أ) جدول الأعمال المؤقت المشروع (E/1990/30 و Corr.1) ؛

(ب) رسالة مؤرخة في ١٢ آذار/مارس ١٩٩٠ وموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لمصر لدى الأمم المتحدة (E/1990/45) ؛

(ج) رسالة مؤرخة في ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٠ وموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والممثل الدائم بالنيابة لجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، والممثل الدائم لجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية لدى الأمم المتحدة (E/1990/64) ؛

(د) مذكرة من الأمانة العامة عن حالة وثائق الدورة (E/1990/L.18/Rev.1) ؛

( هـ ) مذكرة من الامانة العامة عن تنظيم أعمال الدورة (E/1990/L.19) .

٢٣ - وفي الجلسة الخامسة ، المعقودة في ١ أيار/مايو ، أدلى ببيان كل من وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية ، ووكيل الأمين العام لحقوق الإنسان والمدير العام لمكتب الأمم المتحدة في جنيف .

٢٤ - وفي الجلسة الخامسة نفسها أيضا ، اقترح المراقب عن جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ادراج بند جديد في جدول الأعمال بعنوان "التعاون الدولي في ازالة الاثار الناجمة عن حادثة محطة تشيرنوبل للطاقة النووية" (انظر E/1990/46) .

٢٥ - وفي الجلسة نفسها ، اقترح المراقب عن مصر ، بعد أن أشار إلى الوثيقة E/1990/45 ، بأن تدرج مسألة احياء مكتبة الاسكندرية تحت البند الاول "اقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى" .

٢٦ - وفي الجلسة ذاتها ، أدلى ببيانات ممثلو بلغاريا وايرلندا (بالنيابة عن الدول الاعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الاقتصادي الاوروبي) ، ويوغوسلافيا ، والهند ، والجمهورية العربية الليبية ، والمملكة العربية السعودية ، والعراق ، وزائير ، والاردن .

٢٧ - واعتمد المجلس بعدئذ جدول أعمال دورته العادية الاولى ، وأقر تنظيم أعمال الدورة (E/1990/L.19) ، وقرر أن ينظر في المسألتين اللتين اقترحهما المراقبان عن جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، ومصر ، في جلسته القادمة . وبعد الاستماع إلى بيان أدلى به أمين المجلس ، قرر المجلس أن يرجع ، حتى دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، النظر في تقرير الأمين العام المتعلق بخطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة لمكافحة إساءة استعمال المخدرات مع الفصل ذي الصلة من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن دورتها الثلاثين ، وأن ينظر فيه تحت البند المعنون "مسائل التنسيق" . انظر مقرر المجلس ٣٠٨/١٩٩٠ .

٢٨ - وفي الجلسة السادسة ، المعقودة في ٣ أيار/مايو ، قرر المجلس أن يدرج في جدول أعماله للدورة العادية الاولى ، مسألة تتعلق بإحياء مكتبة الاسكندرية للنظر فيها تحت البند (١) وأن يدرج بندا جديدا بعنوان "التعاون الدولي في ازالة الاثار الناجمة عن حادثة محطة تشيرنوبل للطاقة النووية" . انظر مقرر المجلس

٢٠٨/١٩٩٠ . وقد تم تعميم جدول أعمال الدورة العادية الاولى ، بالصيغة التي اعتمد فيها ، في الوثيقة E/1990/65 ( انظر المرفق الاول لهذا التقرير ) .

٢٩ - وفي الجلسة ذاتها ، أدلى ببيان كل من ممثل جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية وفنزويلا .

#### جدول أعمال الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٠

٣٠ - نظر المجلس في دورته العادية الاولى ، في جدول أعمال دورته العادية الثانية وذلك في جلسته الخامسة عشرة المعقودة في ٢٥ أيار/مايو . وكان معروضا عليه الوثائق التالية :

(أ) مذكرة شفوية مؤرخة في ١٧ أيار/مايو ١٩٩٠ وموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للفلبيين لدى الأمم المتحدة (E/1990/89) ؛

(ب) مذكرة من الامانة العامة عن حالة وشائق الدورة (E/1990/L.24) ؛

(ج) مذكرة من الامانة العامة تتضمن مشروع جدول الاعمال المؤقت ومشروع برنامج عمل الدورة (E/1990/L.25) .

٣١ - وفي الجلسة الخامسة عشرة أيضا ، قام أمين المجلس ، في ضوء المقررات التي اتخذها المجلس في دورته العادية الاولى ، بإبلاغ المجلس بالإضافتين التاليتين على جدول الاعمال المؤقت للدورة العادية الثانية (E/1990/L.25) ، الجزء الاول) :

(أ) تحت البند ١ (اقرار جدول الاعمال ومسائل تنظيمية أخرى) ، مسألة تتعلق بتقرير الأمين العام عن عقوبة الإعدام ؛

(ب) بند جديد بعنوان "الانتخابات" .

٣٢ - وفي الجلسة ذاتها ، اقترح المراقب عن الفلبين أن تدرج مسألة بعنوان "عضوية اللجنة التنفيذية لبرنامج مكتب مفوض الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين" تحت البند ١٥ من جدول الاعمال المؤقت (تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين) ، (انظر E/1990/89) . وأيد هذا الاقتراح كل من ممثل اندونيسيا وتايلند .

٣٣ - وفي الجلسة نفسها أيضا ، اقترح المراقب عن بوليفيا ، بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ ، أن يدرج بند فرعي جديد بعنوان "تنفيذ الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي ، وبخاصة لتنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية" ، تحت البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت (التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي) .

٣٤ - وفي الجلسة ذاتها ، أدلى ممثلو المكسيك ، والبرازيل ، واليونان ، والمراقب عن بوليفيا (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧) ببيانات بشأن تنظيم عمل المجلس .

٣٥ - وأقر المجلس بعدد جدول الأعمال المؤقت للدورة العادية الثانية (E/1990/L.25 ، الجزء الأول) ، بصيغته المنقحة ، مع إدراج المسألتين اللتين اقترحهما المراقبان عن الغلبين وبوليفيا (انظر الفقرتين ٣٣ و ٣٤ أعلاه) . وأقر تنظيم أعمال الدورة (E/1990/L.25 ، الجزء الثاني) بصيغته المنقحة . انظر مقرر المجلس ٢٥٨/١٩٩٠ .

٣٦ - وكان معروضا على المجلس في دورته العادية الثانية الوثيقتان التاليتان :

(أ) جدول الأعمال المؤقت المشروع (E/1990/92) ؛

(ب) مذكرة من الامانة العامة عن حالة وثائق الدورة (E/1990/L.24/Rev.1) .

٣٧ - وفي الجلسة السادسة عشرة المعقودة في ٤ تموز/يوليه ، أدلى ببيانات ممثلا البرازيل وإيطاليا (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الاقتصادي الأوروبي) ، والمراقب عن بوليفيا (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧) .

٣٨ - واعتمد المجلس بعدد جدول أعمال دورته العادية الثانية (انظر المرفق الأول لهذا التقرير) وأقر تنظيم أعمال الدورة وقرر ، بناء على اقتراح من الرئيس ، أن ينظر ، في جلسة عامة ، في مسألة تنفيذ الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي وبخاصة لتنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية (البند ٧ ج) . انظر مقرر المجلس ٢٥٩/١٩٩٠ .

جيم - عقد دورة عادية ثانية مستأنفة لعام ١٩٩٠  
للمجلس الاقتصادي والاجتماعي

٣٩ - نظر المجلس ، في الجلسة ٣٦ ، المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ، في مشروع مقرر (E/1990/L.54) معنون "عقد دورة عادية ثانية مستأنفة لعام ١٩٩٠ للمجلس الاقتصادي والاجتماعي" ، قدمه السيد بيرك (أيرلندا) نائب رئيس المجلس ، على أساس مشاورات غير رسمية .

٤٠ - وأدلى أمين المجلس ببيان حول الاشار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع المقرر .

٤١ - ثم اعتمد المجلس مشروع المقرر الذي قرر فيه أن يستأنف دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ للنظر في جملة أمور منها الفروع ذات الصلة من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها الثلاثين المستأنفة ، وتقرير مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن أعمال دورته الاستثنائية والتقرير عن الاجتماعات المشتركة للجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الادارية . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٣٦٤/١٩٩٠ .

٤٢ - وترد في الوثيقة E/1990/122 و Corr.2 قائمة بالبنود التي تقرر أن ينظر فيها المجلس في الدورة العادية الثانية المستأنفة . وقدم رئيس المجلس مذكرة (E/1990/120) يبلغ فيها المجلس والهيئات التابعة له والمتصلة به بانضمام الجمهورية الديمقراطية الالمانية إلى جمهورية ألمانيا الاتحادية اعتباراً من ٣٠ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ .

دال - تقديم مساعدة طارئة إلى ساموا ،  
وساموا الامريكية ، ونيوي ، وتوكيلاو ،  
وتونغا ، وتوفالو ، وواليس ، وفوتونا

٤٣ - في الجلسة الرابعة المعقودة في ٩ شباط/فبراير ، قدم ممثل نيوزيلندا ، بالنيابة عن الأرجنتين<sup>(١)</sup> ، الاردن ، استراليا<sup>(١)</sup> ، اكوادور ، ألمانيا (جمهورية -

---

(١) وفقاً للقاعدة ٧٢ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي .

(١) ، انتيفوا وبربودا (١) ، اندونيسيا ، بابوا غينيا الجديدة (١) ،  
باراغواي (١) ، باكستان ، بربادوس ، بليز (١) ، بنما (١) ، بوليفيا (١) ، بيرو (١) ،  
ترينيداد وتوباغو ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، جزر سليمان (١) ، الجمهورية  
الدومينيكية (١) ، الرأس الأخضر (١) ، رومانيا (١) ، ساموا (١) ، سانت فنسنت وجزر  
غرينادين (١) ، سانت كيتس ونيفس (١) ، سانت لوسيا (١) ، السلغادور (١) ، منغافورة (١) ،  
سورينام (١) ، شيلي (١) ، الصومال (١) ، الصين ، غرينادا (١) ، فانواتو (١) ، فرنسا ،  
فيجي (١) ، قبرص (١) ، الكامبيرون ، كندا ، كوستاريكا (١) ، كولومبيا ، ماليزيا (١) ،  
المغرب (١) ، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى  
وايرلندا الشمالية ، نيوزيلندا ، الهند ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ،  
يوغوسلافيا مشروع قرار (E/1990/L.17) معنون "تقديم مساعدة طارئة إلى ساموا ،  
وساموا الأمريكية ، ونيوي ، وتوكيلاو ، وتونغا ، وتوفالو ، وواليس ، وفوتونا" وانضمت  
تونس في وقت لاحق إلى مقدمي مشروع القرار .

٤٤ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمد المجلس مشروع القرار . وللاطلاع على النص  
النهائي ، انظر قرار المجلس ١/١٩٩٠ .

٤٥ - وبعد أن أعتد مشروع القرار ، أدلى المراقب عن ساموا ببيان .

٤٦ - وفي الجلسة ٢٨ المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، استمع المجلس إلى  
تقرير من رئيس شعبة شرق آسيا والمحيط الهادئ ، المكتب الاقليمي لآسيا والمحيط  
الهادئ ، برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، عن تقديم المساعدة الطارئة لساموا وساموا  
الأمريكية ونيوي وتوكيلاو وتونغا وتوفالو وواليس وفوتونا .

٤٧ - وفي الجلسة نفسها ، وبناء على اقتراح الرئيس ، أحاط المجلس علماً بذلك  
التقرير . انظر مقرر المجلس ٢٨٨/١٩٩٠ .

هاء - مواعيد الدورة الشامنة لفريق الخبراء العامل  
الحكومي الدولي المعنى بالمعايير الدولية  
للمحاسبة والابلاغ

٤٨ - في الجلسة الرابعة ، المعقودة في ٩ شباط/فبراير ، اعتمد المجلس مشروع مقرر  
(E/1990/L.15 ، مشروع المقرر الثاني) المعنون "مواعيد الدورة الشامنة لفريق

الخبراء العامل الحكومي الدولي المعني بالمعايير الدولية للمحاسبة والإبلاغ" الذي اقترحه الرئيس على أساس المشاورات غير الرسمية . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٣٠٣/١٩٩٠ .

واو - الدورة السادسة والأربعون للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

٤٩ - في الجلسة الرابعة ، المعقودة في ٩ شباط/فبراير ، اعتمد المجلس مشروع مقرر (E/1990/L.15 ، مشروع المقرر الثالث) ، المعنون "الدورة السادسة والأربعون للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ" الذي اقترحه الرئيس على أساس المشاورات غير الرسمية . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٣٠٣/١٩٩٠ .

زاي - الدورة الاستثنائية المستأنفة للجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية

٥٠ - في الجلسة الرابعة ، المعقودة في ٩ شباط/فبراير ، اعتمد المجلس مشروع مقرر (E/1990/L.15 ، مشروع المقرر الرابع) المعنون "الدورة الاستثنائية المستأنفة للجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية" الذي اقترحه الرئيس على أساس المشاورات غير الرسمية . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٣٠٤/١٩٩٠ .

حاء - تنفيذ قراراتي المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٧/١٩٨٨ و ١١٤/١٩٨٩

٥١ - في الجلسة الرابعة ، المعقودة في ٩ شباط/فبراير ، اعتمد المجلس مشروع المقرر (E/1990/L.15/Add.2 ، مشروع المقرر الخامس) المعنون "تنفيذ قراراتي المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٧/١٩٨٨ و ١١٤/١٩٨٩" الذي اقترحه الرئيس على أساس المشاورات غير الرسمية . وللإطلاع على النص النهائي انظر مقرر المجلس ٣٠٥/١٩٩٠ .

٥٢ - وبعد اعتماد مشروع المقرر ، أدلى ممثل المكسيك ببيان .

طاء - ادراج ليبريا في قائمة أقل البلدان نموا

٥٣ - في الجلسة الرابعة ، المعقودة في ٩ شباط/فبراير ، وبعد الاستماع إلى بيان أدلى به ممثل ليبريا وبيانات أدلى بها ممثلو الجزائر ، والنيجر ، وتونس ، والجمهورية العربية الليبية ، والمراقبان عن موريتانيا والسفال ، اعتمد المجلس مشروع مقرر اقترحه الرئيس ويطلب فيه من لجنة التخطيط الإنمائي أن تبحث أهليا ليبريا للادراج في قائمة أقل البلدان نموا . وللإطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ٣٠٦/١٩٩٠ .

ياء - دعوة مقرر اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية إلى حضور دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي العادية الأولى لعام ١٩٩٠

٥٤ - في الجلسة ٤ ، المعقودة في ٩ شباط/فبراير ، قرر المجلس بناء على اقتراح من الرئيس أن ينظر ، في دورته العادية الأولى ، في الرسالة المؤرخة في ٢ شباط/فبراير ١٩٩٠ الموجهة إلى رئيس المجلس<sup>(٢)</sup> من رئيس اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، التي يطلب فيها بناء على توصية منها ، إلى رئيس المجلس النظر في دعوة مقرر اللجنة إلى حضور جلسات المجلس أثناء استعراضه لتكوين اللجنة وتنظيمها وترتيباتها الإدارية .

٥٥ - وفي الجلسة ٥ ، المعقودة في ١ أيار/مايو ، نظر المجلس في الرسالة واستتم إلى بيان من أمين المجلس حول الاثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على دعوة المقرر لحضور جلسات المجلس لمدة اسبوع . وبناء على اقتراح من الرئيس ، قرر المجلس دعوة المقرر لحضور الجلسات في الفترة من ١٤ إلى ١٨ أيار/مايو . (انظر مقرر المجلس ٣٠٩/١٩٩٠ .

---

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٩٠ ، الملحق رقم (E/1990/23) ، المرفق الخامس .

### كاف - تقديم المساعدة الطارئة إلى الصومال

٥٦ - قدم المنسق الخاص لعمليات الإغاثة في حالات الطوارئ في الصومال ، في الجلسة ٥ ، المعقودة في ١ أيار/مايو ، نيابة عن الأمين العام ، وعملا بقرار الجمعية العامة ١٧٨/٤٤ ، تقريراً عن المساعدة الطارئة المقدمة إلى الصومال .

٥٧ - وأدلى المراقب عن الصومال ببيان في الجلسة ذاتها .

٥٨ - كما أحاط المجلس علماً ، في الجلسة ذاتها ، بناء على اقتراح من الرئيس ، بالتقرير الشفوي لممثل الأمين العام . (انظر مقرر المجلس ٢١٠/١٩٩٠) .

### لام - إحياء مكتبة الاسكندرية القديمة

٥٩ - قدم المراقب عن مصر<sup>(١)</sup> ، في الجلسة ٨ ، المعقودة في ١٠ أيار/مايو ، مشروع قرار (E/1990/L.20) باسم البلدان التالية معنون "إحياء مكتبة الاسكندرية القديمة" : اثيوبيا<sup>(١)</sup> ، الأرجنتين<sup>(١)</sup> ، الاردن ، اسبانيا<sup>(١)</sup> ، أفغانستان<sup>(١)</sup> ، اكوادور ، البانيا<sup>(١)</sup> ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، الإمارات العربية المتحدة<sup>(١)</sup> ، اندونيسيا ، أنغولا<sup>(١)</sup> ، أوغندا<sup>(١)</sup> ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ، ايسلندا<sup>(١)</sup> ، باراغواي<sup>(١)</sup> ، باكستان ، البحرين ، البرتغال ، بنغلاديش<sup>(١)</sup> ، بوركينا فاسو ، بوليفيا<sup>(١)</sup> ، بيرو<sup>(١)</sup> ، تايلند ، تركيا<sup>(١)</sup> ، تشاد<sup>(١)</sup> ، تشيكوسلوفاكيا ، تونس ، الجزائر ، جزر البهاما ، جزر القمر<sup>(١)</sup> ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية<sup>(١)</sup> ، جمهورية تنزانيا المتحدة<sup>(١)</sup> ، الجمهورية الدومينيكية<sup>(١)</sup> ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، الجمهورية العربية السورية<sup>(١)</sup> ، الدانمرك<sup>(١)</sup> ، رواندا ، رومانيا<sup>(١)</sup> ، زائير ، زيمبابوي<sup>(١)</sup> ، السلفادور<sup>(١)</sup> ، سنغافورة<sup>(١)</sup> ، السنغال<sup>(١)</sup> ، سوازيلند<sup>(١)</sup> ، السويد ، سيراليون<sup>(١)</sup> ، شيلي<sup>(١)</sup> ، الصومال<sup>(١)</sup> ، الصين<sup>(١)</sup> ، العراق ، عمان<sup>(١)</sup> ، غابون<sup>(١)</sup> ، غانا ، غينيا ، غينيا - بيساو<sup>(١)</sup> ، فرنسا ، الفلبين<sup>(١)</sup> ، فنزويلا ، فنلندا ، قبرص<sup>(١)</sup> ، الكاميرون ، كوبا ، كوت ديفوار<sup>(١)</sup> ، كوستاريكا<sup>(١)</sup> ، كولومبيا ، الكويت<sup>(١)</sup> ، كينيا ، لبنان<sup>(١)</sup> ، ليبيريا ، ليسوتو ، مالي<sup>(١)</sup> ، ماليزيا<sup>(١)</sup> ، مدغشقر<sup>(١)</sup> ، مصر<sup>(١)</sup> ، المغرب<sup>(١)</sup> ، المكسيك ، ملاوي<sup>(١)</sup> ، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، موريتانيا<sup>(١)</sup> ، موزامبيق<sup>(١)</sup> ، ميانمار<sup>(١)</sup> ، النرويج<sup>(١)</sup> ، النمسا<sup>(١)</sup> ، النيجر ، نيجيريا<sup>(١)</sup> ، نيكاراغوا ، الهند ،

هنغاريا<sup>(١)</sup>، اليمن<sup>(١)</sup>، يوغوسلافيا، اليونان، وفيما بعد انضم الى مقدمي مشروع القرار اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، اسبانيا<sup>(١)</sup>، ايرلندا، ايسلندا، ايطاليا، البرازيل<sup>(١)</sup>، بروني دار السلام<sup>(١)</sup>، بلجيكا<sup>(١)</sup>، بلغاريا، بروندي<sup>(١)</sup>، بولندا<sup>(١)</sup>، ترينيداد وتوباغو، جامايكا، جيبوتي<sup>(١)</sup>، الرأس الأخضر<sup>(١)</sup>، سورينام<sup>(١)</sup>، كمبوديا<sup>(١)</sup>، كندا، لكسمبرغ<sup>(١)</sup>، هولندا، اليمن الديمقراطية<sup>(١)</sup>

٦٠ - وفي الجلسة ٩، المعقودة في ١١ أيار/مايو اعتمد المجلس، مشروع القرار . وللإطلاع على نصه النهائي، انظر قرار المجلس ٣/١٩٩٠ .

٦١ - وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى مراقب مصر ببيان .

#### ميم - عقد اجتماع دولي معني بالسكان في عام ١٩٩٤

٦٢ - في الجلسة ٢٧ المعقودة في ١٢ تموز/يوليه، أدلى وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية، بتقرير شفوي عن عقد اجتماع دولي معني بالسكان في عام ١٩٩٤ .

٦٣ - وفي الجلسة ذاتها، أدلى ببيانات ممثلو اندونيسيا، وتونس، والصين .

٦٤ - وكان معروضا على المجلس، في الجلسة ٣٤، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، مشروع مقرر (E/1990/L.49) معنون "عقد اجتماع دولي معني بالسكان في عام ١٩٩٤" ، قدمه السيد بيرك (ايرلندا) نائب رئيس المجلس، على أساس مشاورات غير رسمية .

٦٥ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمد المجلس مشروع المقرر . وللإطلاع على النص النهائي، انظر مقرر المجلس ٣٦٢/١٩٩٠ .

#### نون - عقوبة الإعدام<sup>(٣)</sup>

٦٦ - نظر المجلس في مسألة عقوبة الإعدام في دورته العادية الثانية . ووفقا للقرار ٣٩/١٩٩٠، كان معروضا عليه نص منقح لتقرير الأمين العام عن عقوبة الإعدام

(٣) بالنسبة لنظر المجلس في المسألة في دورته العادية الاولى، انظر الفصل الخامس، الفرع جيم .

(E/1990/38/Rev.1 و Corr.1 و Add.1) ورسالة مؤرخة في ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٠ وموجهة إلى رئيس المجلس من رئيس وفد كوبا في الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٠ للمجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/1990/105) .

٦٧ - واستمع المجلس ، في الجلسة ٣١ ، المعقودة في ١٧ تموز/يوليه ، إلى بيان استهلالي أدلى به ممثل مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية .

٦٨ - وفي الجلسة ٣٣ المعقودة في ١٩ تموز/يوليه ، قدم ممثل إيطاليا باسم ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، وإيطاليا ، وتشيكوسلوفاكيا ، والدانمرك<sup>(٤)</sup> ، وفنلندا مشروع قرار (E/1990/L.46) معنون "عقوبة الإعدام" .

٦٩ - وفي الجلسة ٣٤ المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه ، أبلغ السيد بيرك (أيرلندا) ، نائب رئيس المجلس ، المجلس ، أنه تم الاتفاق ، أثناء المشاورات غير الرسمية ، على ضرورة تنقيح مشروع القرار عن طريق إضافة الفقرتين الجديدتين التاليتين إلى المنطوق بعد الفقرة ٢ منه :

"٣ - يرجى من لجنة منع الجريمة ومكافحتها إبقاء مسألة عقوبة الإعدام قيد الاستعراض ؛

٤ - يرجى من الأمين العام ، لدى إعداد التقرير الخامس المُقدّم مرة كل خمس سنوات ، الاستفادة من جميع البيانات المتاحة ، بما في ذلك البحث الجنائي الراهن ، ودعوة الوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى إبداء ملاحظاتها حول هذه المسألة" .

وجرى تعميم مشروع القرار المنقح في الوثيقة E/1990/L.46/Rev.1 . ثم انضمت فيما بعد إلى مقدمي مشروع القرار كل من استراليا ، والبرتغال ، والسويد ، وفرنسا ، والنمسا<sup>(١)</sup> ، والنرويج<sup>(١)</sup> ، ونيوزيلندا ، وهولندا .

٧٠ - وفي الجلسة ٣٤ أيضا ، أدلى ببيانات ممثلو البحرين ، والمملكة العربية السعودية ، وإيطاليا ، والعراق ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .

٧١ - واقترح ممثل البحرين ، في الجلسة ذاتها ، وفقا للفقرة ٢ من المادة ٦٧ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، عدم البت في مشروع القرار المنقح . ورُفض الاقتراح بأغلبية ١٨ صوتا مقابل ١١ صوتا وامتناع ٩ أعضاء عن التصويت .

٧٢ - واقترح ممثل كوبا ، في الجلسة ذاتها ، إجراء تعديل على الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار المنقح (انظر الفقرة ٦٩ أعلاه) تُضاد بموجبه عبارة "ذات المركز الاستشاري في المجلس الاقتصادي والاجتماعي" بعد عبارة "والمنظمات غير الحكومية" . واعتمد التعديل بأغلبية ١٩ صوتا مقابل ١٢ صوتا وامتناع ٧ أعضاء عن التصويت .

٧٣ - واقترح المراقب عن موريتانيا<sup>(١)</sup> ، في الجلسة ذاتها ، إجراء تعديل على الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار المنقح ، يُستأص بموجبه عن عبارة "يدعو السدول الاعضاء" بعبارة "يدعو الدول الاعضاء المعنية" . وصوت المجلس ، بناء على طلب ممثل كوبا ، على التعديل المقترح ، الذي رُفض بأغلبية ١٦ صوتا مقابل ٦ أصوات وامتناع ١٦ عضوا عن التصويت .

٧٤ - واعتمد المجلس ، في الجلسة ذاتها ، مشروع القرار المنقح ، بالصيغة التي عدلها ممثل كوبا (انظر الفقرة ٧٢ أعلاه) ، بأغلبية ٢٦ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع ١٤ عضوا عن التصويت . وللإطلاع على نمطه النهائي ، انظر قرار المجلس ٥١/١٩٩٠ .

٧٥ - وقبل اعتماد مشروع القرار المنقح ، أدلى ممثل البحرين ببيان ؛ وبعده اعتماده ، أدلى ببيانات ممثلو إيطاليا ، والمملكة العربية السعودية ، وأيرلندا ، وباكستان .

#### سين - طلبات استماع مقدمة من منظمات غير حكومية

٧٦ - وافق المجلس ، في الجلسة ٥ ، المعقودة في ١ أيار/مايو ، وبناء على توصية اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية (E/1990/63) ، على الطلبات المقدمة من منظمات غير حكومية لكي يستمع إليها المجلس في دورته العادية الاولى لعام ١٩٩٠ .

٧٧ - ووافق المجلس ، في جلسته ١٨ ، المعقودة في ٥ تموز/يوليه ، وبناء على توصية اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية (E/1990/98) ، على الطلبات المقدمة من منظمات غير حكومية لكي يستمع إليها المجلس في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ . انظر مقرر المجلس ٢٥٩/١٩٩٠ .

عين - تقرير مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة  
للبيئة عن دورته الاستثنائية الثانية

٧٨ - في الجلسة ٣٨ ، المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، أدلى المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ببيان . وفي الجلسة نفسها ، وبناء على اقتراح الرئيس ، أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علماً بتقرير مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن أعمال دورته الاستثنائية الثانية<sup>(٤)</sup> . انظر مقرر المجلس ٢٨٤/١٩٩٠ .

فاء - مذكرة شغوية مؤرخة في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠  
موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم  
لاثيوبيا لدى الأمم المتحدة

٧٩ - في الجلسة ٣٨ ، المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، نظر المجلس في مذكرة شغوية مؤرخة في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لاثيوبيا لدى الأمم المتحدة بشأن توسيع عضوية اللجنة التنفيذية لبرنامج مغوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (E/1990/121) .

٨٠ - وفي نفس الجلسة أدلى المراقب عن اثيوبيا ببيان .

٨١ - وفي نفس الجلسة أيضاً ، وبناء على اقتراح من الرئيس ، قرر المجلس أن ينظر في دورته التنظيمية لعام ١٩٩١ ، في المذكرة الشغوية ، وذلك في سياق برنامج عمل المجلس لعام ١٩٩١ . انظر مقرر المجلس ٢٨٥/١٩٩٠ .

صاد - مواعيد الدورة الثانية والثلاثين للجنة التنمية الاجتماعية

٨٢ - في الجلسة ٣٨ ، المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، قرر المجلس أن تعقد الدورة الثانية والثلاثون للجنة التنمية الاجتماعية ، التي كان مقرراً عقدها في فيينا في الفترة من ١٣ إلى ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩١ ، في الفترة من ١١ إلى ٢٠ شباط/فبراير ١٩٩١ . انظر مقرر المجلس ٢٨٦/١٩٩٠ .

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والأربعون ، الملحق رقم ٢٥ (A/45/25) .

قاف - مواعيد انعقاد اجتماع الخبراء العاشر المعني ببرنامج  
الامم المتحدة للإدارة العامة والمالية العامة

٨٣ - في الجلسة ٣٨ ، المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، نظر المجلس في مذكرة من الامانة العامة (E/1990/L.56) بشأن تغيير مواعيد ومكان انعقاد اجتماع الخبراء العاشر المعني ببرنامج الامم المتحدة للإدارة العامة والمالية العامة . وأفيد المجلس بأن عقد الاجتماع في جنيف بدلا من نيويورك سيحتاج إلى نفقات اضافية من أجل خدمات المؤتمرات تبلغ ٨٨ ٩٠٠ دولار ، ونفقات للخدمات الفنية تبلغ ١٦ ٠٠٠ دولار وأن هذه النفقات ستغطي من المخصصات الحالية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ، أما إذا عقد الاجتماع في نيويورك في المواعيد المقررة له أصلا ، فلن تكون هناك حاجة إلى أي نفقات إضافية .

٨٤ - وفي نفس الجلسة ، أدلى ممثلو المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والجزائر ببيانات ورد ممثل إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية على الاسئلة التي وُجّهت إليه . كما أدلى أمين المجلس ببيان .

٨٥ - وفي نفس الجلسة أيضا ، قرر المجلس عقد اجتماع الخبراء العاشر المعني ببرنامج الامم المتحدة للإدارة العامة والمالية العامة ، الذي كان من المقرر عقده في الفترة من ٣٠ كانون الثاني/يناير إلى ٩ شباط/فبراير ١٩٩١ ، في أيلول/سبتمبر ١٩٩١ ، على أن تتقرر المواعيد والمكان بالتحديد في الدورة التنظيمية للمجلس لعام ١٩٩١ . انظر مقرر المجلس ٢٨٧/١٩٩٠ .

## المرفق الاول

### جدول أعمال الدورة التنظيمية لعام ١٩٩٠ والدورتين العاديتين الاولى والثانية لعام ١٩٩٠

جدول أعمال الدورة التنظيمية لعام ١٩٩٠ الذي أقره  
المجلس في جلسته ٢ ، المعقودة في ٦ شباط/فبراير ١٩٩٠

١ - انتخاب أعضاء المكتب .

٢ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى .

٣ - برنامج العمل الاساسي للمجلس :

(أ) تنفيذ قراراتي المجلس ٧٧/١٩٨٨ و ١١٤/١٩٨٩ ،

(ب) مقترحات بشأن برنامج العمل الاساسي للمجلس لسنتي ١٩٩٠ و ١٩٩١ .

٤ - انتخابات وتعيينات أعضاء الهيئات الفرعية للمجلس وإقرار تعيين الممثلين في  
اللجان الفنية .

٥ - جدول الأعمال المؤقت للدورة العادية الاولى لسنة ١٩٩٠ وما يتصل بذلك من  
مسائل تنظيمية .

جدول أعمال الدورة العادية الاولى لعام ١٩٩٠  
الذي أقره المجلس في جلسته ٥ و ٦ ،  
المعقودتين في ١ و ٣ أيار/مايو ١٩٩٠

١ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى .

٢ - تنفيذ برنامج العمل للعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري .

- ٣ - مسائل حقوق الانسان .
- ٤ - النهوض بالمرأة .
- ٥ - التنمية الاجتماعية .
- ٦ - المخدرات .
- ٧ - التعاون الدولي في إزالة الآثار الناجمة عن حادثة محطة "تشيرنوبيل" للطاقة النووية .
- ٨ - الانتخابات والترشيحات (والتعيينات) .
- ٩ - النظر في جدول الاعمال المؤقت للدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٠ .

جدول أعمال الدورة العادية الثانية  
لعام ١٩٩٠ الذي أقره المجلس في جلسته  
١٦ المعقودة في ٤ تموز/يوليه ١٩٩٠

- ١ - إقرار جدول الاعمال ومسائل تنظيمية أخرى (١) .
- ٢ - المناقشة العامة للسياسة الاقتصادية والاجتماعية الدولية ، بما في ذلك التطورات الإقليمية والقطاعية .
- ٣ - إنعاش المجلس الاقتصادي والاجتماعي .
- ٤ - السيادة الدائمة على الموارد الوطنية في الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية المحتلة الأخرى .

(١) نُظر في هذا البند في الدورة العادية الثانية المستأنفة لعام

١٩٩٠ .

- ٥ - التعاون الدولي في إزالة الاثار الناجمة عن حادثة محطة تشيرنوبيل للطاقة النووية .
- ٦ - التعاون الاقليمي .
- ٧ - التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي :
  - (أ) التجارة والتنمية ؛
  - (ب) الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع ؛
  - (ج) مجلس الاغذية العالمي ؛
  - (د) الشركات عبر الوطنية ؛
  - (هـ) تنمية واستغلال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ؛
  - (و) تنمية موارد الطاقة في البلدان النامية ؛
  - (ز) التعاون الدولي في المسائل الضريبية ؛
  - (ح) تنفيذ الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي ، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية .
- ٨ - التعاون الدولي في ميدان المعلوماتية .
- ٩ - الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية .
- ١٠ - مسائل التنسيق (أ) .
- ١١ - المسائل البرنامجية .

- ١٢ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة .
- ١٣ - الحد من الكوارث والإغاثة منها :
- (أ) الاستراتيجية الدولية لمكافحة غزو الجراد والجنادب ، وبخاصة فسي افريقيا ؛
- (ب) تنسيق الإغاثة في حالات الكوارث .
- ١٤ - المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الانسانية :
- (أ) البرامج الخاصة للمساعدة الاقتصادية ؛
- (ب) المساعدة الإنسانية .
- ١٥ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين .
- ١٦ - الانتخابات<sup>(١)</sup> .

المرفق الثاني

تكوين المجلس وهيئاته الفرعية والهيئات المتملة به

الف - المجلس الاقتصادي والاجتماعي

(٥٤ عضواً ، مدة العضوية ثلاث سنوات)

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عام ١٩٩١

الاعضاء في عام ١٩٩٠

|                             |                               |
|-----------------------------|-------------------------------|
| اتحاد الجمهوريات الاشتراكية | اتحاد الجمهوريات الاشتراكية   |
| السوفييتية                  | السوفييتية                    |
| ١٩٩٣                        | الأردن                        |
| ١٩٩٣                        | إكوادور                       |
| ١٩٩١                        | ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) |
| ١٩٩٣                        | أندونيسيا                     |
| ١٩٩٣                        | إيران (جمهورية - الإسلامية)   |
| ١٩٩٣                        | أيرلندا                       |
| ١٩٩١                        | إيطاليا                       |
| ١٩٩٣                        | باكستان                       |
| ١٩٩١                        | البحرين                       |
| ١٩٩٣                        | البرازيل                      |
| ١٩٩١                        | البرتغال                      |
| ١٩٩٣                        | بلغاريا                       |
| ١٩٩٣                        | بورкина فاسو                  |
| ١٩٩٣                        | تايلند                        |
| ١٩٩٣                        | ترينيداد وتوباغو              |
| ١٩٩١                        | تشيكوسلوفاكيا                 |
| ١٩٩٣                        | تونس                          |
| ١٩٩٣                        | جامايكا                       |
| ١٩٩١                        | الجزائر                       |
| ١٩٩٣                        | جزر البهاما                   |
| ١٩٩١                        | الجمهورية العربية الليبية     |

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عام ١٩٩١

الاعضاء في عام ١٩٩٠

|      |                                 |                                                |
|------|---------------------------------|------------------------------------------------|
| ١٩٩٢ | ..... جامايكا                   | جمهورية أوكرانيا الاشتراكية                    |
| ١٩٩٢ | ..... الجزائر                   | السوفياتية                                     |
| ١٩٩١ | ..... جزر البهاما               | الجمهورية الديمقراطية الالمانية <sup>(١)</sup> |
|      | جمهورية أوكرانيا الاشتراكية     | رواندا                                         |
| ١٩٩١ | ..... السوفياتية                | رومانيا <sup>(ب)</sup>                         |
| ١٩٩٢ | ..... الجمهورية العربية السورية | زائير                                          |
| ١٩٩٢ | ..... رواندا                    | زامبيا                                         |
| ١٩٩٢ | ..... رومانيا                   | السويد                                         |
| ١٩٩٢ | ..... زائير                     | الصين                                          |
| ١٩٩١ | ..... زامبيا                    | العراق                                         |
| ١٩٩٢ | ..... السويد                    | غانا                                           |
| ١٩٩٢ | ..... شيلي                      | غينيا                                          |
| ١٩٩٢ | ..... الصومال                   | فرنسا                                          |
| ١٩٩٢ | ..... الصين                     | فنزويلا                                        |
| ١٩٩١ | ..... العراق                    | فنلندا                                         |
| ١٩٩٢ | ..... غينيا                     | الكاميرون                                      |
| ١٩٩٢ | ..... فرنسا                     | كندا                                           |
| ١٩٩٢ | ..... فنلندا                    | كوبا                                           |
| ١٩٩١ | ..... الكاميرون                 | كولومبيا                                       |

(١) عضو حتى ٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ .

(ب) في الجلسة ٤١ من الدورة الخامسة والاربعين ، المعقودة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، انتخبت الجمعية العامة رومانيا لمدة تبدأ في تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٢ لشغل المقعد الذي شغره نتيجة لانضمام الجمهورية الديمقراطية الالمانية الى جمهورية المانيا الاتحادية في ٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ (مقرر الجمعية العامة ٣٠٨/٤٥ بء) .

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عام ١٩٩١

الاعضاء في عام ١٩٩٠

|      |                                  |                            |
|------|----------------------------------|----------------------------|
| ١٩٩٢ | ..... كندا                       | كينيا                      |
| ١٩٩١ | ..... كينيا                      | ليبيريا                    |
| ١٩٩٣ | ..... ساليزيا                    | ليسوتو                     |
| ١٩٩٣ | ..... المغرب                     | المكسيك                    |
| ١٩٩٢ | ..... المكسيك                    | المملكة العربية السعودية   |
|      | المملكة المتحدة لبريطانيا        | المملكة المتحدة لبريطانيا  |
| ١٩٩٢ | العظمى وأيرلندا الشمالية ...     | العظمى وأيرلندا الشمالية   |
| ١٩٩٣ | ..... النمسا                     | النيجر                     |
| ١٩٩١ | ..... النيجر                     | نيكاراغوا                  |
| ١٩٩١ | ..... نيكاراغوا                  | نيوزيلندا                  |
| ١٩٩١ | ..... نيوزيلندا                  | الهند                      |
| ١٩٩١ | ..... هولندا                     | هولندا                     |
| ١٩٩١ | الولايات المتحدة الامريكية ..... | الولايات المتحدة الامريكية |
| ١٩٩٣ | ..... اليابان                    | اليابان                    |
| ١٩٩٣ | ..... يوغوسلافيا                 | يوغوسلافيا                 |
|      |                                  | اليونان                    |

باء - لجان المجلس

لجنة البرنامج والتنسيق

(٣٤ عضواً ، مدة العضوية ثلاث سنوات)

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عام ١٩٩١

الاعضاء في عام ١٩٩٠

| اتحاد الجمهوريات الاشتراكية | اتحاد الجمهوريات الاشتراكية   |
|-----------------------------|-------------------------------|
| السوفيياتية .....           | السوفيياتية                   |
| الارجنتين .....             | الارجنتين                     |
| المانيا .....               | المانيا (جمهورية - الاتحادية) |
| اندونيسيا .....             | أوغندا                        |
| أوغندا .....                | باكستان                       |
| ايطاليا .....               | البحرين                       |
| باكستان .....               | بنغلاديش                      |
| البرازيل .....              | بنن                           |
| بلغاريا .....               | بولندا                        |
| بنن .....                   | ترينيداد وتوباغو              |
| بوروندي .....               | الجزائر                       |
| بولندا .....                | جزر البهاما                   |
| ترينيداد وتوباغو .....      | رواندا                        |
| الجزائر .....               | رومانيا                       |
| جزر البهاما .....           | زامبيا                        |
| جمهورية أوكرانيا الاشتراكية | سري لانكا                     |
| السوفيياتية .....           | السويد                        |
| زامبيا .....                | الصين                         |
| سري لانكا .....             | فرنسا                         |
| شيلي .....                  | فنزويلا                       |
| الصين .....                 | كندا                          |
| العراق .....                | كوبا                          |

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عام ١٩٩١

الاعضاء في عام ١٩٩٠

|      |                                  |
|------|----------------------------------|
| ١٩٩١ | فرنسا .....                      |
| ١٩٩١ | فنزويلا .....                    |
| ١٩٩٣ | الكاميرون .....                  |
| ١٩٩٣ | كولومبيا .....                   |
| ١٩٩٣ | الكونغو .....                    |
| ١٩٩٣ | المغرب .....                     |
|      | المملكة المتحدة لبريطانيا        |
| ١٩٩٣ | العظمى وأيرلندا الشمالية ...     |
| ١٩٩٣ | النرويج .....                    |
| ١٩٩٣ | نيجيريا .....                    |
| ١٩٩٣ | الهند .....                      |
| ١٩٩٣ | هولندا .....                     |
| ١٩٩١ | الولايات المتحدة الامريكية ..... |
| ١٩٩٣ | اليابان .....                    |

|                            |
|----------------------------|
| كوت ديفوار                 |
| الكاميرون                  |
| كولومبيا                   |
| كينيا                      |
| المغرب                     |
| المكسيك                    |
| المملكة المتحدة لبريطانيا  |
| العظمى وأيرلندا الشمالية   |
| النمسا                     |
| الهند                      |
| الولايات المتحدة الامريكية |
| اليابان                    |
| يوغوسلافيا                 |

## لجنة المستوطنات البشرية

(٥٨ عضواً ، مدة العضوية أربع سنوات)

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عام ١٩٩١ (ج)

الاعضاء في عام ١٩٩٠

| اتحاد الجمهوريات الاشتراكية<br>السوفياتية | اتحاد الجمهوريات الاشتراكية<br>السوفياتية |
|-------------------------------------------|-------------------------------------------|
| الارجنتين                                 | الارجنتين                                 |
| الأردن                                    | الأردن                                    |
| إكوادور                                   | إكوادور                                   |
| المانيا (جمهورية - الاتحادية)             | المانيا (جمهورية - الاتحادية)             |
| اندونيسيا                                 | اندونيسيا                                 |
| أوغندا                                    | أوغندا                                    |
| إيران (جمهورية - الإسلامية)               | إيران (جمهورية - الإسلامية)               |
| إيطاليا                                   | إيطاليا                                   |
| باراغواي                                  | باراغواي                                  |
| البرازيل                                  | البرازيل                                  |
| بنغلاديش                                  | بنغلاديش                                  |
| بوتسوانا                                  | بوتسوانا                                  |
| بوروندي                                   | بوروندي                                   |
| بولندا (د)                                | بولندا (د)                                |
| بوليفيا                                   | بوليفيا                                   |

(ج) في الجلسة ٣٨ ، المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، أرجأ المجلس الى دورة مقبلة انتخاب ثلاثة أعضاء من الدول الافريقية وعضوين من الدول الاسيوية لمدة أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ . (انظر مقرر المجلس ٣٩١/١٩٩٠ .)

(د) انتخبت في الجلسة ٣٨ ، المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، لمدة عضوية تبدأ في تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ لشغل المقعد الذي شفر نتيجة لانضمام الجمهورية الديمقراطية الالمانية الى جمهورية ألمانيا الاتحادية في ٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ . (انظر مقرر المجلس ٣٩١/١٩٩٠ .)

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عام ١٩٩١ (ج)

الاعضاء في عام ١٩٩٠

|      |                              |                                     |
|------|------------------------------|-------------------------------------|
| ١٩٩١ | بيرو                         | بوتسوانا                            |
| ١٩٩٤ | تركيا                        | بوروندي                             |
| ١٩٩٣ | تونس                         | بوليفيا                             |
| ١٩٩١ | جامايكا                      | بولندا (د)                          |
|      | جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية | بيرو                                |
| ١٩٩١ | السوفيياتية                  | تركيا                               |
| ١٩٩١ | جمهورية تنزانيا المتحدة      | توغو                                |
| ١٩٩٣ | الجمهورية العربية السورية    | تونس                                |
| ١٩٩١ | الدانمرك                     | جامايكا                             |
| ١٩٩٤ | رومانيا                      | جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية        |
| ١٩٩٤ | زمبابوي                      | السوفيياتية                         |
| ١٩٩١ | سري لانكا                    | جمهورية تنزانيا المتحدة             |
| ١٩٩٣ | سوازيلند                     | الجمهورية الديمقراطية الالمانية (١) |
| ١٩٩٣ | السويد                       | الجمهورية العربية السورية           |
| ١٩٩٤ | سيراليون                     | الدانمرك                            |
| ١٩٩٤ | شيلي                         | سري لانكا                           |
| ١٩٩٣ | الصومال                      | سوازيلند                            |
| ١٩٩٣ | الصين                        | السويد                              |
| ١٩٩٣ | العراق                       | سيراليون                            |
| ١٩٩٣ | غواتيمالا                    | الصومال                             |
| ١٩٩٣ | فرنسا                        | الصين                               |
| ١٩٩٤ | فنلندا                       | العراق                              |
| ١٩٩١ | قبرص                         | غابون                               |
| ١٩٩٣ | كندا                         | غواتيمالا                           |
| ١٩٩٤ | كولومبيا                     | فرنسا                               |
| ١٩٩١ | كينيا                        | الغلبين                             |
| ١٩٩٣ | ليسوتو                       | فنلندا                              |
| ١٩٩١ | مصر                          | قبرص                                |

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عام ١٩٩١ (ج)

الاعضاء في عام ١٩٩٠

|      |                                  |                            |
|------|----------------------------------|----------------------------|
| ١٩٩١ | المكسيك                          | الكامبيرون                 |
| ١٩٩٣ | ملاوي                            | كندا                       |
|      | المملكة المتحدة لبريطانيا        | كولومبيا                   |
| ١٩٩٤ | العظمى وأيرلندا الشمالية ...     | كينيا                      |
| ١٩٩١ | النرويج                          | مدغشقر                     |
| ١٩٩٤ | نيجيريا                          | مصر                        |
| ١٩٩١ | الهند                            | المكسيك                    |
| ١٩٩٣ | هنغاريا                          | ملاوي                      |
| ١٩٩٣ | هولندا                           | المملكة المتحدة لبريطانيا  |
| ١٩٩٤ | الولايات المتحدة الامريكية ..... | العظمى وأيرلندا الشمالية   |
| ١٩٩٤ | اليابان                          | النرويج                    |
| ١٩٩٣ | يوغوسلافيا                       | الهند                      |
| ١٩٩١ | اليونان                          | هنغاريا                    |
|      |                                  | هولندا                     |
|      |                                  | الولايات المتحدة الامريكية |
|      |                                  | اليابان                    |
|      |                                  | يوغوسلافيا                 |
|      |                                  | اليونان                    |

اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية  
(١٩ عضواً)

الاعضاء المنتخبون لفترة أربع سنوات تبدأ  
في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١

|                                        |           |
|----------------------------------------|-----------|
| اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية | عمان      |
| اثيوبيا                                | فرنسا     |
| ايرلندا                                | الفلبين   |
| بلغاريا                                | قبرص      |
| بوروندي                                | كوبا      |
| الجمهورية العربية الليبية              | كوستاريكا |
| السودان                                | ليسوتو    |
| السويد                                 | نيكاراغوا |
| شيلي                                   | اليونان   |
| العراق                                 |           |

### لجنة الموارد الطبيعية

(٥٤ عضوا ؛ مدة العضوية أربع سنوات)

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عام ١٩٩١ ( هـ )

الاعضاء في عام ١٩٩٠

|                             |                               |
|-----------------------------|-------------------------------|
| اتحاد الجمهوريات الاشتراكية | اتحاد الجمهوريات الاشتراكية   |
| السوفييتية                  | السوفييتية                    |
| ١٩٩٣                        | ١٩٩٣                          |
| اكوادور                     | اكوادور                       |
| ١٩٩٣                        | ١٩٩٣                          |
| المانيا                     | المانيا (جمهورية - الاتحادية) |
| ١٩٩٤                        | ١٩٩٤                          |

( هـ ) في الجلسة ٢٨ المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، أرجأ المجلس الى دورة مقبلة انتخاب :

(١) ستة أعضاء من الدول الافريقية : ثلاثة لمدة أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ وثلاثة لمدة تبدأ في تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٣ ؛

(ب) ستة أعضاء من الدول الآسيوية : ثلاثة منهم لمدة أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ وثلاثة لمدة تبدأ في تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٣ ؛

(ج) ثمانية أعضاء من دول أوروبا الغربية ودول أخرى : أربعة منهم لمدة أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ وأربعة لمدة تبدأ في تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٣ . ( انظر مقرر المجلس ١٩٩٠/٣٩١ ) .

وشفر مكان أحد أعضاء مجموعة دول أوروبا الشرقية نتيجة انضمام الجمهورية الديمقراطية الألمانية الى جمهورية المانيا الاتحادية في ٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ . وأرجأ المجلس الى دورة مقبلة انتخاب هذا العضو لمدة تبدأ في تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٤ . ( انظر مقرر المجلس ١٩٩٠/٣٩١ ) .

تنتهي مدة  
المضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عام ١٩٩١ ( هـ )

الاعضاء في عام ١٩٩٠

|      |                                  |                                     |
|------|----------------------------------|-------------------------------------|
| ١٩٩٢ | أوروغواي                         | أوروغواي                            |
| ١٩٩٤ | ايران (جمهورية - الاسلامية) .... | أوغندا                              |
| ١٩٩٢ | باراغواي                         | ايران (جمهورية - الاسلامية)         |
| ١٩٩٤ | البرازيل                         | باراغواي                            |
| ١٩٩٤ | بلغاريا                          | باكستان                             |
| ١٩٩٢ | بوتسوانا                         | بوتسوانا                            |
| ١٩٩٤ | بوروندي                          | بولندا                              |
| ١٩٩٤ | بولندا                           | بوليفيا                             |
| ١٩٩٤ | تايلند                           | تايلند                              |
| ١٩٩٤ | تشاد                             | تركيا                               |
| ١٩٩٢ | تونس                             | توغو                                |
|      | جمهورية أوكرانيا الاشتراكية      | تونس                                |
| ١٩٩٢ | السوفيياتية                      | جمهورية أوكرانيا الاشتراكية         |
| ١٩٩٤ | الدانمرك                         | السوفيياتية                         |
| ١٩٩٢ | السلغادور                        | جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية        |
| ١٩٩٢ | السودان                          | السوفيياتية                         |
| ١٩٩٤ | سورينام                          | الجمهورية الديمقراطية الالمانية (١) |
| ١٩٩٤ | السويد                           | زائير                               |
| ١٩٩٢ | شيلي                             | السلغادور                           |
| ١٩٩٢ | الصين                            | سوازيلند                            |
| ١٩٩٢ | غابون                            | السودان                             |
| ١٩٩٢ | غواتيمالا                        | السويد                              |
| ١٩٩٢ | غينيا - بيساو                    | شيلي                                |
| ١٩٩٤ | فرنسا                            | الصين                               |
| ١٩٩٤ | ليسوتو                           | غابون                               |
| ١٩٩٤ | منغوليا                          | غواتيمالا                           |
| ١٩٩٢ | هايتي                            | غينيا - بيساو                       |

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عام ١٩٩١ ( هـ )

|      |                                  |
|------|----------------------------------|
| ١٩٩٣ | ..... هندوراس                    |
| ١٩٩٤ | ..... هنغاريا                    |
| ١٩٩٤ | ..... الولايات المتحدة الامريكية |
| ١٩٩٣ | ..... اليابان                    |

الاعضاء في عام ١٩٩٠

|                            |
|----------------------------|
| فرنسا                      |
| الفلبين                    |
| فنلندا                     |
| كوبا                       |
| كوت ديفوار                 |
| نيجيريا                    |
| هايتي                      |
| هندوراس                    |
| هنغاريا                    |
| الولايات المتحدة الامريكية |
| اليابان                    |

اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية  
(٤٨ عضواً مدة العضوية ثلاث سنوات)

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عام ١٩٩١ (و)

الاعضاء في عام ١٩٩٠

|                             |                                     |
|-----------------------------|-------------------------------------|
| اتحاد الجمهوريات الاشتراكية | اتحاد الجمهوريات الاشتراكية         |
| السوفيياتية                 | السوفيياتية                         |
| الارجنتين                   | المانيا (جمهورية - الاتحادية)       |
| المانيا                     | اندونيسيا                           |
| اندونيسيا                   | أوروغواي                            |
| أوروغواي                    | أوغندا                              |
| ايران (جمهورية - الاسلامية) | ايران (جمهورية - الاسلامية)         |
| ايطاليا                     | ايطاليا                             |
| باكستان                     | البرازيل                            |
| البرازيل                    | بوروندي                             |
| بلجيكا                      | بولندا                              |
| بلغاريا                     | بيرو                                |
| بنغلاديش                    | تركيا                               |
| بوروندي                     | ترينيداد وتوباغو                    |
| بولندا                      | تشيكوسلوفاكيا                       |
| بيرو                        | تونس                                |
| تشيكوسلوفاكيا               | جامايكا                             |
| تونس                        | جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية        |
| جمهورية تنزانيا المتحدة     | السوفيياتية                         |
| جمهورية كوريا               | الجمهورية الديمقراطية الالمانية (١) |

(و) في الجلسة ٣٨ ، المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، أرجأ المجلس الى دورة مقبلة انتخاب عضو واحد من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وعضو واحد من دول أوروبا الغربية ودول أخرى لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ . (انظر مقرر المجلس ١٩٩٠/٣٩١) .

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عام ١٩٩١ (و)

الاعضاء في عام ١٩٩٠

|      |           |               |
|------|-----------|---------------|
| ١٩٩٢ | رومانيا   | جمهورية كوريا |
| ١٩٩١ | زائير     | رومانيا (ز)   |
| ١٩٩٢ | زامبيا    | زائير         |
| ١٩٩٢ | زمبابوي   | زامبيا        |
| ١٩٩١ | سوازيلند  | سوازيلند      |
| ١٩٩٢ | سويسرا    | سويسرا        |
| ١٩٩٢ | سيراليون  | سيراليون      |
| ١٩٩٢ | شيلي      | الصين         |
| ١٩٩٢ | الصين     | العراق        |
| ١٩٩٢ | العراق    | غابون         |
| ١٩٩١ | غابون     | غانا          |
| ١٩٩٢ | غانا      | فرنسا         |
| ١٩٩٢ | فرنسا     | الغلبين       |
| ١٩٩٢ | الغلبين   | فنزويلا       |
| ١٩٩١ | قبرص      | قبرص          |
| ١٩٩١ | كوبا      | الكاميرون     |
| ١٩٩١ | كوستاريكا | كندا          |
| ١٩٩٢ | كولومبيا  | كوبا          |
| ١٩٩٢ | كينيا     | كوستاريكا     |
| ١٩٩٢ | مصر       | مصر           |
| ١٩٩١ | المكسيك   | المكسيك       |

(ز) انتخبت في الجلسة ٣٨ ، المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ،  
لمدة تبدأ في تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٢ لشغل المقعد  
الذي شفر نتيجة لانضمام الجمهورية الديمقراطية الالمانية الى جمهورية المانيا  
الاتحادية في ٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ . ( انظر مقرر المجلس ١٩٩٠/٢٩١ ) .

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الأول/ديسمبر

الاعضاء في عام ١٩٩١ (و)

|      |                            |
|------|----------------------------|
| ١٩٩١ | المملكة المتحدة لبريطانيا  |
| ١٩٩١ | العظمى وايرلندا الشمالية   |
| ١٩٩٣ | النرويج                    |
| ١٩٩١ | الهند                      |
| ١٩٩١ | هولندا                     |
| ١٩٩١ | الولايات المتحدة الأمريكية |
| ١٩٩٣ | اليابان                    |

الاعضاء في عام ١٩٩٠

|                                  |
|----------------------------------|
| المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى |
| وايرلندا الشمالية                |
| النرويج                          |
| الهند                            |
| هولندا                           |
| الولايات المتحدة الأمريكية       |
| اليابان                          |

فريق الخبراء العامل الحكومي الدولي المعني  
بالمعايير الدولية للمحاسبة وتقديم التقارير  
(٣٤ عضواً ، مدة العضوية ثلاث سنوات)

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عام ١٩٩١ (ح)

الاعضاء في عام ١٩٩٠

|                             |                               |
|-----------------------------|-------------------------------|
| اتحاد الجمهوريات الاشتراكية | اتحاد الجمهوريات الاشتراكية   |
| السوفيياتية .....           | السوفيياتية                   |
| ١٩٩٣                        | الارجنتين                     |
| ١٩٩١                        | الأردن                        |
| ١٩٩١                        | اسبانيا                       |
| ١٩٩٣                        | المانيا (جمهورية - الاتحادية) |
| ١٩٩١                        | أوغندا                        |
| ١٩٩١                        | ايطاليا                       |
| ١٩٩٣                        | البرازيل                      |
| ١٩٩١                        | بيرو                          |

(ح) في الجلسة ٣٨ المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، أرجأ  
المجلس الى دورة مقبلة انتخاب :

(أ) أربعة أعضاء من الدول الافريقية ، ثلاثة منهم لمدة ثلاث  
سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ وواحدة لمدة تبدأ في تاريخ  
الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ ؛

(ب) عضو من الدول الآسيوية ، لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون  
الثاني/يناير ١٩٩١ ؛

(ج) عضو من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لمدة  
ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ . (انظر مقرر المجلس  
١٩٩٠/٣٩١) .

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عام ١٩٩١ (ج)

الاعضاء في عام ١٩٩٠

|      |                              |
|------|------------------------------|
| ١٩٩٣ | تايلند .....                 |
| ١٩٩٣ | تركيا .....                  |
| ١٩٩١ | تشيكوسلوفاكيا .....          |
| ١٩٩٣ | السويد .....                 |
| ١٩٩٣ | سويسرا .....                 |
| ١٩٩١ | شيلي .....                   |
| ١٩٩٣ | الصين .....                  |
| ١٩٩٣ | فرنسا .....                  |
| ١٩٩١ | قبرص .....                   |
| ١٩٩٣ | كينيا .....                  |
| ١٩٩٣ | المغرب .....                 |
| ١٩٩٣ | المكسيك .....                |
| ١٩٩١ | ملاوي .....                  |
|      | المملكة المتحدة لبريطانيا    |
| ١٩٩١ | العظمى وايرلندا الشمالية ... |
| ١٩٩١ | نيجيريا .....                |
| ١٩٩١ | الهند .....                  |
| ١٩٩١ | هولندا .....                 |
| ١٩٩١ | هنغاريا .....                |
| ١٩٩١ | هولندا .....                 |
| ١٩٩١ | اليابان .....                |

|                                  |
|----------------------------------|
| تشيكوسلوفاكيا                    |
| زائير                            |
| سوازيلند                         |
| سويسرا                           |
| شيلي                             |
| الصين                            |
| فرنسا                            |
| قبرص                             |
| كندا                             |
| كينيا                            |
| ملاوي                            |
| المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى |
| وايرلندا الشمالية                |
| النرويج                          |
| نيجيريا                          |
| الهند                            |
| هولندا                           |
| اليابان                          |

جيم - هيئات الخبراء

لجنة التخطيط الإنمائي

(٢٤ عضواً ، مدة العضوية ثلاث سنوات)

الاعضاء الذين عينهم المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بناء  
على تسمية من الامين العام ، لمدة عضوية تبدأ من تاريخ  
التعيين (ط) وتنتهي في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٣

|                                |                                        |
|--------------------------------|----------------------------------------|
| محبوب الحق (باكستان)           | فرديناند فان دام (هولندا)              |
| عبداللطيف ي. الحمد (الكويت)    | يومت فالاند (النرويج)                  |
| غيراسيموس د. ارسينيس (اليونان) | ريكاردو فرنش - ديفيز (شيلي)            |
| ميغيل أوريتا (كولومبيا)        | كيث برودويل غريغين (المملكة المتحدة)   |
| مورين أونيل (كندا)             | لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية)    |
| ت. ادمولا أويجيني (نيجيريا)    | تشابوري ايمي غوغي (توغو)               |
| إدمار باخا (البرازيل)          | باتريك غيامون (فرنسا)                  |
| شان يو (الصين)                 | نيكولاي ن. ليفنسييف (اتحاد الجمهوريات) |
| بريشفي ناك دار (الهند)         | الاشتراكية السوفياتية)                 |
| كاريل ديبا (تشيكوسلوفاكيا)     | سوليتا س. مونسود (الفلبين)             |
| جورج سوراني (هنغاريا)          | هنري ناو (الولايات المتحدة الامريكية)  |
| اكيلاغبا سوير (غانا)           | هيلين هيوز (استراليا)                  |
| اودو إرنست سيمونيس (المانيا)   |                                        |

(ط) ٨ شباط/فبراير ١٩٩٠ (انظر مقرر المجلس ٢٠٧/١٩٩٠ .

لجنة منع الجريمة ومكافحتها  
(٢٧ عضواً ، مدة العضوية أربع سنوات)

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عام ١٩٩٠

|      |                                                                        |
|------|------------------------------------------------------------------------|
| ١٩٩٠ | فاسيلي ب. أغناتوف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) .....       |
| ١٩٩٢ | رامون دي لا كروس أوتشوا (كوبا) .....                                   |
| ١٩٩٢ | برتان باندي (جمهورية افريقيا الوسطى) .....                             |
| ١٩٩٢ | جيواتشينو بوليميني (ايطاليا) .....                                     |
| ١٩٩٠ | أدولفو لويس تاميني (الارجنتين) .....                                   |
| ١٩٩٢ | نور الدين خير (الأردن) .....                                           |
| ١٩٩٢ | تريغور برسيغال فرانك دي سيلفا (سري لانكا) .....                        |
| ١٩٩٠ | فيكتور رامانيترا (مدغشقر) .....                                        |
| ١٩٩٠ | سيمون أندريه روزي (فرنسا) .....                                        |
| ١٩٩٢ | عبدالعزیز عبدالله شذو (السودان) .....                                  |
| ١٩٩٠ | مينورو شيكيتا (اليابان) .....                                          |
| ١٩٩٢ | رونالد ل. غير (الولايات المتحدة الامريكية) .....                       |
| ١٩٩٠ | الهادي الفاسي (تونس) .....                                             |
| ١٩٩٠ | أوجين جول هنري فرنكين (بلجيكا) .....                                   |
| ١٩٩٢ | ديفيد فوكنر (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) ..... |
| ١٩٩٠ | خورخيه أرتورو مونيترو كاسترو (كوستاريكا) .....                         |
| ١٩٩٠ | روجر س. كلارك (نيوزيلندا) .....                                        |
| ١٩٩٢ | ياسك كوبياك (بولندا) .....                                             |
| ١٩٩٠ | دوشان كوتيتش (يوغوسلافيا) .....                                        |
| ١٩٩٢ | هاما مامودو (التيجر) .....                                             |
| ١٩٩٢ | فاروق أ. مراد (المملكة العربية السعودية) .....                         |
| ١٩٩٠ | ألبرت ليويلين أولولي ميتزجر (سيراليون) .....                           |
| ١٩٩٠ | بنجامين ميفيل - حرب (بوليفيا) .....                                    |
| ١٩٩٢ | ميفيل أ. سانش ميנדث (كولومبيا) .....                                   |
| ١٩٩٠ | عبدالكريم ناسوتيون (اندونيسيا) .....                                   |
| ١٩٩٢ | صلاح نور (الجزائر) .....                                               |
| ١٩٩٠ | تشنغ واكيو (الصين) .....                                               |

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عامي ١٩٩١ و ١٩٩٢

|      |                                                                  |
|------|------------------------------------------------------------------|
| ١٩٩٤ | فاسيلي بتروفيتش أغناتوف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) |
| ١٩٩٢ | رامون دي لا كروس أوتشوا (كوبا)                                   |
| ١٩٩٢ | هرتان باندي (جمهورية افريقيا الوسطى)                             |
| ١٩٩٤ | سيد بن هلال بن محمد البوسعيدني (عمان)                            |
| ١٩٩٢ | جيواتشينو بوليمني (ايطاليا)                                      |
| ١٩٩٢ | نور الدين خير (الاردن)                                           |
| ١٩٩٤ | راديس ايريس ابرو بلونديت دي بولانكو (الجمهورية الدومينيكية)      |
| ١٩٩٢ | تريغور برسيفال فرانك دي سيلفا (سري لانكا)                        |
| ١٩٩٤ | فيكتور رامانيترا (مدغشقر)                                        |
| ١٩٩٤ | سيمون اندريه روزي (فرنسا)                                        |
| ١٩٩٢ | عبدالعزیز عبدالله شذو (السودان)                                  |
| ١٩٩٤ | جوليان جاكوب ارنت شوتي (هولندا)                                  |
| ١٩٩٤ | مينورو شيكيتا (اليابان)                                          |
| ١٩٩٢ | رونالد ل. غيمر (الولايات المتحدة الامريكية)                      |
| ١٩٩٢ | ديفيد فوكنر (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) |
| ١٩٩٤ | خورخي ارتورو مونيترو كاسترو (كوستاريكا)                          |
| ١٩٩٤ | جيمس بارناباس كاليلي (ملاوي)                                     |
| ١٩٩٢ | يامك كوبياك (بولندا)                                             |
| ١٩٩٤ | دوشان كوتيتش (يوغوسلافيا)                                        |
| ١٩٩٢ | هاما مامودو (النيجر)                                             |
| ١٩٩٢ | فاروق أ. مراد (المملكة العربية السعودية)                         |
| ١٩٩٤ | البرت ليويلين أولولي ميتزجر (سيراليون)                           |
| ١٩٩٤ | بنجامين ميغيل - حرب (بوليفيا)                                    |
| ١٩٩٢ | ميغيل أ. سانشيث ميندث (كولومبيا)                                 |
| ١٩٩٢ | ملاح نور (الجزائر)                                               |
| ١٩٩٤ | تشنغ وايكيو (الصين)                                              |
| ١٩٩٤ | ماتي يوتش (فنلندا)                                               |

اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

(١٨ عضواً مدة العضوية أربع سنوات)

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عام ١٩٩٠

|      |       |                                                             |
|------|-------|-------------------------------------------------------------|
| ١٩٩٠ | ..... | ابراهيم علي بدوي (مصر)                                      |
| ١٩٩٠ | ..... | الكسندر موتيراهيجورو (رواندا)                               |
| ١٩٩٠ | ..... | برونو سيما (جمهورية ألمانيا الاتحادية)                      |
| ١٩٩٠ | ..... | خافيير فيمر شامبرانو (المكسيك)                              |
| ١٩٩٠ | ..... | خايميه ألبرتو ماركان دوميرو (اكوادور)                       |
| ١٩٩٣ | ..... | خوان الفاريث فيتا (بيرو)                                    |
| ١٩٩٣ | ..... | سامبا كور كوناتي (السنغال)                                  |
| ١٩٩٠ | ..... | سامي غليل (الجمهورية العربية السورية)                       |
| ١٩٩٠ | ..... | شيكاكو تايا (اليابان)                                       |
| ١٩٩٣ | ..... | فاسيل مراهكوف (بلغاريا)                                     |
| ١٩٩٠ | ..... | فاليري إ. كوزنتسوف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) |
| ١٩٩٣ | ..... | فلاديسلاف نينيمان (بولندا)                                  |
| ١٩٩٠ | ..... | فيليب الستون (استراليا)                                     |
| ١٩٩٣ | ..... | فيليب تيكسييه (فرنسا)                                       |
| ١٩٩٣ | ..... | كينيث اوسبورن راتراي (جامايكا)                              |
| ١٩٩٣ | ..... | ماريا دي لوس أنجليس خيمينيس بوتراغينيو (اسبانيا)            |
| ١٩٩٣ | ..... | محمد الامين فوفانا (غينيا)                                  |
| ١٩٩٣ | ..... | ميكييس ديميتريو سبارسيس (قبرص)                              |

الاعضاء في عامي ١٩٩١ و ١٩٩٢

|      |       |                                   |
|------|-------|-----------------------------------|
| ١٩٩٤ | ..... | لوفسانداندانغين ادير (منغوليا)    |
| ١٩٩٤ | ..... | فيليب الستون (استراليا)           |
| ١٩٩٤ | ..... | عبدالحليم بدوي (مصر)              |
| ١٩٩٤ | ..... | فرجينيا بونوان - داندان (الفلبين) |

اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية

والاجتماعية والثقافية (تابع)

(١٨ عضوا ، مدة العضوية أربع سنوات)

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عام ١٩٩١ و ١٩٩٢ (تابع)

|      |                                                                   |
|------|-------------------------------------------------------------------|
| ١٩٩٢ | ..... ماريا دي لوس انفليس خيمينيس بوتراغينييو (اسبانيا)           |
| ١٩٩٢ | ..... فيليب تيكسييه (فرنسا)                                       |
| ١٩٩٢ | ..... كينيث اوسبورن راتراي (جامايكا)                              |
| ١٩٩٤ | ..... خايميه البرتو ماركان روميرو (اكوادور)                       |
| ١٩٩٤ | ..... خافيير ويمر ساميرانو (المكسيك)                              |
| ١٩٩٢ | ..... ميكيس ديميتريو سباريس (قبرص)                                |
| ١٩٩٤ | ..... برونو سيما (المانيا)                                        |
| ١٩٩٢ | ..... محمد الامين فوفانا (غينيا)                                  |
| ١٩٩٢ | ..... خوان الفاريث فيتا (بيرو)                                    |
| ١٩٩٤ | ..... فاليري إ. كوزنتسوف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) |
| ١٩٩٢ | ..... سامبا كور كوناتي (السنغال)                                  |
| ١٩٩٢ | ..... فاسيل مراشكوف (بلغاريا)                                     |
| ١٩٩٤ | ..... الكسندر موتيرا هيورو (رواندا)                               |
| ١٩٩٢ | ..... فلاديسلاف نينيمان (بولندا)                                  |

دال - اللجان واللجان الفرعية الفنية

اللجنة الإحصائية

(٢٤ عضوا ، مدة العضوية أربع سنوات)

تنتهي مدة العضوية في

٣١ كانون الاول/ديسمبر

الاعضاء في عامي ١٩٩٠ و ١٩٩١

|      |                                                        |
|------|--------------------------------------------------------|
| ١٩٩٣ | اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .....           |
| ١٩٩٣ | الارجنتين .....                                        |
| ١٩٩٣ | المانيا .....                                          |
| ١٩٩٣ | إيران (جمهورية - الإسلامية) .....                      |
| ١٩٩١ | باكستان .....                                          |
| ١٩٩٣ | البرازيل .....                                         |
| ١٩٩١ | بلغاريا .....                                          |
| ١٩٩١ | بنما .....                                             |
| ١٩٩١ | تشيكوسلوفاكيا .....                                    |
| ١٩٩٣ | توغو .....                                             |
| ١٩٩٣ | زامبيا .....                                           |
| ١٩٩١ | الصين .....                                            |
| ١٩٩١ | غانا .....                                             |
| ١٩٩٣ | فرنسا .....                                            |
| ١٩٩٣ | كندا .....                                             |
| ١٩٩٣ | كينيا .....                                            |
| ١٩٩١ | المغرب .....                                           |
| ١٩٩٣ | المكسيك .....                                          |
| ١٩٩٣ | المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ... |
| ١٩٩٣ | النرويج .....                                          |
| ١٩٩٣ | هنغاريا .....                                          |
| ١٩٩٣ | هولندا .....                                           |
| ١٩٩١ | الولايات المتحدة الأمريكية .....                       |
| ١٩٩٣ | اليابان .....                                          |

لجنة السكان

(٢٧ عضواً ؛ مدة العضوية أربع سنوات)

تنتهي مدة العضوية في

٢١ كانون الأول/ديسمبر

الاعضاء في عامي ١٩٩٠ و ١٩٩١

|      |                                                        |
|------|--------------------------------------------------------|
| ١٩٩٣ | اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .....           |
| ١٩٩٣ | المانيا .....                                          |
| ١٩٩٣ | أوغندا .....                                           |
| ١٩٩٣ | إيران (جمهورية - الإسلامية) .....                      |
| ١٩٩٣ | البرازيل .....                                         |
| ١٩٩٣ | بلجيكا .....                                           |
| ١٩٩٣ | بنغلاديش .....                                         |
| ١٩٩٣ | بنما .....                                             |
| ١٩٩٣ | بوتسوانا .....                                         |
| ١٩٩١ | بولندا .....                                           |
| ١٩٩١ | بوليفيا .....                                          |
| ١٩٩٣ | تركيا .....                                            |
| ١٩٩١ | توغو .....                                             |
| ١٩٩٣ | جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية .....           |
| ١٩٩١ | رواندا .....                                           |
| ١٩٩٣ | زامبيا .....                                           |
| ١٩٩١ | السويد .....                                           |
| ١٩٩٣ | الصين .....                                            |
| ١٩٩١ | العراق .....                                           |
| ١٩٩١ | فرنسا .....                                            |
| ١٩٩٣ | كولومبيا .....                                         |
| ١٩٩٣ | مصر .....                                              |
| ١٩٩٣ | المكسيك .....                                          |
| ١٩٩٣ | المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ... |
| ١٩٩١ | نيجيريا .....                                          |
| ١٩٩٣ | الولايات المتحدة الأمريكية .....                       |
| ١٩٩١ | اليابان .....                                          |

لجنة التنمية الاجتماعية

(٣٢ عضواً ، مدة العضوية أربع سنوات)

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عام ١٩٩١

الاعضاء في عام ١٩٩٠

| اتحاد الجمهوريات الاشتراكية | اتحاد الجمهوريات الاشتراكية                    |
|-----------------------------|------------------------------------------------|
| السوفيياتية                 | السوفيياتية                                    |
| الارجنتين                   | الارجنتين                                      |
| اسبانيا                     | اسبانيا                                        |
| اكوادور                     | اكوادور                                        |
| المانيا                     | المانيا (جمهورية - الاتحادية)                  |
| أوغندا                      | أوغندا                                         |
| إيران (جمهورية - الإسلامية) | باكستان                                        |
| باكستان                     | بنغلاديش                                       |
| بوروندي                     | بوروندي                                        |
| بولندا                      | بولندا                                         |
| جمهورية أوكرانيا الاشتراكية | توغو                                           |
| السوفيياتية                 | الجمهورية العربية الليبية                      |
| الجمهورية الدومينيكية       | الجمهورية الدومينيكية                          |
| رومانيا                     | الجمهورية الديمقراطية الألمانية <sup>(١)</sup> |
| السودان                     | رومانيا                                        |
| السويد                      | السودان                                        |
| شيلي                        | شيلي                                           |
| الصين                       | الصين                                          |
| العراق                      | العراق                                         |
| غانا                        | غانا                                           |
| غواتيمالا                   | غواتيمالا                                      |

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عام ١٩٩١

|      |                                  |
|------|----------------------------------|
| ١٩٩٤ | ..... غينيا                      |
| ١٩٩١ | ..... فرنسا                      |
| ١٩٩٣ | ..... الغلبين                    |
| ١٩٩٣ | ..... فنلندا                     |
| ١٩٩٤ | ..... قبرص                       |
| ١٩٩٣ | ..... الكامبيرون                 |
| ١٩٩٣ | ..... مالطة                      |
| ١٩٩٤ | ..... مدغشقر                     |
| ١٩٩٤ | ..... النمسا                     |
| ١٩٩٤ | ..... نيجيريا                    |
| ١٩٩١ | ..... هايتي                      |
| ١٩٩١ | ..... الولايات المتحدة الامريكية |

الاعضاء في عام ١٩٩٠

|                            |
|----------------------------|
| فرنسا                      |
| الغلبين                    |
| فنلندا                     |
| قبرص                       |
| الكامبيرون                 |
| ليبيريا                    |
| مالطة                      |
| النرويج                    |
| النمسا                     |
| هايتي                      |
| الولايات المتحدة الامريكية |

لجنة حقوق الإنسان

(٤٣ عضواً ، مدة العضوية ثلاث سنوات)

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عام ١٩٩١

الاعضاء في عام ١٩٩٠

| اتحاد الجمهوريات الاشتراكية<br>السوفياتية | اتحاد الجمهوريات الاشتراكية<br>السوفياتية |
|-------------------------------------------|-------------------------------------------|
| ١٩٩١                                      | اثيوبيا                                   |
| ١٩٩١                                      | الارجنتين                                 |
| ١٩٩٣                                      | اسبانيا                                   |
| ١٩٩٣                                      | ألمانيا (جمهورية - الاتحادية)             |
| ١٩٩٣                                      | ايطاليا                                   |
| ١٩٩٣                                      | باكستان                                   |
| ١٩٩٣                                      | البرازيل                                  |
| ١٩٩٣                                      | البرتغال                                  |
| ١٩٩٣                                      | بلجيكا                                    |
| ١٩٩١                                      | بلغاريا                                   |
| ١٩٩١                                      | بنغلاديش                                  |
| ١٩٩١                                      | بنما                                      |
| ١٩٩٣                                      | بوتسوانا                                  |
| ١٩٩٣                                      | بيرو                                      |
| ١٩٩٣                                      | جمهورية أوكرانيا الاشتراكية<br>السوفياتية |
| ١٩٩١                                      | سان تومي وبرينسيبي                        |
| ١٩٩٣                                      | سري لانكا                                 |
| ١٩٩٣                                      | السنگال                                   |
| ١٩٩١                                      | سوازيلند                                  |
| ١٩٩١                                      | السويد                                    |
| ١٩٩٣                                      | الصومال                                   |
| ١٩٩٣                                      | الصين                                     |

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عام ١٩٩١

الاعضاء في عام ١٩٩٠

|      |                            |                            |
|------|----------------------------|----------------------------|
| ١٩٩٣ | العراق                     | العراق                     |
| ١٩٩٣ | غامبيا                     | غامبيا                     |
| ١٩٩٣ | غانا                       | غانا                       |
| ١٩٩٣ | فرنسا                      | فرنسا                      |
| ١٩٩٣ | الغلبين                    | الغلبين                    |
| ١٩٩٣ | فنزويلا                    | فنزويلا                    |
| ١٩٩١ | قبرص                       | قبرص                       |
| ١٩٩١ | كندا                       | كندا                       |
| ١٩٩١ | كوبا                       | كوبا                       |
| ١٩٩١ | كولومبيا                   | كولومبيا                   |
| ١٩٩٣ | مدغشقر                     | مدغشقر                     |
| ١٩٩١ | المغرب                     | المغرب                     |
| ١٩٩٣ | المكسيك                    | المكسيك                    |
| ١٩٩٣ | موريتانيا                  | المملكة المتحدة لبريطانيا  |
| ١٩٩٣ | النمسا                     | العظمى وايرلندا الشمالية   |
| ١٩٩١ | الهند                      | نيجيريا                    |
| ١٩٩٣ | هنغاريا                    | الهند                      |
| ١٩٩٣ | الولايات المتحدة الامريكية | هنغاريا                    |
| ١٩٩٣ | اليابان                    | الولايات المتحدة الامريكية |
| ١٩٩٣ | يوغوسلافيا                 | اليابان                    |
|      |                            | يوغوسلافيا                 |

اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات

(٢٦ عضوا)

الاعضاء الذين انتخبهم في ٢٩ شباط/فبراير ١٩٨٨ ،  
لجنة حقوق الإنسان في دورتها الرابعة والاربعين ،  
لعضوية مدتها أربع سنوات

ماري كونسبسيون بوتستا (الغلبين)  
المناوب : هايدي يوراك (الغلبين)

تيودور كورنيليس فان بوفن (هولندا)  
المناوب : كورنيليس فلنترمان (هولندا)

ايون دياكونو (رومانيا)  
المناوب : ايوان مكسيم (رومانيا)

اسبورن ايدي (النرويج)  
المناوب : يان هلجسين (النرويج)

ريهوت هاتانو (اليابان)  
المناوب : يوزو يوكوتا (اليابان)

عايديد عبد الله الكحنف (الصومال)  
المناوب : محمد عيسى تورونجي (الصومال)

احمد خليفة (مصر)  
المناوب : احمد توفيق خليل (مصر)

ميغيل الفونسو مارتينيز (كوبا)  
المناوب : خوليو هيريديا بيريز (كوبا)

رفائيل ريفاس بوسادا (كولومبيا)

المناوب : ادواردو سويسكون مونروي (كولومبيا)

وليام و. تریت (الولايات المتحدة الأمريكية)

المناوب : جون كاري (الولايات المتحدة الأمريكية)

دانيلو تورك (يوغوسلافيا)

المناوب : ليديا ر. باستا (يوغوسلافيا)

حليمة مبارك ورزاري (المغرب)

المناوب : محمد الاغمري (المغرب)

فيسيه بيمر (اثيوبيا)

الاعضاء الذين انتخبهم في ٦ آذار/مارس ١٩٩٠ لجنة

حقوق الإنسان في دورتها السادسة والأربعين لعضوية

مدتها أربع سنوات

عون شوكت الخصاونة (الأردن)

المناوب : وليد سعدي (الأردن)

جوديث أطاه (نيجيريا)

المناوب : كريستي مبونو (نيجيريا)

ستانيسلاف تشرنيشكو (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

المناوب : تيموراز راميشفيلي (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

ايريك - إبرين داي (اليونان)

المناوب : أليكسي هيراكليديس (اليونان)

لياندرو ديسوي (الأرجنتين)

المناوب : خوان كارلوس هيتز (الأرجنتين)

الحاج غويسي (السنغال)

المناوب : نداري توري (السنغال)

كلود هيلر (المكسيك)

المناوب : هيكتور فيكس شاموديو (المكسيك)

لوي جوانيه (فرنسا)

المناوب : آلان بيليه (فرنسا)

فاطمة كسنتيني (الجزائر)

المناوب : فريدة عيوز (الجزائر)

كلير باللي (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية)

المناوب : جون ميريل (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية)

غيلبرتو فيرني سابويا (البرازيل)

المناوب : ماريليا ساردنبرغ شالتر غونسالفيس (البرازيل)

راجندار شامار (الهند)

تيان جين (الصين)

المناوب : زان ديود (الصين)

لجنة مركز المرأة

(٤٥ عضوا ، العضوية لمدة أربع سنوات)

الاعضاء في عام ١٩٩٠ (٤)

الاعضاء في عام ١٩٩١

| اتحاد الجمهوريات الاشتراكية | اتحاد الجمهوريات الاشتراكية |
|-----------------------------|-----------------------------|
| السوفيياتية                 | السوفيياتية                 |
| اكوادور                     | استراليا                    |
| اندونيسيا                   | اكوادور                     |
| أوغندا                      | اندونيسيا                   |
| ايران (جمهورية - الإسلامية) | أوغندا                      |
| ايطاليا                     | ايران (جمهورية - الإسلامية) |
| باكستان                     | ايطاليا                     |
| البرازيل                    | باكستان                     |
| بلغاريا                     | البرازيل                    |
| بنغلاديش                    | بنغلاديش                    |
| بورкина فاسو                | بورкина فاسو                |
| بولندا                      | بولندا                      |
| تايلند                      | تايلند                      |
| تركيا                       | تركيا                       |
| جامايكا                     | تشيكوسلوفاكيا               |
| جزر البهاما                 | جامايكا                     |

(٥)

في القرار ٤٥/١٩٨٩ ، قرر المجلس زيادة عضوية اللجنة إلى ٤٥ عضوا وأن يجري شغل المقاعد الإضافية في دورته التنظيمية لعام ١٩٩٠ . وبناء عليه ، انتخب المجلس في الجلسة ٣ ، المعقودة في ٥ شباط/فبراير ١٩٩٠ ، ١٣ عضوا لمدة عضوية تبدأ اعتبارا من تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٣ ( انظر مقرر المجلس ٢٠٧/١٩٩٠ . )

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عام ١٩٩١

الاعضاء في عام ١٩٩٠ (ي)

|                                    |                                     |
|------------------------------------|-------------------------------------|
| جمهورية أوكرانيا الاشتراكية        | جزر البهاما                         |
| ١٩٩١ ..... السوفياتية              | جمهورية أوكرانيا الاشتراكية         |
| ١٩٩٢ ..... جمهورية تنزانيا المتحدة | السوفياتية (ك)                      |
| ١٩٩٤ ..... رواندا                  | جمهورية تنزانيا المتحدة             |
| ١٩٩٤ ..... زائير                   | الجمهورية الديمقراطية الالمانية (١) |
| ١٩٩٣ ..... زمبابوي                 | زائير                               |
| ١٩٩٣ ..... السودان                 | زمبابوي                             |
| ١٩٩١ ..... السويد                  | السودان                             |
| ١٩٩١ ..... الصين                   | السويد                              |
| ١٩٩٣ ..... غانا                    | الصين                               |
| ١٩٩١ ..... غواتيمالا               | غابون                               |
| ١٩٩٣ ..... فرنسا                   | غانا                                |
| ١٩٩٤ ..... الغلبين                 | غواتيمالا                           |
| ١٩٩٣ ..... قبرص                    | فرنسا                               |
| ١٩٩٣ ..... كندا                    | الغلبين                             |
| ١٩٩١ ..... كوبا                    | قبرص                                |
| ١٩٩٤ ..... كوت ديفوار              | كندا                                |
| ١٩٩١ ..... كوستاريكا               | كوبا                                |
| ١٩٩٣ ..... كولومبيا                | كوت ديفوار                          |
| ١٩٩١ ..... ليسوتو                  | كوستاريكا                           |
| ١٩٩٣ ..... ماليزيا                 | ماليزيا                             |

(ك) انتخبت في الجلسة ٣٨ ، المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ،  
لمدة عضوية تبدأ اعتبارا من تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١  
لشغل المقعد الشاغر نتيجة انضمام الجمهورية الديمقراطية الالمانية إلى جمهورية  
ألمانيا الاتحادية في ٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ . (انظر مقرر المجلس ١٩٩٠/٣٩١) .

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عام ١٩٩١

|      |                                  |
|------|----------------------------------|
| ١٩٩٣ | ..... مصر                        |
| ١٩٩٣ | ..... المغرب                     |
| ١٩٩٤ | ..... المكسيك                    |
| ١٩٩٣ | ..... النمسا                     |
| ١٩٩٣ | ..... نيجيريا                    |
| ١٩٩٣ | ..... الهند                      |
| ١٩٩٤ | ..... هولندا                     |
| ١٩٩٤ | ..... الولايات المتحدة الامريكية |
| ١٩٩٣ | ..... اليابان                    |

الاعضاء في عام ١٩٩٠ (ي)

|                            |
|----------------------------|
| مصر                        |
| المغرب                     |
| المكسيك                    |
| النمسا                     |
| نيجيريا                    |
| الهند                      |
| الولايات المتحدة الامريكية |
| اليابان                    |

لجنة المخدرات

(٤٠ عضوا ، العضوية لمدة أربع سنوات)

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عامي ١٩٩٠ و ١٩٩١

|      |                                        |
|------|----------------------------------------|
| ١٩٩٣ | اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية |
| ١٩٩٣ | اسبانيا                                |
| ١٩٩٣ | استراليا                               |
| ١٩٩٣ | اكوادور                                |
| ١٩٩١ | المانيا                                |
| ١٩٩٣ | اندونيسيا                              |
| ١٩٩١ | ايطاليا                                |
| ١٩٩١ | باكستان                                |
| ١٩٩١ | البرازيل                               |
| ١٩٩٣ | بلجيكا                                 |
| ١٩٩٣ | بلغاريا                                |
| ١٩٩١ | بولندا                                 |
| ١٩٩١ | بوليفيا                                |
| ١٩٩١ | بيرو                                   |
| ١٩٩١ | تايلند                                 |
| ١٩٩٣ | جزر البهاما                            |
| ١٩٩٣ | الجمهورية العربية الليبية              |
| ١٩٩١ | الدانمرك                               |
| ١٩٩٣ | السنغال                                |
| ١٩٩٣ | السويد                                 |
| ١٩٩١ | سويسرا                                 |
| ١٩٩٣ | الصين                                  |
| ١٩٩٣ | غامبيا                                 |
| ١٩٩٣ | غانا                                   |
| ١٩٩١ | فرنسا                                  |

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عامي ١٩٩٠ و ١٩٩١

|      |       |                                                    |
|------|-------|----------------------------------------------------|
| ١٩٩١ | ..... | كندا                                               |
| ١٩٩١ | ..... | كوت ديفوار                                         |
| ١٩٩٣ | ..... | كولومبيا                                           |
| ١٩٩١ | ..... | لبنان                                              |
| ١٩٩٣ | ..... | ماليزيا                                            |
| ١٩٩١ | ..... | مدغشقر                                             |
| ١٩٩١ | ..... | مصر                                                |
| ١٩٩٣ | ..... | المكسيك                                            |
| ١٩٩٣ | ..... | المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية |
| ١٩٩١ | ..... | الهند                                              |
| ١٩٩٣ | ..... | هنغاريا                                            |
| ١٩٩١ | ..... | هولندا                                             |
| ١٩٩١ | ..... | الولايات المتحدة الامريكية                         |
| ١٩٩٣ | ..... | اليابان                                            |
| ١٩٩١ | ..... | يوغوسلافيا                                         |

اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات  
والمسائل المتعلقة به في الشرقيين الادنى والاطلس

الاعضاء (ل)

الأردن :

أفغانستان : غلام جيلاني شامل

الإمارات العربية المتحدة :

(ل) في الدورة العادية الاولى لعام ١٩٨٩ ، وافق المجلس على طلب العضوية في اللجنة الفرعية المقدم من كل من الإمارات العربية المتحدة وعمان والكويت ولبنان والمملكة العربية السعودية واليمن (المقرر ١٣٠/١٩٨٩) . وفي الدورة العادية الاولى لعام ١٩٩٠ ، وافق المجلس على طلب الجمهورية العربية السورية وقطر الانضمام الى عضوية اللجنة الفرعية (المقرر ٢١٨/١٩٩٠) والبحرين (المقرر ٣١٩/١٩٩٠) .

ايران (جمهورية - الاسلامية) : س. ه. فخر  
باكستان : ديلشاد نجم الدين  
البحرين :  
تركيا : إردم إرنر  
الجمهورية العربية السورية :  
السويد : لارس هيلستراند  
عمان :  
قطر :  
لبنان :  
مصر :  
المملكة العربية السعودية :  
الهند :  
اليمن :

#### هاء - اللجان الاقليمية

#### اللجنة الاقتصادية لاوروپا

##### الاعضاء

|                                        |          |
|----------------------------------------|----------|
| اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية | ايطاليا  |
| اسبانيا                                | البرتغال |
| ألبانيا                                | بلجيكا   |
| ألمانيا (م)                            | بلغاريا  |
| ايرلندا                                | بولندا   |
| ايسلندا                                | تركيا    |

---

(م) اعتبارا من ٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ ، توحدت جمهورية ألمانيا الاتحادية والجمهورية الديمقراطية الألمانية لتشكلا دولة واحدة ذات سيادة باسم "ألمانيا" .

الاعضاء (تابع)

|                                 |                                  |
|---------------------------------|----------------------------------|
| تشيكوسلوفاكيا                   | كندا                             |
| جمهورية اوكرانيا الاشتراكية     | لختنشتاين (ن)                    |
| السوفياتية                      | لكسمبرغ                          |
| جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية    | مالطة                            |
| السوفياتية                      | المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى |
| الجمهورية الديمقراطية الالمانية | وايرلندا الشمالية                |
| الدانمرك                        | النرويج                          |
| رومانيا                         | النمسا                           |
| السويد                          | هنگاريا                          |
| سويسرا                          | هولندا                           |
| فرنسا                           | الولايات المتحدة الامريكية       |
| فنلندا                          | يوغوسلافيا                       |
| قبرص                            | اليونان                          |

البلدان المشتركة غير الاعضاء

تشترك كل من سان مارينو والكرسي الرسولي في أعمال اللجنة ، وفقا لمقرري اللجنة كاف (د - ٣٠) المؤرخ في ١٥ نيسان/ابريل ١٩٧٥ ونون (د - ٣١) المؤرخ في ٥ نيسان/ابريل ١٩٧٦ .

(ن) أصبحت لختنشتاين عضوا اعتبارا من ١٨ ايلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، عندما انضمت الى عضوية الامم المتحدة . وفيما مضى اشتركت لختنشتاين في أعمال اللجنة وفقا لمقرر اللجنة ميم (د - ٣١) .

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

الاعضاء

|                                        |                                  |
|----------------------------------------|----------------------------------|
| اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية | فانواتو                          |
| استراليا                               | فرنسا                            |
| أفغانستان                              | الفلبين                          |
| اندونيسيا                              | فيجي                             |
| ايران (جمهورية - الاسلامية)            | فيت نام                          |
| بابوا غينيا الجديدة                    | كمبوديا                          |
| باكستان                                | ماليزيا                          |
| بروني دار السلام                       | ملديف                            |
| بنغلاديش                               | المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى |
| بوتان                                  | وايرلندا الشمالية                |
| تايلند                                 | منغوليا                          |
| توفالو                                 | ميانمار                          |
| تونغا                                  | ناورو                            |
| جزر سليمان                             | نيبال                            |
| جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية        | نيوزيلندا                        |
| جمهورية كوريا                          | الهند                            |
| ساموا                                  | هولندا                           |
| سري لانكا                              | الولايات المتحدة الامريكية       |
| سنغافورة                               | اليابان                          |
| الصين                                  |                                  |

الاعضاء المنتسبون

|                        |                            |
|------------------------|----------------------------|
| جزر كوك                | غوام                       |
| جمهورية بالاو          | كمولث جزر ماريانا الشمالية |
| جمهورية جزر مارشال     | كيريباتي                   |
| دول ميكرونيزيا المتحدة | نيوي                       |
| ساموا الامريكية        | هونغ كونغ                  |

وتشترك سويسرا بصفة استشارية في أعمال اللجنة ، بموجب قرار المجلس ٨٦٠  
(د - ٣٢) المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦١ .

اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

الاعضاء

|                          |                                                    |
|--------------------------|----------------------------------------------------|
| الارجنتين                | سانت لوسيا                                         |
| اسبانيا                  | السلفادور                                          |
| اكوادور                  | سورينام                                            |
| أنتيغوا وبربودا          | شيلي                                               |
| أوروغواي                 | غرينادا                                            |
| ايطاليا (س)              | غواتيمالا                                          |
| باراغواي                 | غيانا                                              |
| البرازيل                 | فرنسا                                              |
| بربادوس                  | فنزويلا                                            |
| البرتغال                 | كندا                                               |
| بليز                     | كوبا                                               |
| بنما                     | كوستاريكا                                          |
| بوليفيا                  | كولومبيا                                           |
| بيرو                     | المكسيك                                            |
| ترينيداد وتوباغو         | المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية |
| جامايكا                  | نيكاراغوا                                          |
| جزر البهاما              | هايتي                                              |
| الجمهورية الدومينيكية    | هندوراس                                            |
| دومينيكا                 | هولندا                                             |
| سانت فنسنت وجزر غرينادين | الولايات المتحدة الأمريكية                         |
| سانت كيتس ونيفيس         |                                                    |

(س) بموجب المقرر ٢٧٧/١٩٩٠ ، عدل المجلس الفقرة ٣ (١) من اختصاصات  
اللجنة لكي يأخذ في الحسبان قبول ايطاليا عضوا في اللجنة .

الاعضاء المنتسبون

جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة  
مونتسيرات

بورتوريكو  
جزر الانتيل الهولندية  
جزر فرجن البريطانية

وتشترك ألمانيا وسويسرا في أعمال اللجنة بمصفة استشارية ، بموجب قرار  
المجلس ٦٣٢ (د - ٢٢) المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٦ و ٨٦١ (د - ٢٢) المؤرخ  
في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦١ ، على التوالي .

اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

الاعضاء

|                    |                           |
|--------------------|---------------------------|
| زائير              | اثيوبيا                   |
| زامبيا             | أنغولا                    |
| زمبابوي            | أوغندا                    |
| سان تومي وبرينسيبي | بنن                       |
| السنگال            | بوتسوانا                  |
| سوازيلند           | بوركينافاسو               |
| السودان            | بوروندي                   |
| سيراليون           | تشاد                      |
| سيشيل              | توغو                      |
| الصومال            | تونس                      |
| غابون              | الجزائر                   |
| غامبيا             | جزر القمر                 |
| غانا               | الجمهورية العربية الليبية |
| غينيا              | جمهورية افريقيا الوسطى    |
| غينيا - بيساو      | جمهورية تنزانيا المتحدة   |
| غينيا الاستوائية   | جنوب افريقيا (٤)          |

(ع) قرر المجلس ، بموجب الجزء الرابع من قراره ٩٧٤ دال (د - ٣٦)  
المؤرخ في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٦٣ ، ألا تشترك جنوب افريقيا في أعمال اللجنة إلى أن  
يتبين للمجلس ، بناء على توصية اللجنة ، أن الظروف الملائمة لقيام تعاون بنّاء  
معه قد عادت مرة أخرى بتغييرها لسياستها العنصرية .

|            |              |
|------------|--------------|
| الكامبيرون | جيبوتي       |
| كوت ديفوار | الراس الاخضر |
| الكونغو    | رواندا       |
| ملاوي      | كينيا        |
| موريتانيا  | ليبيريا      |
| موريشيوس   | ليسوتو       |
| موزامبيق   | مالي         |
| ناميبيا    | مدغشقر       |
| النيجر     | مصر          |
| نيجيريا    | المغرب       |

#### الاعضاء المنتسبون

الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في افريقيا (ومن بينها الجزر الافريقية) .

وتشترك مويسرا في أعمال اللجنة بصفة استشارية ، بموجب قرار المجلس ٩٢٥ (د - ٣٤) المؤرخ في ٦ تموز/يوليه ١٩٦٢ .

#### اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

##### الاعضاء

|                          |                           |
|--------------------------|---------------------------|
| الكويت                   | الأردن                    |
| لبنان                    | الإمارات العربية المتحدة  |
| مصر                      | البحرين                   |
| المملكة العربية السعودية | الجمهورية العربية السورية |
| اليمن                    | العراق                    |
| فلسطين                   | عمان                      |
|                          | قطر                       |



تنتهي مدة  
العضوية في  
٢١ تموز/يوليه

الاعضاء اعتبارا من  
١ آب/أغسطس ١٩٩٠

الاعضاء حتى ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٠

|      |                            |                            |
|------|----------------------------|----------------------------|
| ١٩٩١ | جمهورية كوريا              | زيمبابوي                   |
| ١٩٩٣ | الدانمرك                   | سان تومي وبرينسيبي         |
| ١٩٩٣ | زيمبابوي                   | السودان                    |
| ١٩٩١ | سان تومي وبرينسيبي         | السويد                     |
| ١٩٩٣ | سري لانكا                  | سويسرا                     |
| ١٩٩١ | السودان                    | الصين                      |
| ١٩٩٣ | سويسرا                     | عمان                       |
| ١٩٩١ | السويد                     | فرنسا                      |
| ١٩٩٣ | سيراليون                   | الفلبين                    |
| ١٩٩٣ | الصين                      | فنلندا                     |
| ١٩٩١ | عمان                       | الكاميرون                  |
| ١٩٩١ | فرنسا                      | كندا                       |
| ١٩٩٣ | فنلندا                     | ليبيريا                    |
| ١٩٩١ | الكاميرون                  | مصر                        |
| ١٩٩٣ | كندا                       | المكسيك                    |
| ١٩٩٣ | ليبيريا                    | المملكة المتحدة لبريطانيا  |
| ١٩٩١ | مصر                        | العظمى وايرلندا الشمالية   |
| ١٩٩١ | المكسيك                    | نيجيريا                    |
|      | المملكة المتحدة لبريطانيا  | نيكاراغوا                  |
| ١٩٩١ | العظمى وايرلندا الشمالية   | الهند                      |
| ١٩٩١ | نيجيريا                    | هولندا                     |
| ١٩٩١ | نيكاراغوا                  | الولايات المتحدة الامريكية |
| ١٩٩٣ | الهند                      | اليابان                    |
| ١٩٩٣ | هولندا                     | يوغوسلافيا                 |
| ١٩٩١ | الولايات المتحدة الامريكية |                            |
| ١٩٩١ | اليابان                    |                            |

اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم  
المتحدة السامي لشؤون اللاجئين  
(٤٣ عضواً)

|                            |                |                             |
|----------------------------|----------------|-----------------------------|
| مدغشقر                     | الدانمرك       | الارجنتين                   |
| المغرب                     | زائير          | استراليا                    |
| المملكة المتحدة لبريطانيا  | السودان        | اسرائيل                     |
| العظمى وايرلندا الشمالية   | السويد         | المانيا                     |
| ناميبيا                    | سويسرا         | أوغندا                      |
| النرويج                    | الصومال        | ايران (جمهورية - الإسلامية) |
| النمسا                     | الصين          | ايطاليا                     |
| نيجيريا                    | فرنسا          | باكستان                     |
| نيكاراغوا                  | فنزويلا        | البرازيل                    |
| هولندا                     | فنلندا         | بلجيكا                      |
| الولايات المتحدة الامريكية | الكرسي الرسولي | تايلند                      |
| اليابان                    | كندا           | تركيا                       |
| يوغوسلافيا                 | كولومبيا       | تونس                        |
| اليونان                    | لبنان          | الجزائر                     |
|                            | ليسوتو         | جمهورية تنزانيا المتحدة     |

مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي  
(٤٨ عضواً ، العضوية لمدة ثلاث سنوات)

تنتهي مدة  
العضوية في  
اليوم السابق  
على انعقاد  
الاجتماع التنظيمي  
لمجلس الإدارة  
في شباط/فبراير

الاعضاء في عام ١٩٩١

الاعضاء في عام ١٩٩٠

| اتحاد الجمهوريات الاشتراكية | اتحاد الجمهوريات الاشتراكية   |
|-----------------------------|-------------------------------|
| السوفييتية                  | السوفييتية                    |
| اسبانيا                     | الارجنتين                     |
| استراليا                    | اسبانيا                       |
| المانيا                     | استراليا                      |
| اندونيسيا                   | المانيا (جمهورية - الاتحادية) |
| أوروغواي                    | أوروغواي                      |
| ايطاليا                     | ايطاليا                       |
| باكستان                     | باكستان                       |
| البرازيل                    | البرازيل                      |
| البرتغال                    | البرتغال                      |
| بلجيكا                      | بلجيكا                        |
| بلغاريا                     | بلغاريا                       |
| بولندا                      | بولندا                        |
| الجزائر                     | بيرو                          |
| جيبوتي                      | الجمهورية العربية الليبية     |
| الدانمرك                    | الجمهورية العربية السورية     |
| رومانيا                     | جيبوتي                        |
| زائير                       | الدانمرك                      |
| زمبابوي                     | رومانيا                       |
| سان تومي وبرينسيبي          | زائير                         |
| سانت لوسيا                  | زمبابوي                       |
| سري لانكا                   | سان تومي وبرينسيبي            |
| سويسرا                      | سري لانكا                     |

تنتهي مدة  
العضوية في  
اليوم السابق  
على انعقاد  
الاجتماع التنظيمي  
لمجلس الإدارة  
في شباط/فبراير

الاعضاء في عام ١٩٩١

الاعضاء في عام ١٩٩٠

|      |                             |                            |
|------|-----------------------------|----------------------------|
| ١٩٩٣ | السويد                      | سويسرا                     |
| ١٩٩٤ | الصين                       | السويد                     |
| ١٩٩٤ | غانا                        | الصين                      |
| ١٩٩٣ | غيانا                       | غانا                       |
| ١٩٩٣ | غينيا - بيساو               | غواتيمالا                  |
| ١٩٩٣ | فرنسا                       | غيانا                      |
| ١٩٩٣ | الفلبين                     | غينيا - بيساو              |
| ١٩٩٣ | فنزويلا                     | فرنسا                      |
| ١٩٩٤ | فنلندا                      | الفلبين                    |
| ١٩٩٣ | قبرص                        | فنزويلا                    |
| ١٩٩٣ | كندا                        | قبرص                       |
| ١٩٩٤ | كوبا                        | كندا                       |
| ١٩٩٤ | الكويت                      | كوبا                       |
| ١٩٩٣ | كينيا                       | كينيا                      |
| ١٩٩٣ | ماليزيا                     | ماليزيا                    |
|      | المملكة المتحدة لبريطانيا   | المملكة المتحدة لبريطانيا  |
| ١٩٩٤ | العظمى وايرلندا الشمالية .. | العظمى وايرلندا الشمالية   |
| ١٩٩٣ | موريتانيا                   | موريتانيا                  |
| ١٩٩٣ | موزامبيق                    | موزامبيق                   |
| ١٩٩٤ | النمسا                      | النرويج                    |
| ١٩٩٣ | نيجيريا                     | النمسا                     |
| ١٩٩٤ | نيكاراغوا                   | نيجيريا                    |
| ١٩٩٣ | الهند                       | الهند                      |
| ١٩٩٣ | هولندا                      | هولندا                     |
| ١٩٩٤ | الولايات المتحدة الامريكية  | الولايات المتحدة الامريكية |
| ١٩٩٤ | اليابان                     | اليابان                    |
|      |                             | يوغوسلافيا                 |

لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها  
(٣٠ عضواً ، العضوية لمدة ثلاث سنوات)

الاعضاء في عام ١٩٩٠

| تنتهي مدة<br>العضوية في<br>٣١ كانون الاول/<br>ديسمبر | الاعضاء الذين انتخبهم<br>مجلس منظمة الاغذية<br>والزراعة | تنتهي مدة<br>العضوية في<br>٣١ كانون الاول/<br>ديسمبر | الاعضاء الذين انتخبهم<br>المجلس الاقتصادي<br>والاجتماعي |
|------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------|------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------|
| ١٩٩٢                                                 | استراليا .....                                          | ١٩٩٢                                                 | ايطاليا .....                                           |
|                                                      | المانيا (جمهورية -                                      | ١٩٩٠                                                 | باكستان .....                                           |
| ١٩٩١                                                 | الاتحادية) .....                                        | ١٩٩٠                                                 | بلجيكا .....                                            |
| ١٩٩٠                                                 | البرازيل .....                                          | ١٩٩١                                                 | الدانمرك .....                                          |
| ١٩٩٢                                                 | بنغلاديش .....                                          | ١٩٩٢                                                 | السودان .....                                           |
| ١٩٩١                                                 | زامبيا .....                                            | ١٩٩٢                                                 | فنلندا .....                                            |
| ١٩٩٠                                                 | الصين .....                                             | ١٩٩١                                                 | كوبا .....                                              |
| ١٩٩٢                                                 | غينيا .....                                             | ١٩٩١                                                 | كولومبيا .....                                          |
| ١٩٩١                                                 | فرنسا .....                                             | ١٩٩٠                                                 | كينيا .....                                             |
| ١٩٩٠                                                 | الكاميرون .....                                         |                                                      | المملكة المتحدة                                         |
| ١٩٩٢                                                 | كندا .....                                              |                                                      | لبريطانيا العظمى                                        |
| ١٩٩١                                                 | الكونغو .....                                           | ١٩٩١                                                 | وايرلندا الشمالية                                       |
| ١٩٩٠                                                 | مدغشقر .....                                            | ١٩٩٠                                                 | النرويج .....                                           |
| ١٩٩١                                                 | المكسيك .....                                           | ١٩٩١                                                 | النيجر .....                                            |
| ١٩٩٠                                                 | هولندا .....                                            | ١٩٩٢                                                 | الهند .....                                             |
|                                                      | الولايات المتحدة                                        | ١٩٩٢                                                 | هونغارييا .....                                         |
| ١٩٩٢                                                 | الامريكية .....                                         | ١٩٩٠                                                 | اليابان .....                                           |

الاعضاء في عام ١٩٩١

| تنتهي مدة<br>العضوية في<br>(٣ كانون الاول/<br>ديسمبر | الاعضاء الذين انتخبهم<br>مجلس منظمة الاغذية<br>والزراعة | تنتهي مدة<br>العضوية في<br>(٣ كانون الاول/<br>ديسمبر | الاعضاء الذين انتخبهم<br>المجلس الاقتصادي<br>والاجتماعي |
|------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------|------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------|
| ١٩٩٣                                                 | استراليا .....                                          | ١٩٩٣                                                 | ايطاليا .....                                           |
| ١٩٩١                                                 | المانيا .....                                           | ١٩٩٣                                                 | باكستان .....                                           |
| ١٩٩٣                                                 | البرازيل .....                                          | ١٩٩٣                                                 | بلجيكا .....                                            |
| ١٩٩٣                                                 | بنغلاديش .....                                          | ١٩٩١                                                 | الدانمرك .....                                          |
| ١٩٩٣                                                 | بوروندي .....                                           | ١٩٩٣                                                 | السودان .....                                           |
|                                                      | جمهورية تنزانيا                                         | ١٩٩٣                                                 | السويد .....                                            |
| ١٩٩٣                                                 | المتحدة .....                                           | ١٩٩٣                                                 | فنلندا .....                                            |
| ١٩٩١                                                 | زامبيا .....                                            | ١٩٩١                                                 | كوبا .....                                              |
| ١٩٩٣                                                 | الصين .....                                             | ١٩٩١                                                 | كولومبيا .....                                          |
| ١٩٩٣                                                 | غينيا .....                                             | ١٩٩٣                                                 | مصر .....                                               |
| ١٩٩١                                                 | فرنسا .....                                             |                                                      | المملكة المتحدة                                         |
| ١٩٩٣                                                 | كندا .....                                              |                                                      | لبريطانيا العظمى                                        |
| ١٩٩١                                                 | الكونغو .....                                           | ١٩٩١                                                 | وايرلندا الشمالية                                       |
| ١٩٩١                                                 | المكسيك .....                                           | ١٩٩١                                                 | النيجر .....                                            |
| ١٩٩٣                                                 | هولندا .....                                            | ١٩٩٣                                                 | الهند .....                                             |
|                                                      | الولايات المتحدة                                        | ١٩٩٣                                                 | هونغاريا .....                                          |
| ١٩٩٣                                                 | الامريكية                                               | ١٩٩٣                                                 | اليابان .....                                           |

## الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

أعضاء انتخابهم المجلس الاقتصادي والاجتماعي للعمل  
في الهيئة بتكثيها وفقا لبروتوكول عام ١٩٧٢  
المعدل للاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١

تنتهي مدة العضوية  
في ١ آذار/مارس

الاعضاء اعتبارا من ٢ آذار/مارس ١٩٨٧

|      |                                                                       |
|------|-----------------------------------------------------------------------|
| ١٩٩٠ | ..... صاحب زادة رؤوف علي (باكستان)                                    |
| ١٩٩٢ | ..... سيراد اتموجو (اندونيسيا)                                        |
| ١٩٩٢ | ..... نيقولاي ك. باركوف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) ...  |
| ١٩٩٠ | ..... كاي زي - جي (الصين)                                             |
| ١٩٩٢ | ..... عبد الله س. علمي (الصومال)                                      |
| ١٩٩٠ | ..... ديفغو غارسيز - خيرالدو (كولومبيا)                               |
| ١٩٩٢ | ..... بيتي س. غوف (الولايات المتحدة الامريكية)                        |
| ١٩٩٠ | ..... بين هيوغ (بلجيكا)                                               |
| ١٩٩٢ | ..... س. أوغوز كايالب (تركيا)                                         |
| ١٩٩٠ | ..... محسن كشك (تونس)                                                 |
| ١٩٩٠ | ..... م. كيجانو ناريزو (المكسيك) (ص)                                  |
| ١٩٩٢ | ..... بول رويتر (فرنسا)                                               |
| ١٩٩٢ | ..... توليو فيلاسكينز كيغيدو (بيرو)                                   |
| ١٩٩٢ | ..... سيراد اتموجو (اندونيسيا)                                        |
| ١٩٩٢ | ..... فاليري بولاييف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) (ق) ... |

(ص) في الجلسة ١٣ المعقودة في ٢٣ أيار/مايو ١٩٨٩ ، انتخب المجلس ،  
م. كيجانو ناريزو (المكسيك) ليستكمل مدة عضوية جون سي. ايبي (نيجييريا) الذي توفي  
(انظر مقرر المجلس ١٦٠/١٩٨٩) .

(ق) في الجلسة ٣٥ المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٠ ، انتخب المجلس ،  
فاليري بولاييف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) وجان - بيير كينيديك  
(فرنسا) لاستكمال مدة عضوية نيقولاي ك. باركوف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية  
السوفياتية) ، الذي استقال ، وبول رويتر (فرنسا) ، الذي توفي (انظر مقرر المجلس  
٢٨٣/١٩٩٠) .

تنتهي مدة العضوية  
في ١ آذار/مارس

الأعضاء اعتباراً من ٢ آذار/مارس ١٩٨٧

|      |                                                 |
|------|-------------------------------------------------|
| ١٩٩٥ | ..... كاي زي - جي (الصين)                       |
| ١٩٩٥ | ..... كاياس هـ . كوفمان (بوليفيا)               |
| ١٩٩٢ | ..... عبد الله س. علمي (الصومال)                |
| ١٩٩٢ | ..... بيتي سي. غوف (الولايات المتحدة الأمريكية) |
| ١٩٩٢ | ..... س. أوغوظ كايالب (تركيا)                   |
| ١٩٩٥ | ..... محسن كشك (تونس)                           |
| ١٩٩٥ | ..... م. أ. منصور (مصر)                         |
| ١٩٩٢ | ..... جان - بيير كينيديك (فرنسا) (٢٥)           |
| ١٩٩٥ | ..... م. ف. ن. راو (الهند)                      |
| ١٩٩٥ | ..... و. شرويدر (ألمانيا)                       |
| ١٩٩٢ | ..... توليو فلاسيكينز كيغيدو (بيرو)             |

مجلس الاغذية العالمي

(٣٦ عضواً ، العضوية لمدة ثلاث سنوات)

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

| الاعضاء في عام ١٩٩٠                               | الاعضاء في عام ١٩٩١                       |
|---------------------------------------------------|-------------------------------------------|
| اتحاد الجمهوريات الاشتراكية<br>السوفياتية         | اتحاد الجمهوريات الاشتراكية<br>السوفياتية |
| الأرجنتين                                         | الأرجنتين                                 |
| أستراليا                                          | أستراليا                                  |
| إكوادور                                           | إكوادور                                   |
| ألمانيا (جمهورية - الاتحادية)                     | ألمانيا                                   |
| إندونيسيا                                         | إيران (جمهورية - الإسلامية)               |
| أوروغواي                                          | إيطاليا                                   |
| إيران (جمهورية - الإسلامية)                       | باراغواي                                  |
| إيطاليا                                           | بلغاريا                                   |
| باراغواي                                          | بنغلاديش                                  |
| بلغاريا                                           | بوروندي                                   |
| بوروندي                                           | بيرو                                      |
| بيرو                                              | تركيا                                     |
| تاييلند                                           | الجمهورية العربية السورية                 |
| تركيا                                             | الدانمرك                                  |
| الجمهورية الديمقراطية<br>الألمانية <sup>(١)</sup> | الرأس الأخضر                              |
| الجمهورية العربية السورية                         | رواندا                                    |
| الدانمرك                                          | زيمبابوي                                  |
| الرأس الأخضر                                      | الصين                                     |
| رواندا                                            | غامبيا                                    |
| زامبيا                                            | غواتيمالا                                 |
|                                                   | فرنسا                                     |

تنتهي مدة  
العضوية في  
٣١ كانون  
الاول/ديسمبر

الاعضاء في عام ١٩٩١

الاعضاء في عام ١٩٩٠

|      |                            |                            |
|------|----------------------------|----------------------------|
| ١٩٩١ | قبرص                       | زيمبابوي                   |
| ١٩٩٣ | كندا                       | الصين                      |
| ١٩٩٣ | كولومبيا                   | غواتيمالا                  |
| ١٩٩٣ | كينيا                      | فرنسا                      |
| ١٩٩٣ | ليسوتو                     | قبرص                       |
| ١٩٩٣ | مصر                        | كندا                       |
| ١٩٩٣ | المكسيك                    | كوت ديفوار                 |
| ١٩٩٣ | نيبال                      | مصر                        |
| ١٩٩١ | النيجر                     | مدغشقر                     |
| ١٩٩٣ | هنغاريا                    | المكسيك                    |
| ١٩٩٣ | الولايات المتحدة الامريكية | النيجر                     |
| ١٩٩٣ | اليابان                    | هنغاريا                    |
| ١٩٩٣ | اليمن                      | الولايات المتحدة الامريكية |
| ١٩٩١ | يوغوسلافيا                 | اليابان                    |
|      |                            | اليمن (ر)                  |
|      |                            | يوغوسلافيا (ش)             |

(ر) في ٢٢ ايار/مايو ١٩٩٠ ، اندمجت اليمن الديمقراطية واليمن ليشكلا دولة واحدة . ومنذ هذا التاريخ أصبحتا ممثلتين بوصفهما عضوا واحدا باسم "اليمن" .

(ش) في الجلسة ٤٧ من الدورة الخامسة والاربعين ، المعقودة في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، انتخبت الجمعية العامة يوغوسلافيا لمدة عضوية تبدأ من تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ لشغل المقعد الذي شغرت نتيجة انضمام الجمهورية الديمقراطية الالمانية الى جمهورية المانيا الاتحادية في ٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ (انظر مقرر الجمعية العامة ٣٠٩/٤٥ بء) .

مجلس أمناء المعهد الدولي للتدريب والبحث  
من أجل النهوض بالمرأة

(١١ عضواً ؛ العضوية لمدة ثلاث سنوات)

تنتهي مدة العضوية  
في ٣٠ حزيران/يونيه

الاعضاء اعتباراً من ١ تموز/يوليه ١٩٨٩

|      |                                             |
|------|---------------------------------------------|
| ١٩٩٠ | ..... دانيليا كولومبو (إيطاليا)             |
| ١٩٩١ | ..... فابيولا كوفي أورتيس (إكوادور)         |
| ١٩٩١ | ..... حوة دياللو (مالي)                     |
| ١٩٩٣ | ..... بينيلوب روث فنويك (نيوزيلندا)         |
| ١٩٩٠ | ..... توحيدة أ. حضرة (السودان)              |
| ١٩٩١ | ..... إيلينا اتاناسوفا لاغادنيوفا (بلغاريا) |
| ١٩٩٠ | ..... آشي سودياري لوهولما (إندونيسيا)       |
| ١٩٩١ | ..... غولي افروز محبوب (بنغلاديش)           |
| ١٩٩٣ | ..... فيكتوريا ن. أوكوبي (نيجيريا)          |
| ١٩٩٣ | ..... فرجينيا أوليفو دي شيللي (فنزويلا)     |
| ١٩٩١ | ..... كريستين تورنيز (النرويج)              |

الاعضاء اعتباراً من ١ تموز/يوليه ١٩٩٠

|      |                                                       |
|------|-------------------------------------------------------|
| ١٩٩١ | ..... فابيولا كوفي أورتيس (إكوادور)                   |
| ١٩٩١ | ..... حوة دياللو (مالي)                               |
| ١٩٩٣ | ..... بنلوب روث فنويك (نيوزيلندا)                     |
| ١٩٩١ | ..... إيلينا اتاناسوفا لاغادنيوفا (بلغاريا)           |
| ١٩٩١ | ..... غولي افروز محبوب (بنغلاديش)                     |
| ١٩٩٣ | ..... غيرترود ابغوي مونغيلا (جمهورية تنزانيا المتحدة) |
| ١٩٩٣ | ..... فيكتوريا ن. أوكوبي (نيجيريا)                    |
| ١٩٩٣ | ..... فرجينيا أوليفو دي شيللي (فنزويلا)               |
| ١٩٩٣ | ..... أمارا بونفسابيش (تايلند)                        |
| ١٩٩٣ | ..... بيلار اسكاريو رودريغز - سبيتيري (إسبانيا)       |
| ١٩٩١ | ..... كريستين تورنيز (النرويج)                        |

لجنة جائزة الأمم المتحدة للسكان

الاعضاء المنتخبون لمدة ثلاث سنوات تبدأ  
في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ (ت)

إكوادور

باكستان

تركيا

توغو

جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية

رواندا

موريشيوس

المكسيك

الهند

اليابان

---

(ت) للاطلاع على الانظمة التي تنظم جائزة الأمم المتحدة للسكان ، انظر  
قرار الجمعية العامة ٣٦/٢٠١ ومقررها ٤٤٥/٤١ .

### المرفق الثالث

المنظمات الحكومية الدولية التي سماها المجلس بموجب  
المادة ٧٩ من النظام الداخلي<sup>(١)</sup> للاشتراك في مداولات  
المجلس بشأن المسائل التي تدخل في نطاق أنشطتها

#### الاشتراك المستمر

منظمات منححتها الجمعية العامة مركز المراقب الدائم  
مجموعة دول افريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ (قرار الجمعية العامة  
٤/٣٦)

مصرف التنمية الافريقي (قرار الجمعية العامة ١٠/٤٢)

وكالة التعاون الثقافي والتقني (قرار الجمعية العامة ١٨/٣٣)

وكالة حظر الاسلحة النووية في امريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (قرار  
الجمعية العامة ٦/٤٢)

اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الافريقية (قرار الجمعية العامة ٢/٣٥)

أمانة الكومنولث (قرار الجمعية العامة ٣/٣)

مجلس التعاضد الاقتصادي (قرار الجمعية العامة ٣٣٠٩ (د - ٢٩))

---

(١) تنص المادة ٧٩ ، المعنونة "مشاركة المنظمات الحكومية الدولية  
الآخري" ، على ما يلي : "لممثلي المنظمات الحكومية الدولية التي تمنحها الجمعية  
العامة مركز المراقب الدائم ، ولممثلي المنظمات الحكومية الدولية الآخري التي  
يعينها المجلس على أساس عارض أو مستمر بناء على توصية مكتبه ، أن يشتركوا دون أن  
يكون لهم حق التصويت ، في مداولات المجلس بشأن المسائل التي تدخل ضمن نطاق أنشطة  
هذه المنظمات" .

- مجلس أوروبا (قرار الجمعية العامة ٦/٤٤)
- الاتحاد الاقتصادي الاوروبي (قرار الجمعية العامة ٣٣٠٨ (د - ٢٩))
- لجنة الصليب الاحمر الدولية (قرار الجمعية العامة ٦/٤٥)
- المنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية (قرار الجمعية العامة ٣/٣٥)
- جامعة الدول العربية (قرار الجمعية العامة ٤٧٧ (د - ٥))
- منظمة الوحدة الافريقية (قرار الجمعية العامة ٢٠١١ (د - ٣٠))
- منظمة الدول الامريكية (قرار الجمعية العامة ٢٥٣ (د - ٣))
- منظمة المؤتمر الإسلامي (قرار الجمعية العامة ٣٣٦٩ (د - ٣٠))
- منظمات مسماة بموجب مقرر المجلس ١٠٩ (د - ٥٩)

- مجلس الوحدة الاقتصادية العربية
- المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الانتربول)
- منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي
- منظمة البلدان المصدرة للنفط
- منظمة التعاون الاقليمي من أجل التنمية
- المنظمة العالمية للسياحة

منظمات مسماة بموجب مقرر المجلس ١١٤/١٩٨٠

- المنظمة الآسيوية للإنتاجية (APO)
- المركز الدولي للمؤسسات العامة في البلدان النامية (ICPE)
- منظمة أمريكا اللاتينية لشؤون الطاقة (OLADE)
- منظمة مسماة بموجب مقرر المجلس ١٥١/١٩٨٠
- المركز الإقليمي الإفريقي للتكنولوجيا
- منظمة مسماة بموجب مقرر المجلس ١٥٦/١٩٨٦

- منظمة الدول الابيبيرية - الامريكية للتربية والعلم والثقافة

الاشتراك العارض

منظمة مسماة بموجب مقرر المجلس ١٠٩ (د - ٥٩)

المنظمة الدولية للدفاع المدني

منظمة مسماة بموجب مقرر المجلس ٢٣٩ (د - ٦٢)

كلية امريكا اللاتينية للعلوم الاجتماعية

منظمة مسماة بموجب مقرر المجلس ١٠/١٩٧٩

المنظمة الدولية للهجرة<sup>(ب)</sup> (IOM)

منظمات مسماة بموجب مقرر المجلس ١٦١/١٩٨٧

المجلس الافريقي للمحاسبة

المعهد الثقافي الافريقي

مجلس وزراء الداخلية العرب

الاتحاد الدولي للبوكسيت

منظمتان مسميتان بموجب مقرر المجلس ١٦٥/١٩٨٩

المركز العربي للدراسات الامنية والتدريب

مجلس التعاون الجمركي

---

(ب) سابقا اللجنة الحكومية الدولية للهجرة (ICM)

#### المرفق الرابع

### بيان رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتعلق بالتبادل غير الرسمي لوجهات النظر بشأن مسألة أثر تطور العلاقات بين الشرق والغرب في الآونة الآخيرة على نمو الاقتصاد العالمي

في ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٠ ، أجرى المجلس تبادلاً غير رسمي في وجهات النظر بشأن مسألة أثر تطور العلاقات بين الشرق والغرب في الآونة الأخيرة على نمو الاقتصاد العالمي ، ولاسيما على النمو والتنمية الاقتصادية للبلدان النامية ، وكذلك على التعاون الاقتصادي الدولي . وإثر هذا التبادل غير الرسمي في وجهات النظر ، ألقى رئيس المجلس بياناً فيما يلي أدناه نصه .

أود أن أعرب عن إمتناني لأعضاء فريق المناقشة لعرضهم الممتاز . فقد رحبت جميع الوفود بالتغيرات التي حصلت في أوروبا الشرقية - تلك التغيرات الهامة التي تحصل الآن ، بما تمثله من تحديات وفرص بالنسبة لنا جميعاً . وبالطبع ، ليس لدى أعضاء الفريق ولا لدى أي من الوفود أية أجوبة واضحة على الأسئلة التي نطرحها جميعاً . فالتاريخ لا يقدم لنا دليلاً عن هذا النوع من المواقف التي تتحول فيها نظم الاقتصاد المخططة مركزياً ، أو نظم الاقتصاد المراقبة كما تسمى ، إلى نظم الاقتصاد السوقي . وأنا متأكد من أنه قد أجريت دراسة في الماضي بشأن الكيفية التي تم بها تحويل نظم الاقتصاد السوقي التي كانت سائدة آنذاك في الاتحاد السوفياتي وفي أوروبا الوسطى إلى نظم اقتصادية مخططة مركزياً ، وربما كان لنا في ذلك بعض الدروس .

أمام أصدقائنا في أوروبا الشرقية أوقات عصيبة . فهم يواجهون انخفاضاً في معدل النمو ، وتدهوراً في الانتاج ، وارتفاعاً في البطالة ، وتضخماً كامناً ، بل وفي بعض الحالات تضخماً مفرطاً ، وديوناً خارجية مرتفعة ، وعجزاً ضخماً في الميزانية . إننا نفهم مشاكلهم ونشاطهم قلقهم .

أما كم ستدوم هذه الفترة الانتقالية ، فهذا سؤال حيوي بالنسبة لنا جميعاً . فما من أحد تمكن من تقديم جواب على هذا السؤال ، وهذا بدوره أمر يمكن فهمه . بل يجب عليّ أن أعرب عن احترامي لعلماء الاقتصاد الذين اعترفوا بأنهم عاجزين عن تقديم جدول زمني دقيق عما تستغرقه فترة الانتقال من نظام

الى نظام آخر . بيد أنه يبدو لي أنه من المحتمل أن تكون فترة الانتقال هذه طويلة ومستديمة . أنا لست بعالم اقتصادي ، لكنني سأجازف بالتخمين بأن فترة الانتقال هذه ستستمر ١٠ أعوام أو أكثر .

هناك إتفاق عام بين أعضاء الفريق ، وبكل تأكيد بين جميع المشتركين ، على أن العواقب القصيرة الاجل لفترة الانتقال تلك وللطلب الحاصل على الموارد في جميع أرجاء العالم ستكون سلبية بالنسبة للبلدان النامية ككل . ومن المحتمل أن تكون تلك العواقب شديدة ، بالنسبة لأفريقيا وأقل البلدان نموا ، بوجه خاص ، ولكن قبل كل شيء لن تكون تلك العواقب سارة جدا بالنسبة للبلدان النامية . وفيما يتعلق بالاقتراض من المصارف التجارية أو الاستثمارات الأجنبية المباشرة ، ربما كان الأثر السلبي معتدلا نوعا ما ؛ ولكن عندما يكون الموضوع المساعدة الإنمائية الرسمية ، فما من شك في أن الصورة ستكون كالحلة .

وهناك أيضا اتفاق على أن معدلات الفائدة سترتفع ، وبكل تأكيد بالنسبة للأجلين القصير والمتوسط ، وأن ارتفاع معدلات الفائدة سيزيد من مشكلة الديون في البلدان النامية . بل وحتى لو أبقىتمت المساعدة الإنمائية الرسمية بمستواها الحالي ، فإنها ستعني في الواقع هبوطا صافيا في المساعدة الإنمائية الرسمية . وإذا ما أدخلنا في الحساب معدل التضخم ، فإن المساعدة الإنمائية الرسمية ستزداد تضاوؤا . وهذا سيعني أيضا تناقصا في عدد الاستثمارات ، ومن المحتمل جدا تخفيضا في المساعدة المقدمة من المؤسسات المالية الدولية . لدينا ضمانات من صندوق النقد الدولي بإبقاء المستويات الراهنة على حالها ، بيد أنه ليس لدينا ضمانات بإبقاء المستويات الراهنة على حالها من حيث القيمة الفعلية . وإنني لا أدري ما إذا كنا نسير باتجاه لعبة المجموع الصفر . فهناك بعض الضمانات بأن الحال لن يكون كذلك ، لكن هناك خبراء آخرون يعتقدون بأن أفضل ما نستطيع أن نأمل فيه هو النتيجة المتمثلة في المجموع الصفر .

الخبراء متفقون على أن النتائج الطويلة الاجل ستكون مفيدة بالنسبة للاقتصاد العالمي بأكمله ، بما في ذلك البلدان النامية . فالبلدان النامية تدرك أنه يتعين عليها إصلاح إقتصادها ، وتخفيض إنفاقها على الدفاع ، وتحسين سجلها بالنسبة لحقوق الإنسان ، وجعل الاستثمارات الأجنبية الخاصة أكثر

فعالية . وما لم تُنجز هذه الأمور لن يكون في وسع البلدان النامية أن تتوقع الاستفادة من التحسينات الطارئة على الحالة الاقتصادية الدولية .

وقد أشار بعض أعضاء الفريق الى الدور الحساس الذي يلعبه عجز الميزانية في بعض البلدان والذي سيستمر على نفس المنوال . وأكدوا أنه ما لم تُتخذ الخطوات لتحسين الحالة ، فإن العواقب ستكون خطيرة بالنسبة للعالم بأسره ، وبالنسبة للبلدان النامية ، بوجه خاص .

لقد قيل الكثير عن عائدات السلام ، إذ أنه من المتفق عليه أنه مع تناقص التوترات ونزع سلاح البلدان ، ينبغي استعمال المُدخرات الناجمة عن ذلك لتقديم المساعدات المالية للأنشطة الإنمائية . وأكد من نفس المنطلق أنه يتحتم على البلدان النامية تخفيض إنفاقها العسكري ؛ بيد أنه ليس من الواضح بعد ما هي الموارد التي سيتم تحريرها نتيجة لذلك - وقد ذكر رقم ٢٠٠ مليون دولار . ومعظم المُدخرات مستخدم في البلدان التي سيتم فيها تحرير الموارد . وهناك توقع بين البلدان النامية بأن جزءا هاما على الأقل سيخصص لتنميتها .

وأعرب أحد أعضاء الفريق عن وجهة نظر مفادها أنه ينبغي للبلدان الصناعية أن تقاوم خلال هذه الفترة ما يغريها بغرض سياسات حمائية . وبالطبع ، سيكون هناك ضغوط في تلك البلدان لفعل ذلك ، تماما كالضغوط الموجودة في البلدان النامية . وسيتعين على كل من البلدان الصناعية والبلدان النامية أن تكون في غاية اليقظة بشأن الإجراءات الحمائية .

وقد قُدمت خلال المناقشة اقتراحات عملية . وكلنا أمل في أن تُتخذ الخطوات اللازمة لتنفيذ هذه الاقتراحات .

فهناك اقتراح يدعو الى إجراء إسقاطات متوسطة الأجل عن حاجات البلدان النامية لطمأننة تلك البلدان بأن مهمة التنمية التي لم تتم لم يطوها النسيان . وربما كان في استطاعة المؤسسات المالية الدولية إعداد هذه الدراما ، وربما كان في استطاعة إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية إجراء تقييم بهذا الشأن .

وشمة اقترح آخر يدعو الى إيجاد توافق في آراء المجتمع الدولي على إبقاء المساعدة الإنمائية الرسمية بمستواها الراهن من حيث القيمة الفعلية . وهذا اقتراح هام ، وربما كان ينبغي للمجلس أو للجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين محاولة إدراج هذا الاقتراح في أحد المقررات أو القرارات .

لقد رحبنا جميعا بالضمانات المقدمة من أصدقائنا في العالم الصناعي ، وبالتزامهم الثابت بالألا يتم تحويل تدفق الموارد على حساب المساعدات المقدمة الى البلدان النامية . بيد أن هذه الضمانات لم تطمئن زملاءنا في العالم النامي تماما ، وربما لا يسمعون أن نفعل ذلك في غضون اجتماع واحد ، بل نحتاج الى مزيد من الاجتماعات والمشاورات الواسعة لفعل ذلك . وهناك اقتراح قد يطمئن البلدان النامية مفاده أنه ينبغي أن يكون لدى أصدقائنا في العالم الصناعي بنود ميزانية مستقلة مخصصة لتقديم المساعدة الى أوروبا الشرقية والوسطى .

وهناك اقتراح آخر يدعو الى مساعدة البلدان النامية على المدى المتوسط عن طريق دمج نظمها الاقتصادية في الاقتصاد العالمي . فهي ستحتاج الى مساعدة تقنية ، وتدريب على الإدارة ، الى آخره .

كما اقترح بأن تشرع المؤسسات المالية الدولية في تقييم الموارد التي ستحتاجها لتمويل احتياجات البلدان النامية ، وكذلك احتياجات أوروبا الشرقية والوسطى والاتحاد السوفياتي . إذ ينبغي لهذه المؤسسات أن تشرع في العملية الآن كي لا تضيق الوقت الثمين ، بدلا من الانتظار حتى عام ١٩٩٣ .

وذكرت وفود عديدة ، كما ذكر بعض أعضاء الامانة ، دور الأمم المتحدة في هذه العملية . إذ أنه من المهم أن تقوم الأمم المتحدة بدور رئيسي ، فلديها الخبرة والمعرفة . وقد تضمن تقرير اللجنة الاقتصادية لأوروبا عن عام ١٩٩٠ مناقشة بشأن ما اذا كان من المستحسن أو المجدي في هذه المرحلة وضع خطة مارشال جديدة لأوروبا الشرقية . وقد خلصت اللجنة الى نتيجة مفادها أن بلدان أوروبا الشرقية والوسطى إنما تحتاج الى مساعدة تقنية أكثر من حاجتها الى مساعدة مالية - مساعدة في تطوير هيكلها الأساسية للنقل والاتصال . ومما يجدر ذكره ، بالطبع ، أن أحد العناصر الرئيسية في خطة مارشال المذكورة كان العرض الذي قدمته الولايات المتحدة لشركائها الأوروبيين ، الذي يُمكنهم من فرض قيود أو تعريقات تمييزية إزاء المصادرات الأمريكية الى أوروبا . وكان

هذا عنصرا هاما في نجاح خطة مارشال . واستنادا الى تقرير اللجنة ، لدى الأمم المتحدة المرافق والخبرات المتاحة ليس فقط لمساعدة زملائنا في أوروبا الشرقية والوسطى ، بل أيضا لمساعدة البلدان الثامنة في إعداد نفسها لمواجهة هذه التحديات الجديدة . وفيما يلي بعض التحديات التي تنطوي عليها السنوات المقبلة : كيف يمكننا تحقيق المطامح المشروعة لكل من البلدان النامية وأوروبا الشرقية والوسطى دون أن نضحي بمطامح أي منهما ؟ وكيف يمكننا الحيلولة دون ظهور عالم جديد ذي قطبين ينقسم الى فقراء وأغنياء ؟ وكيف يمكن للتطور الطارئ على العلاقات بين الشرق والغرب ضمان نظام دولي أكثر إنصافا وإنسانية ، نستطيع فيه ، كما نستطيع أولادنا وأحفادنا ، العيش بسلام ووثام ؟

المرفق الخامس

قائمة القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس في عام ١٩٩٠

القرارات

| رقم<br>القرار | العنوان                                                                                                         | تاريخ اتخاذ القرار | الفصل والفرع <sup>(١)</sup> |
|---------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------|-----------------------------|
| ١/١٩٩٠        | تقديم مساعدة طارئة الى ساموا ،<br>وساموا الامريكية ، ونيوي ،<br>وتوكيلاو ، وتونغا ، وتوفالو ،<br>وواليس وفوتونا | ٩ شباط/فبراير ١٩٩٠ | الثامن - دال                |
| ٢/١٩٩٠        | إحياء مكتبة الاسكندرية القديمة                                                                                  | ١١ أيار/مايو ١٩٩٠  | الثامن - لام                |
| ٣/١٩٩٠        | تحسين مركز المرأة في الامانة العامة                                                                             | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - باء                |
| ٤/١٩٩٠        | المساواة في المشاركة السياسية<br>وفي اتخاذ القرارات                                                             | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - باء                |
| ٥/١٩٩٠        | العنف الجسدي ضد النساء<br>المحتجزات الذي يقتصر على جنسهن                                                        | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - باء                |
| ٦/١٩٩٠        | النساء والاطفال في ناميبيا                                                                                      | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - باء                |
| ٧/١٩٩٠        | المرأة في أمريكا الوسطى :<br>المساواة والتنمية والسلم                                                           | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - باء                |
| ٨/١٩٩٠        | المراسلات المتعلقة بمركز المرأة                                                                                 | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - باء                |

(١) يشير ان إلى الفصل والفرع اللذين يناقش فيهما القرار أو المقرر .

| رقم<br>القرار | العنوان                                                                                                            | تاريخ اتخاذ القرار | الفصل والفرع <sup>(١)</sup> |
|---------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------|-----------------------------|
| ٩/١٩٩٠        | التقرير الثاني عن تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة                                                 | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - بء                 |
| ١٠/١٩٩٠       | إدماج المرأة في الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع                                  | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - بء                 |
| ١١/١٩٩٠       | حالة المرأة الفلسطينية                                                                                             | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - بء                 |
| ١٢/١٩٩٠       | المؤتمر العالمي المعني بالمرأة في عام ١٩٩٥                                                                         | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - بء                 |
| ١٣/١٩٩٠       | النساء والاطفال في ظل الفصل العنصري                                                                                | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - بء                 |
| ١٤/١٩٩٠       | التدابير اللازمة اتخاذها لزيادة الوعي ببطء التقدم في تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة              | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - بء                 |
| ١٥/١٩٩٠       | التوصيات والاستنتاجات الناتجة عن أول استعراض وتقييم لتنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة حتى عام ٢٠٠٠ | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - بء                 |
| ١٦/١٩٩٠       | المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة                                                                 | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - بء                 |

| رقم<br>القرار | العنوان                                                                                        | تاريخ اتخاذ القرار | الفصل والفرع (٢) |
|---------------|------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------|------------------|
| ١٧/١٩٩٠       | القضاء على التمييز ضد المرأة<br>وفقا لاهداف اتفاقية القضاء على<br>جميع أشكال التمييز ضد المرأة | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - باء     |
| ١٨/١٩٩٠       | دراسات الامم المتحدة الاستقصائية<br>المتعلقة بالقضاء الجنائي                                   | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - جيم     |
| ١٩/١٩٩٠       | التعاون التقني في مجال منع<br>الجريمة والقضاء الجنائي                                          | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - جيم     |
| ٢٠/١٩٩٠       | التعليم في السجون                                                                              | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - جيم     |
| ٢١/١٩٩٠       | تنفيذ معايير وقواعد الامم<br>المتحدة في مجال منع الجريمة<br>والقضاء الجنائي                    | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - جيم     |
| ٢٢/١٩٩٠       | ضحايا الجريمة وإساءة استعمال<br>السلطة                                                         | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - جيم     |
| ٢٣/١٩٩٠       | مواصلة الاعمال التحضيرية لمؤتمر<br>الامم المتحدة الثامن لمنع<br>الجريمة ومعاملة المجرمين       | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - جيم     |
| ٢٤/١٩٩٠       | التعليم والتدريب وتوعية<br>الجمهور في مجال منع الجريمة                                         | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - جيم     |
| ٢٥/١٩٩٠       | تحقيق العدالة الاجتماعية                                                                       | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - جيم     |
| ٢٦/١٩٩٠       | تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين                                                                     | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - جيم     |

| رقم<br>القرار | المعنون                                                                                                                                                     | تاريخ اتخاذ القرار | الفصل والفرع <sup>(١)</sup> |
|---------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------|-----------------------------|
| ٢٧/١٩٩٠       | منع الجريمة والقضاء الجنائي                                                                                                                                 | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - جيم                |
| ٢٨/١٩٩٠       | الحالة الاجتماعية في العالم                                                                                                                                 | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - جيم                |
| ٢٩/١٩٩٠       | عقوبة الإعدام                                                                                                                                               | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - جيم                |
| ٣٠/١٩٩٠       | إقرار اجتماع رؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات في منطقة أوروبا                                                                           | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - دال                |
| ٣١/١٩٩٠       | الطلب على المواد الأفيونية وعرضها للأغراض الطبية والعلمية                                                                                                   | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - دال                |
| ٣٢/١٩٩٠       | لغات العمل في اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقيين الأدنى والأوسط                                           | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - دال                |
| ٣٣/١٩٩٠       | الحد من الطلب والوقاية من استهلاك المخدرات بين الشباب في الشرقيين الأدنى والأوسط                                                                            | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - دال                |
| ٣٤/١٩٩٠       | ما للمساعدات السياسية والعسكرية والاقتصادية وغيرها من أشكال المساعدة التي تقدم إلى نظام جنوب افريقيا العنصري والاستعماري من آثار ضارة بالتمتع بحقوق الانسان | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - ألف                |

| رقم<br>القرار | العنوان                                                                                                                                      | تاريخ اتخاذ القرار | الفصل والفرع <sup>(١)</sup> |
|---------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------|-----------------------------|
| ٣٥/١٩٩٠       | الحق في حرية الرأي والتعبير                                                                                                                  | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - ألف                |
| ٣٦/١٩٩٠       | تعويض ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان                                                                                                 | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - ألف                |
| ٣٧/١٩٩٠       | مسألة مشروع مجموعة المبادئ والضمانات المتعلقة بحماية الأشخاص المصابين بأمراض عقلية وتحسين العناية بالصحة العقلية                             | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - ألف                |
| ٣٨/١٩٩٠       | المبادئ التوجيهية لاستخدام ملفات البيانات الشخصية المجهزة إلكترونياً                                                                         | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - ألف                |
| ٣٩/١٩٩٠       | حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات وطنية أو إثنية أو دينية أو لغوية                                                                            | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - ألف                |
| ٤٠/١٩٩٠       | مسألة إعداد مشروع إعلان بشأن حق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الانسان والحريات الأساسية المعترف بها عالمياً | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - ألف                |
| ٤١/١٩٩٠       | الغريق العامل المعني بالحالات المعروضة على لجنة حقوق الانسان                                                                                 | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - ألف                |
| ٤٣/١٩٩٠       | وضع الفرد والقانون الدولي المعاصر                                                                                                            | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - ألف                |

| رقم<br>القرار | العنوان                                                                                                                                  | تاريخ اتخاذ القرار | الفصل والفرع <sup>(١)</sup> |
|---------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------|-----------------------------|
| ٤٢/١٩٩٠       | فتوى بشأن انطباق اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها على حالة المقررين والمقررين الخاصين للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - ألف                |
| ٤٤/١٩٩٠       | التعديلات على حقوق نقابات العمال في جنوب افريقيا                                                                                         | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - ألف                |
| ٤٥/١٩٩٠       | المهدان الدوليان الخاصان بحقوق الانسان                                                                                                   | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - ألف                |
| ٤٦/١٩٩٠       | قمع الاتجار بالأشخاص                                                                                                                     | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - ألف                |
| ٤٧/١٩٩٠       | التطورات ذات الصلة بأنشطة مركز حقوق الانسان                                                                                              | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - ألف                |
| ٤٨/١٩٩٠       | توسيع لجنة حقوق الانسان وزيادة تعزيز حقوق الانسان والحريات الأساسية                                                                      | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠  | الخامس - ألف                |
| ٤٩/١٩٩٠       | تنفيذ برنامج عمل العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري                                                                          | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠  | الثالث - ألف                |
| ٥٠/١٩٩٠       | التعاون الدولي في تخفيف الآثار الناجمة عن حادثة محطة تشيرنوبيل للطاقة النووية                                                            | ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الثالث - دال                |

| رقم<br>القرار | المنوان                                                                                                    | تاريخ اتخاذ القرار | الفصل والفرع <sup>(١)</sup> |
|---------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------|-----------------------------|
| ٥١/١٩٩٠       | عقوبة الإعدام                                                                                              | ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الثامن - نون                |
| ٥٢/١٩٩٠       | دور الأمم المتحدة في تعيين التطورات الاقتصادية العالمية وتحليلها والتنبؤ بها في وقت مبكر                   | ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الثاني                      |
| ٥٣/١٩٩٠       | الممارسات الاقتصادية الاسرائيلية في الاراضي الفلسطينية والاراضي العربية المحتلة الاخرى                     | ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الثالث - جيم                |
| ٥٤/١٩٩٠       | تنفيذ الاعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي ، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية | ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الثالث - واو                |
| ٥٥/١٩٩٠       | زيادة عدد أعضاء اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين                          | ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الثالث - هاء                |
| ٥٦/١٩٩٠       | اتجاهات نقل الموارد الى البلدان النامية ومنها وتأثير ذلك على النمو الاقتصادي واطراد التنمية في تلك البلدان | ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الثاني                      |
| ٥٧/١٩٩٠       | التجارة والتنمية                                                                                           | ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الرابع - باء                |
| ٥٨/١٩٩٠       | التعاون الدولي في ميدان المعلوماتية                                                                        | ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الرابع - جيم                |

| رقم<br>القرار | العنوان                                                                                                                      | تاريخ اتخاذ القرار | الفصل والفرع (٢) |
|---------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------|------------------|
| ٥٩/١٩٩٠       | تقديم المساعدة الى الشعب الفلسطيني                                                                                           | ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ | السادس - دال     |
| ٦٠/١٩٩٠       | تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة              | ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ | السادس - دال     |
| ٦١/١٩٩٠       | مكافحة غزو الدودة اللولبية                                                                                                   | ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ | السادس - هاء     |
| ٦٢/١٩٩٠       | الاستراتيجية الدولية لمكافحة غزو الجراد والجنادب وبخاصة في افريقيا                                                           | ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ | السادس - هاء     |
| ٦٣/١٩٩٠       | تقديم المساعدة في حالات الكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الكوارث : مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث | ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ | السادس - هاء     |
| ٦٤/١٩٩٠       | تقديم مساعدة خاصة للإغاثة من الكوارث إلى جمهورية إيران الإسلامية                                                             | ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ | السادس - هاء     |
| ٦٥/١٩٩٠       | تقديم المساعدة الى الجمهورية اليمنية                                                                                         | ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ | السادس - واو     |
| ٦٦/١٩٩٠       | المساعدة في تعمير لبنان وتنميته                                                                                              | ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ | السادس - واو     |

| رقم<br>القرار | المنوان                                                                                                                                                      | تاريخ اتخاذ القرار | الفصل والفرع <sup>(١)</sup> |
|---------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------|-----------------------------|
| ٦٧/١٩٩٠       | عملية شريان الحياة للسودان                                                                                                                                   | ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ | السادس - واو                |
| ٦٨/١٩٩٠       | اجتماع المجلس الاقتصادي والاجتماعي الاستثنائي الرفيع المستوى في عام ١٩٩١                                                                                     | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الثالث - باء                |
| ٦٩/١٩٩٠       | إنعاش المجلس الاقتصادي والاجتماعي                                                                                                                            | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الثالث - باء                |
| ٧٠/١٩٩٠       | أنشطة الشركات عبر الوطنية في جنوب افريقيا                                                                                                                    | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الرابع - باء                |
| ٧١/١٩٩٠       | أنشطة مركز الأمم المتحدة لشؤون الشركات عبر الوطنية                                                                                                           | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الرابع - باء                |
| ٧٢/١٩٩٠       | مستقبل المعهد الافريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط                                                                                                           | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الرابع - ألف                |
| ٧٣/١٩٩٠       | تحسين المرافق التقنية للجنة الاقتصادية لافريقيا                                                                                                              | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الرابع - ألف                |
| ٧٤/١٩٩٠       | اقتراح بشأن التعاون الاقليمي في مجال تيسير التجارة ، لاسيما التطبيق التدريجي لقواعد تبادل البيانات الالكترونية لأغراض الادارة والتجارة والنقل ، عند الاقتضاء | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الرابع - ألف                |

| رقم<br>القرار | العنوان                                                                                                                      | تاريخ اتخاذ القرار | الفصل والفرع <sup>(١)</sup> |
|---------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------|-----------------------------|
| ٧٥/١٩٩٠       | الاستعراض والتقييم النهائي<br>لبرنامج عمل الأمم المتحدة من<br>أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية<br>في افريقيا للفترة ١٩٨٦-١٩٩٠ | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الرابع - ألف                |
| ٧٦/١٩٩٠       | تغيير وتعزيز مراكز البرمجة<br>والتنفيذ المتعددة الجنسيات<br>التابعة للجنة الاقتصادية<br>لافريقيا                             | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الرابع - ألف                |
| ٧٧/١٩٩٠       | التعاون في مجال مصائد الاسماك<br>في افريقيا                                                                                  | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الرابع - ألف                |
| ٧٨/١٩٩٠       | اللاجئون ، والمشردون ، والعائدون                                                                                             | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | السادس - ألف                |
| ٧٩/١٩٩٠       | ادارة برنامج الاغذية العالمي                                                                                                 | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | السادس - ألف                |
| ٨٠/١٩٩٠       | الترتيبات الادارية المقبلة<br>لمؤتمر الأمم المتحدة لاعلان<br>التبرعات للأنشطة الانمائية                                      | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | السادس - ألف                |
| ٨١/١٩٩٠       | تكاليف دعم الوكالات                                                                                                          | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | السادس - ألف                |
| ٨٢/١٩٩٠       | الأنشطة التنفيذية من أجل<br>التنمية                                                                                          | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | السادس - ألف                |
| ٨٣/١٩٩٠       | المسائل البرنامجية                                                                                                           | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | السادس - جيم                |

| رقم القرار      | العنوان                                                                                                                                                                      | تاريخ اتخاذ القرار | الفصل والفرع (١) |
|-----------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------|------------------|
| ٨٤/١٩٩٠         | تنفيذ برنامج العمل العالمي المعتمد من الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية المخصصة لمسألة التعاون الدولي لمكافحة المخدرات وعرضها وطلبها والاتجار بها وتوزيعها بشكل غير مشروع | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | السادس - جيم     |
| ٨٥/١٩٩٠         | حماية المستهلك                                                                                                                                                               | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | السادس - باء     |
| ٨٦/١٩٩٠         | الوقاية من متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) ومكافحتها                                                                                                                    | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | السادس - باء     |
| ٨٧/١٩٩٠         | خطة عمل الأمم المتحدة على نطاق المنظومة بشأن مكافحة إساءة استعمال المخدرات                                                                                                   | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | السادس - باء     |
| ٨٨/١٩٩٠         | العقد العالمي للتنمية الثقافية                                                                                                                                               | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | السادس - باء     |
| <u>المقررات</u> |                                                                                                                                                                              |                    |                  |

| رقم المقرر | العنوان                                                                                              | تاريخ الاعتماد     | الفصل والفرع (١) |
|------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------|------------------|
| ٢٠١/١٩٩٠   | برنامج العمل الاساسي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعامي ١٩٩٠ و ١٩٩١                                   | ٩ شباط/فبراير ١٩٩٠ | الثامن - باء     |
| ٢٠٢/١٩٩٠   | مواعيد الدورة الثامنة لفريق الخبراء العامل الحكومي الدولي المعني بالمعايير الدولية للمحاسبة والإبلاغ | ٩ شباط/فبراير ١٩٩٠ | الثامن - هاء     |

| رقم<br>المقرر | العنوان                                                                                                                                       | تاريخ الاعتماد       | الفصل والفرع <sup>(١)</sup> |
|---------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------|-----------------------------|
| ٢٠٣/١٩٩٠      | الدورة السادسة والأربعون للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ                                                                    | ٩ شباط/فبراير ١٩٩٠   | الثامن - واو                |
| ٢٠٤/١٩٩٠      | الدورة الاستثنائية المستأنفة للجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية                                                                               | ٩ شباط/فبراير ١٩٩٠   | الثامن - زاي                |
| ٢٠٥/١٩٩٠      | تنفيذ قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٧/١٩٨٨ و ١١٤/١٩٨٩                                                                                    | ٩ شباط/فبراير ١٩٩٠   | الثامن - حاء                |
| ٢٠٦/١٩٩٠      | إدراج ليبريا في قائمة أقل البلدان نموا                                                                                                        | ٩ شباط/فبراير ١٩٩٠   | الثامن - طاء                |
| ٢٠٧/١٩٩٠      | انتخابات وتعيينات أعضاء الهيئات الفرعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإقرار تعيين الممثلين في اللجان الفنية                                    | ٩ شباط/فبراير ١٩٩٠   | الثامن - السابع             |
| ٢٠٨/١٩٩٠      | إقرار جدول أعمال الدورة العادية الأولى لعام ١٩٩٠ ومسائل تنظيمية أخرى                                                                          | ١ و ٣ أيار/مايو ١٩٩٠ | الثامن - باء                |
| ٢٠٩/١٩٩٠      | دعوة موجهة الى مقرر اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لحضور الدورة العادية الأولى لعام ١٩٩٠ للمجلس الاقتصادي والاجتماعي | ١ أيار/مايو ١٩٩٠     | الثامن - ياء                |

| رقم<br>المقرر | العنوان                                                                                                                     | تاريخ الاعتماد    | الفصل والفرع <sup>(١)</sup> |
|---------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------|-----------------------------|
| ٢١٠/١٩٩٠      | تقديم مساعدة طارئة إلى الصومال                                                                                              | ١ أيار/مايو ١٩٩٠  | الثامن - بء                 |
| ٢١١/١٩٩٠      | التعاون الدولي في إزالة الآثار<br>الناجمة عن حادثة محطة<br>تشيرنوبيل للطاقة النووية                                         | ١٨ أيار/مايو ١٩٩٠ | الثالث - دال                |
| ٢١٢/١٩٩٠      | الانتخابات والترشيحات للهيئات<br>الفرعية للمجلس الاقتصادي<br>والاجتماعي والهيئات المتملة به                                 | ٢٣ أيار/مايو ١٩٩٠ | السابع                      |
| ٢١٣/١٩٩٠      | المرأة والبيئة                                                                                                              | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - بء                 |
| ٢١٤/١٩٩٠      | تقرير لجنة مركز المرأة عن<br>دورتها الرابعة والثلاثين وجدول<br>الاعمال المؤقت للدورة الخامسة<br>والثلاثين للجنة ووثائقها    | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - بء                 |
| ٢١٥/١٩٩٠      | إدماج المرأة في الاستراتيجية<br>الانمائية الدولية لعقد الأمم<br>المتحدة الانمائي الرابع                                     | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - بء                 |
| ٢١٦/١٩٩٠      | تقرير لجنة منع الجريمة<br>ومكافحتها عن دورتها الحادية<br>عشرة وجدول الاعمال المؤقت<br>للدورة الثانية عشرة للجنة<br>ووثائقها | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - جيم                |
| ٢١٧/١٩٩٠      | ترشيحات أعضاء مجلس أمناء معهد<br>الأمم المتحدة الاقليمي لبحاث<br>الجريمة والعدالة                                           | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - جيم                |

| رقم<br>المقرر | العنوان                                                                                                                                                                | تاريخ الاعتماد    | الفصل والفرع (١) |
|---------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------|------------------|
| ٢١٨/١٩٩٠      | الموافقة على طلب الجمهورية العربية السورية وقطر الانضمام إلى عضوية اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقيين الأدنى والأوسط | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - دال     |
| ٢١٩/١٩٩٠      | الموافقة على طلب البحرين الانضمام إلى عضوية اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقيين الأدنى والأوسط                        | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - دال     |
| ٢٢٠/١٩٩٠      | تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ١٩٨٩                                                                                                                        | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - دال     |
| ٢٢١/١٩٩٠      | تقرير لجنة المخدرات                                                                                                                                                    | ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - دال     |
| ٢٢٢/١٩٩٠      | استخدام المرتزقة كوسيلة لإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير                                                                                                        | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف     |
| ٢٢٣/١٩٩٠      | تنفيذ الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها                                                                                                       | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف     |
| ٢٢٤/١٩٩٠      | تنفيذ برنامج عمل العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري                                                                                                        | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف     |

| رقم<br>المقرر | العنوان                                                                                          | تاريخ الاعتماد    | الفصل والفرع <sup>(١)</sup> |
|---------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------|-----------------------------|
| ٢٣٥/١٩٩٠      | الحق في التنمية                                                                                  | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٣٦/١٩٩٠      | حوسبة عمل هيئات رصد المعاهدات المتعلقة بحقوق الانسان فيما يتعلق بنظم تقديم التقارير              | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٣٧/١٩٩٠      | فعالية أداء الهيئات المنشأة عملا بمكوك الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الانسان                      | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٣٨/١٩٩٠      | حالة حقوق الانسان في جنوب افريقيا                                                                | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٣٩/١٩٩٠      | تنفيذ إعلان القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد             | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٣٠/١٩٩٠      | حالات الاختفاء القسري أو الإرادي                                                                 | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٣١/١٩٩٠      | التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة : تقرير المقرر الخاص | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٣٢/١٩٩٠      | حالة حقوق الانسان في رومانيا                                                                     | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٣٣/١٩٩٠      | الإعدام باجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي                                                        | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |

| رقم<br>المقرر | العنوان                                                                                                   | تاريخ الاعتماد    | الفصل والفرع <sup>(٢)</sup> |
|---------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------|-----------------------------|
| ٢٣٤/١٩٩٠      | حالة حقوق الانسان في أفغانستان                                                                            | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٣٥/١٩٩٠      | حالة حقوق الانسان في هايتي                                                                                | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٣٦/١٩٩٠      | الحالة في غينيا الاستوائية                                                                                | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٣٧/١٩٩٠      | الخدمات الاستشارية في ميدان<br>حقوق الانسان                                                               | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٣٨/١٩٩٠      | تقرير الفريق العامل المعني<br>بالسكان الاصليين والتابع للجنة<br>الفرعية لمنع التمييز وحماية<br>الاقليات   | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٣٩/١٩٩٠      | التمييز ضد المصابين بفيروس نقص<br>المناعة البشري أو المصابين<br>بم تلازمة نقص المناعة المكتسب<br>(الإيدز) | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٤٠/١٩٩٠      | بيع الاطفال                                                                                               | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٤١/١٩٩٠      | المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية<br>حقوق الانسان                                                            | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٤٢/١٩٩٠      | حالة حقوق الانسان في السلفادور                                                                            | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٤٣/١٩٩٠      | حالة حقوق الانسان في جمهورية<br>إيران الاسلامية                                                           | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |

| رقم<br>المقرر | العنوان                                                                                           | تاريخ الاعتماد    | الفصل والفرع <sup>(١)</sup> |
|---------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------|-----------------------------|
| ٢٤٤/١٩٩٠      | تقديم المساعدة إلى غواتيمالا<br>في ميدان حقوق الإنسان                                             | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٤٥/١٩٩٠      | تدابير مكافحة العنصرية<br>والتمييز العنصري ودور اللجنة<br>الفرعية لمنع التمييز وحماية<br>الأقليات | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٤٦/١٩٩٠      | السبل والوسائل الممكنة لتسهيل<br>حل المشاكل التي تشمل الأقليات<br>حلا سلميا وبثاء                 | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٤٧/١٩٩٠      | الممارسات التقليدية التي تؤثر<br>في صحة النساء والأطفال                                           | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٤٨/١٩٩٠      | السنة الدولية للسكان الأصليين<br>في العالم                                                        | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٤٩/١٩٩٠      | الغريق العامل المنشأ عملاً بقرار<br>الجمعية العامة ١٦٧/٤٤                                         | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٥٠/١٩٩٠      | تنظيم أعمال الدورة السابعة<br>والأربعين للجنة حقوق الإنسان                                        | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٥١/١٩٩٠      | النظام الداخلي المؤقت للجنة<br>المعنية بالحقوق الاقتصادية<br>والاجتماعية والثقافية                | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |

| رقم<br>المقرر | العنوان                                                                                                                   | تاريخ الاعتماد    | الفصل والفرع <sup>(١)</sup> |
|---------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------|-----------------------------|
| ٢٥٢/١٩٩٠      | الفريق العامل السابق للدورة<br>والتابع للجنة المعنية بالحقوق<br>الاقتصادية والاجتماعية والشفافية                          | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٥٣/١٩٩٠      | تقرير لجنة حقوق الإنسان عن<br>دورتها السادسة والأربعين وجدول<br>الاعمال المؤقت للدورة السابعة<br>والأربعين للجنة ووثائقها | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٥٤/١٩٩٠      | تقرير اللجنة المعنية بالحقوق<br>الاقتصادية والاجتماعية والشفافية                                                          | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٥٥/١٩٩٠      | الحالة في الجنوب اللبناني                                                                                                 | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٥٦/١٩٩٠      | حق الشعوب في تقرير المصير<br>وتطبيقه على الشعوب الواقعة<br>تحت السيطرة الاستعمارية أو<br>الاجنبية أو الاحتلال الاجنبي     | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٥٧/١٩٩٠      | مذكرة من الامين العام عن<br>الإدعاءات المتعلقة بالتعديلات<br>على حقوق نقابات العمال                                       | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الخامس - ألف                |
| ٢٥٨/١٩٩٠      | جدول الاعمال المؤقت لدورة<br>المجلس الاقتصادي والاجتماعي<br>العادية الثانية لعام ١٩٩٠<br>وتنظيم أعمالها                   | ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠ | الثامن - باء                |
| ٢٥٩/١٩٩٠      | إقرار جدول الاعمال ومسائل ٤ و ٥ تموز/يوليه ١٩٩٠                                                                           |                   | الثامن - باء                |
|               | تنظيمية أخرى                                                                                                              |                   |                             |

| رقم<br>المقرر | العنوان                                                                                                                                                               | تاريخ الاعتماد     | الفصل والفرع <sup>(١)</sup> |
|---------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------|-----------------------------|
| ٢٦٠/١٩٩٠      | تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي<br>لشؤون اللاجئين                                                                                                                     | ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الثالث - هاء                |
| ٢٦١/١٩٩٠      | إدراج ليبيريا في قائمة أقل<br>البلدان نموا                                                                                                                            | ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الثاني                      |
| ٢٦٢/١٩٩٠      | عقد اجتماع دولي معني بالسكان<br>في عام ١٩٩٤                                                                                                                           | ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الثامن - ميم                |
| ٢٦٣/١٩٩٠      | تعزيز التعاون المتعدد الاطراف<br>في الشؤون الاقتصادية الدولية                                                                                                         | ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الثاني                      |
| ٢٦٤/١٩٩٠      | عقد دورة عادية ثانية مستأنفة<br>لعام ١٩٩٠ للمجلس الاقتصادي<br>والاجتماعي                                                                                              | ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الثامن - جيم                |
| ٢٦٥/١٩٩٠      | تنظيم المشاريع كوسيلة لاجتذاب<br>تدفقات رأس المال التي لا تترتب<br>عليها ديون                                                                                         | ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الثاني                      |
| ٢٦٦/١٩٩٠      | الوثائق التي نظر فيها المجلس<br>الاقتصادي والاجتماعي في اطار<br>مناقشته العامة للسياسة<br>الاقتصادية والاجتماعية الدولية ،<br>بما فيها التطورات الاقليمية<br>والقطعية | ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الثاني                      |
| ٢٦٧/١٩٩٠      | تقرير رئيس اللجنة الجامعة<br>المخصصة لإعداد الاستراتيجية<br>الانمائية الدولية لعقد الأمم<br>المتحدة الانمائي الرابع                                                   | ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الرابع - باء                |

| رقم<br>المقرر | العنوان                                                                                                                                  | تاريخ الاعتماد     | الفصل والفرع <sup>(١)</sup> |
|---------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------|-----------------------------|
| ٢٦٨/١٩٩٠      | تقرير مجلس الاغذية العالمي                                                                                                               | ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الرابع - بء                 |
| ٢٦٩/١٩٩٠      | تقرير اللجنة المعنية بتنمية واستغلال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة عن دورتها الخامسة                                                    | ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الرابع - بء                 |
| ٢٧٠/١٩٩٠      | تقرير الامين العام عن اتجاهات استكشاف الطاقة وتنميتها في البلدان النامية                                                                 | ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الرابع - بء                 |
| ٢٧١/١٩٩٠      | الاضرار التي سببتها السيول والفيضانات في اليمن الديمقراطية وجيبوتي                                                                       | ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ | السادس - واو                |
| ٢٧٢/١٩٩٠      | تقرير فرقة العمل المعنية بالوشائق                                                                                                        | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الثالث - بء                 |
| ٢٧٣/١٩٩٠      | جدول الاعمال المؤقت والوشائق للدورة السابعة عشرة للجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية                                                      | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الرابع - بء                 |
| ٢٧٤/١٩٩٠      | تقرير اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية عن دورتها الاستثنائية المستأنفة بشأن حالة المفاوضات حول مدونة قواعد السلوك للشركات عبر الوطنية | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الرابع - بء                 |
| ٢٧٥/١٩٩٠      | تقرير اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية عن دورتها السادسة عشرة                                                                         | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الرابع - بء                 |

| رقم<br>المقرر | العنوان                                                                                                   | تاريخ الاعتماد     | الفصل والفرع <sup>(١)</sup> |
|---------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------|-----------------------------|
| ٢٧٦/١٩٩٠      | تقرير الأمين العام عن أعمال فريق الخبراء المخصص المعنى بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية                | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الرابع - بء                 |
| ٢٧٧/١٩٩٠      | انضمام إيطاليا الى عضوية اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وتعديل اختصاصات اللجنة | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الرابع - ألف                |
| ٢٧٨/١٩٩٠      | مكان عقد الدورة الرابعة والعشرين للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي                 | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الرابع - ألف                |
| ٢٧٩/١٩٩٠      | مكان عقد الدورة السابعة والأربعين للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ                       | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الرابع - ألف                |
| ٢٨٠/١٩٩٠      | الوثائق التي نظر فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمصد مسألة التعاون الاقليمي                             | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | الرابع - ألف                |
| ٢٨١/١٩٩٠      | مسائل التنسيق                                                                                             | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | السادس - بء                 |
| ٢٨٢/١٩٩٠      | تقرير لجنة البرنامج والتنسيق                                                                              | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | السادس - بء                 |
| ٢٨٣/١٩٩٠      | الانتخابات                                                                                                | ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ | السابع                      |

| رقم<br>المقرر | العنوان                                                                                                                           | تاريخ الاعتماد                  | الفصل والفرع (١) |
|---------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------|------------------|
| ٢٨٤/١٩٩٠      | تقرير مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن أعمال دورته الاستثنائية الثانية<br>..... (E/1990/SR.38)                           | ٩ تشرين الثاني /<br>نوفمبر ١٩٩٠ | الثامن - عين     |
| ٢٨٥/١٩٩٠      | مذكرة شغوية مؤرخة في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لاثيوبيا لدى الأمم المتحدة (E/1990/SR.38) ..... | ٩ تشرين الثاني /<br>نوفمبر ١٩٩٠ | الثامن - فاء     |
| ٢٨٦/١٩٩٠      | مواعيد الدورة الثانية والثلاثين للجنة التنمية الاجتماعية (E/1990/SR.38) ....                                                      | ٩ تشرين الثاني /<br>نوفمبر ١٩٩٠ | الثامن - صاد     |
| ٢٨٧/١٩٩٠      | مواعيد اجتماع الخبراء العاشر المعني ببرنامج الأمم المتحدة للإدارة العامة والمالية العامة<br>..... (E/1990/SR.38)                  | ٩ تشرين الثاني /<br>نوفمبر ١٩٩٠ | الثامن - قاف     |
| ٢٨٨/١٩٩٠      | تقديم المساعدة الطارئة الى ساموا وساموا الأمريكية ونيوي وتوكيلاو وتونغا وتوفالو وواليس وفوتونا (E/1990/SR.38) .....               | ٩ تشرين الثاني /<br>نوفمبر ١٩٩٠ | الثامن - دال     |
| ٢٨٩/١٩٩٠      | تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن الجزء الثاني من دورتها الثلاثين (E/1990/SR.38) .....                                              | ٩ تشرين الثاني /<br>نوفمبر ١٩٩٠ | السادس - باء     |

| رقم<br>المقرر | المنوان                                                                                                                                                       | تاريخ الاعتماد                 | الفصل والفرع <sup>(١)</sup> |
|---------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------|-----------------------------|
| ٢٩٠/١٩٩٠      | تقرير رئيسي لجنة البرنامج<br>والتنسيق ولجنة التنسيق<br>الإدارية عن السلسلة الخامسة<br>والعشرين من الاجتماعات<br>المشتركة بين اللجنتين<br>..... (E/1990/SR.38) | ٩ تشرين الثاني/<br>نوفمبر ١٩٩٠ | السادس - بء                 |
| ٢٩١/١٩٩٠      | الانتخابات والترشيحات<br>..... (E/1990/SR.38)                                                                                                                 | ٩ تشرين الثاني/<br>نوفمبر ١٩٩٠ | السابع                      |

---

### كيفية الحصول على منشورات الأمم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع أنحاء العالم. استعلم عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب إلى: الأمم المتحدة، قسم البيع في نيويورك أو في جنيف.

### 如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经售处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

### HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

### COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

### КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

### COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.

---